الجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطيـة الشعبيـة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد لمين دباغين – سطيف 2

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

مذكـــــــــــرة

مقدمة بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

لنيل شهادة

الماجستير

**تخصص:** علم الاجتماع السياسي

**من طرف الطالبة** : بوخنفوف ياقوت

الموضوع:

# الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر

دراسة ميدانية لبعض الجمعيات بمدينة سطيف

**بتاريخ:** ..... **أمام اللجنة المتكونة من:**

| الإسم واللقب | الرتبة | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|
| كمـــال بلخيـري | دكتـــور | جامعة سطيف 2 | رئيـــــسا |
| فيروز مامي زرارقة | الاستاذ الدكتور | جامعة سطيف 2 | مشرفا و مقررا |
| بلوصيـف الطيـب | دكتـــور | جامعة سطيف 2 | ممتـــــحنا |
| عيسـات العمـري | دكتـــور | جامعة سطيف 2 | ممتـــــحنا |

**السنة الدراسية: 2017/2016**

# الشكر والتقدير

بسم الله الرحمان الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا خير أمة أخرجت للناس وألبسنا لباس التقوى خير لباس، نحمده تعالى أن وفقنا لإتمام هذا العمل.

وصلى الله وسلم على المبعوث رحمة للعالمين ورسولنا الكريم الذي حث على العلم ورغب فيه.

ثم أزف جزيل الشكر والعرفان ...مع كل معاني الاحترام والامتنان...

للدكتورة"" فيروز زرارقة ""

على إشرافها العلمي على هذا البحث وعلى ما أحاطتني به من كرم أخلاق وسعة علم،

وتوجيهاتها في جميع مراحل هذا البحث، فلك مني أستاذتي الفاضلة أسمى كلمات الشكر والعرفان.

ثم أقف إحتراما وتقديرا للأساتذة الكرماء الذين أشرفوا على قراءة هذا العمل ومناقشته ولأساتذة

قسم علم الاجتماع بجامعة سطيف2 على توجيهاتهم ونصائحهم وبالأخص :أستاذ لحمر ،أستاذ عيسات ،أستاذ ذراع ،أستاذ سفاري،وإلى من تعبوا معي وساندوا عملي هذاخاصة زملائي: حبيس حسين ،لالوش عبد الكريم ،كنزة ،زينب. وإلى كل من ساعد من قريب أو من بعيد في خروج هذا البحث إلى النور.

# الإهداء

بعد فضل الله سبحانه وتعالى وكرمه ، أهدي عملي المتواضع هذا أولا إلى والدي العزيز، وأمي الغالية ودعمها ودعاؤهما لي، وتعبهما المتواصل معي .

وإلى جميع أفراد أسرتي إخوتي وأخواتي وأبنائهم خاصة أخي " نذير، ونور الهدى " وإلى زوجي ودعمه لي ، ولجميع أسرته، وإلى جميع صديقاتي : شيماء، كنزة، رفيقة، نسمة، سميرة، زينب، عبلة، ريمة، أمال، نوارة، روفية،ومنال وإلى جميع زملائي بتخصص علم الإجتماع السياسي ، ولكل من ساندني لإتمام هذا العمل المتواضع.

"جزاكم الله عني خير وأعظم جزاء وأدامكم في خدمة العلم والعلماء والوطن"

*بوخنفوف ياقوت*

| العنـــــــــوان | الصفحة |
|---|---|
| مقدمة | أ- ب |
| **الفصل الاول : التأسيس المنهجي للدراسة** | |
| أولا: الإطار المفاهيمي | 04 |
| 1) تحديد الاشكالية . | 05 |
| 2) الفرضيات . | 08 |
| 3) الدراسات السابقة. | 10 |
| 4) أهمية وأسباب إختيار الموضوع. | 20 |
| أ)_ الأسباب . | 20 |
| ب)_ الأهمية . | 21 |
| 5) أهداف الدراسة . | 21 |
| 6) تحديد المفاهيم . | 22 |
| ثانيا :الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية | 30 |
| 1) مجالات الدراسة . | 30 |
| أ)_ المجال المكاني . | 31 |
| ب)_ المجال البشري . | 31 |
| ج)_ المجال الزماني . | 31 |
| 2- المنهج المستخدم بالدراسة | 33 |
| 3- الأدوات المستخدمة للدراسة | 35 |

| | |
|---|---|
| **الفصل الثاني :الإتجاهات النظرية المفسرة للمجتمع المدني .** | |
| تمهيد | 41 |
| **أولا :** المجتمع المدني ونظرية العقد الاجتماعي | 42 |
| 1. توماس هوبز. | 43 |
| 2. جون لوك . | 45 |
| 3. جون جاك روسو . | 46 |
| **ثانيا:** فلاسفة التنوير والمجتمع المدني . | 49 |
| 1. هيغل والمجتمع المدني . | 50 |
| 2. مونتيسكيو | 54 |
| 3. آدم فرغيسون | 56 |
| **ثالثا :** المجتمع المدني عند بعض المفكرين العرب. | 58 |
| **رابعا:** كارل ماركس والمجتمع البرجوازي . | 61 |
| **خامسا :** غرامشي و المجتمع المدني . | 63 |
| سادسا : المقاربة النظرية | 67 |
| خلاصة. | 69 |
| **الفصل الثالث :المجتمع المدني والحركة الجمعوية في الجزائر** | |
| تمهيد | 72 |
| **1-** الدولة والمجتمع المدني . | 73 |

| | |
|---|---|
| 2- خصائص المجتمع المدني | 76 |
| 3- أركان ووظائف المجتمع المدني . | 80 |
| 4- إشكاليات المجتمع المدني . | 83 |
| 5- آليات تفعيل دور المجتمع المدني. | 90 |
| 6- معوقات تطوير مؤسسات المجتمع المدني . | 92 |
| 7- النظريات المفسرة لظاهرة الحركة الجمعوية . | 97 |
| ثانيا :الحركة الجمعوية في الجزائر | 100 |
| 1- تاريخ الحركة الجمعوية بالجزائر . | 100 |
| 2- تطور الاطار التشريعي المنظم للجمعيات . | 105 |
| 3- واقع العمل الجمعوي ومكانته الاجتماعية بالجزائر . | 109 |
| 4- الهيكل الاداري والتنظيمي للجمعية . | 113 |
| 5- العراقيل والصعوبات التي تواجهها الجمعية . | 116 |
| خلاصة. | 120 |
| **الفصل الرابع : ا لحركة الجمعوية في الجزائر بين الممارسة والتنظير ( التقنين )** | |
| تمهيد | 123 |
| اولا: العمل الجمعوي بالجزائر . | 123 |
| 1- تحديات الجمعية والعمل الجمعوي بالجزائر . | 123 |
| 2- الجمعيات ... بين الحرية النظرية و التضييق الفعلي | 125 |
| 3- الجمعيات من الوصايا إلى الحل المباشر | 130 |

| | |
|---|---|
| ثانيا : الحركة الجمعوية و الدولة وفي ما بين الجمعيات . | 132 |
| 1- الجمعيات و إستقطاب المواطن | 132 |
| 2- السلطات العمومية والنشاط الجمعوي | 133 |
| 3-الأحزاب و الجمعيات | 135 |
| خلاصة | 138 |
| **الفصل الخامس : عرض وتحليل و مناقشة نتائج الدراسة الميدانية** | |
| أولا: عرض شبكة الملاحظات . | 148 |
| ثانيا: عرض و تحليل المقابلات | 153 |
| ثالثا : تحليل و عرض نتائج المقابلات في ضوء الفرضيات | 175 |
| خاتمة | 192 |
| **قائمة المراجع** | 196 |
| **الملاحق** | |

| الرقم | العنوان | الصفحة |
|---|---|---|
| عرض و تحليل المقابلات: | | |
| 01 | توزيع الجمعيات حسب الإسم وتاريخ التأسيس وجنس رئيس الجمعية وعدد المنخرطين بها | 134 |
| 02 | يبين إمكانية توفر الجمعيات على مقر ونوعه | 135 |
| 03 | يبين مدى توفر الجمعيات على فروع خارج المقر الرئيسي | 136 |
| 04 | يبين نوع الجمعية | 137 |
| 05 | يبين الميدان الرئيسي الذي تنشط فيه الجمعية | 137 |
| 06 | يبين مصادر التمويل الجمعيات | 138 |
| 07 | يبين الصعوبات والعراقيل التي تواجهها الجمعية الجزائرية | 139 |
| 08 | يبين ما يعتقده رؤساء الجمعيات حول دوافع ظهور العمل الجمعوي | 140 |
| عرض شبكة الملاحظات: | | |
| 01 | يوضح أهم الملاحظات التي رصدت خلال زياراتنا لجمعية الاجواد للتنمية الاجتماعية. | 141 |
| 02 | يوضح أهم الملاحظات التي رصدت بجمعية حركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية. | 142 |
| 03 | يوضح أهم الملاحظاتالتي رصدت بجمعية الفجر. | 144 |
| عرض المقابلات - | | |
| 01 | مؤسسة الأجواد للتنمية الإجتماعية. | 145 |
| 02 | بيانات عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية | 147 |
| 03 | بيانات عن المساهمة في تحقيق النظام والإستقرار. | 151 |
| 04 | البيانات المتعلقة بجمعية الإرشاد والإصلاح. | 153 |
| 05 | بيانات عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية . | 155 |
| 06 | بيانات عن المساهمة في تحقيق النظام والإستقرار. | 159 |
| 07 | بيانات متعلقة بحركة النساء الجزائرية للتضامن مع المرأة الريفية | 161 |
| 08 | بيانات عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية . | 163 |
| 09 | بيانات عن المساهمة في تحقيق النظام والإستقرار. | 164 |

| | | |
|---|---|---|
| 10 | بيانات متعلقة بجمعية الفجر " لمرضي السرطان " | 166 |
| 11 | بيانات عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية . | 168 |
| 12 | بيانات عن المساهمة في تحقيق النظام والإستقرار. | 170 |

UNIVERSITE SETIF2

# مقدمة

لقد ظهرت إشكالية ومصطلح المجتمع المدني ومؤسساته ميدان الفكر السياسي المعاصر لدى مجتمعات الجنوب في العقدين الأخيرين من القرن العشرين خاصة بعد أن عرفت العديد من دول الجنوب تحولا سياسيا وكيفية جديدة لوعي المجال السياسي تقوم على الفكرة السلمية لعلمية التغيير والبناء الديمقراطي باعتبار الدول الغربية قد مرت بمجموعة من المراحل قادتها إلى الديمقراطية .

والديمقراطية تجربة إنسانية وممارسة حضارية لكل التشكيلات الإجتماعية وعبر المؤسسات كلها ، وهي ليست نظاما يولد منذ البداية مكتملا وجاهزا ولا يحتاج إلا للتطبيق بل هي من أهم عمليات الحراك والتغيير الإجتماعي ، وهي وليدة عمليات تحول إجتماعي وإقتصادي وسياسي وثقافي طويلة الأمد .

ومن هنا تظهر أهمية وجود منظمات فاعلة تقف إلى جانب الحكومة للمساهمة في تنمية المجتمع عن طريق اقتراح مشاريع ترشيد السياسات من أجل الخروج من الأزمات وآفات التخلف ، وبالتالي تحقيق الإستقرار والنظام في المجتمع وترسيخ المسؤولية الإجتماعية لدى الأفراد إلى جانب العمل على الحد من كل أنواع الأميات المتفشية داخل الوسط البشري وتوفير الرعاية الصحية وتنظيف المحيط السكني وبناء المؤسسات التربوية لتعليم المرأة وتشييد مراكز لحماية الطفولة ورعاية الشباب والسهر على خلق جمعيات اجتماعية وتضامنية لمساعدة الفقراء والمحتاجين وتكوين الأندية الثقافية والأدبية والفنية والخيرية لتفعيل الوسط المجتمعي والتضامني .

هذه الإهتمامات التي هي الأساس الذي وجدت من أجلها مؤسسات المجتمع المدني ، التي تعمل على المساهمة في توعية المواطن والتنسيق مع أجهزة الدولة لإنجاز المشاريع الضخمة التي تحتاج إلى إمكانيات مالية ضخمة وموارد جبارة لتأهيل الوسط المجتمعي وهي التجارب التي تدفع لتشجيع فرص منح الثقة لهذه المنظمات في مجتمعنا وبالتالي فإن تفعيل دور

منظمات المجتمع المدني " الجمعيات " يفترض مشاركة المواطن في إتخاذ القرارات التي تتبني عليها حياته ، فالفرد هنا هو العامل الفعال في تشكيلها .

وعليه فإن أي عمل تضامني أو خيري ينطلق عشوائيا غير مخطط له ، ويكون عملا آنيا غير دائم وفوضوي إذا لم يتوافر إطار مؤسسي وسياسي يشجع المبادرات المحلية ، وعليه فإن الإستراتيجية التي تطرحها المنظمات غير الحكومية الحديثة الجمعيات تتطلب ديمقراطية صنع القرار والمشاركة الكاملة من جانب الأفراد في صياغة إحتياجاتهم الإنمائية ، أي إشراك مثل هذه المنظمات في صنع السياسة وهذا الأخير الذي لا يمكن تحقيقه دون وجود كيان مؤسسي منظم وهو ( الجمعيات ) .

والحديث عن الجمعية يعد موضوعا بغاية الأهمية ،سواء من أهمية هذه التنظيمات أومن ناحية القوانين التي تسيرها ،أو في دراستنا لسيرورة التاريخية للجمعية الجزائرية وكيف إنعكست هذه التطورات على العمل التضامني الجمعوي ، وذلك لما تحمله هذه الأخيرة من مميزات وخصائص وما تقوم به من نشاطات كمسؤولية إجتماعية .ما يتيح لنا معرفة الإسهامات الحقيقية للجمعيات الجزائرية لخدمة الفرد والمجتمع ،وما تحتويه من إمكانيات ،وما تهدف له كمؤسسات ناشطة في المجال الخيري الإجتماعي،إلى جانب الإحاطة بالتحديات التي تواجهها وكيف تعمل على تذليلها، بين قانون مطبق وواقع معاش .وقد ضمت دراستنا هذه خمسة فصول جاء في الفصل الأول : وهو الفصل التأسيسي المنهجي للدراسة ضم الإطار المفاهيمي والإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية .ثم الفصل الثاني : الذي يضم أهم الإتجاهات النظرية المفسرة للمجتمع المدني . أما الفصل الثالث : فيضم عناصر حول المجتمع المدني والحركة الجمعوية بالجزائر ، أما الفصل الرابع فهو عن الحركة الجمعوية والتشريعات القانونية ، وفي الأخير الفصل الخامس : وفيه عرض وتحليل ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية .

UNIVERSITE SETIF2

# الفصل الأول

## الفصل الأول : التأسيس المنهجي للدراسة.

أولا: الإطار المفاهيمي:

1) تحديد الاشكالية .
2) الفرضيات .
3) الدراسات السابقة.
4) أهمية وأسباب إختيار الموضوع.
   أ)_ الأسباب .
   ب)_ الأهمية .
5) أهداف الدراسة .
6) تحديد المفاهيم .

ثانيا :الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية :

1) مجالات الدراسة .
   أ)_ المجال المكاني .
   ب)_ المجال الزماني .
   ج)_ المجال البشري .
2) العينة .
3) المنهج المستخدم بالدراسة .
4) الادوات المستخدمة للدراسة .

## أولا: الإطار المفاهيمي للدراسة :

### تمهيد:

يعد التأسيس المنهجي للدراسة أول خطوة منهجية يتم على مستواها تحديد معالم البحث الراهن، حيث يتم كمرحلة أولى تحديد الإطار المفاهيمي للدراسة وذلك بدءا بصياغة وتحديد ،إشكالية البحث التي تعد من ابرز الخطى المنهجية التي لا يمكن الاستغناء عنها في انجاز أي بحث علمي ، ثم تليها بعد ذلك فرضيات الدراسة التي تطرح بهدف اختبارها ميدانيا ،هذا مع تحديد أهمية وأسباب إختيار الموضوع والاهداف التي يصبو اليها .

بالإضافة الى ضبط المفاهيم الاساسية للموضوع وطرح الدراسات السابقة ذات الصلة بها ،وفي الاخير نتعرض لمجموعة الإجراءات المنهجية المتعلقة بالدراسة الميدانية كمرحلة ثانية للتأسيس المنهجي، والمتمثلة في مجالات الدراسة الثلاث : المجال البشري ،المجال الجغرافي ،المجال الزمني ،مع تحديد العينة وكيفية اختيارها ،وكذلك منهج الدراسة والادوات المنهجية المستخدمة في جمع البيانات .

### 1-الاشكالية :

إن الجزائر منذ الإستعمار الفرنسي، وهي تعيش موجة من التحولات الجذرية بجميع الأصعدة السياسية منها والإقتصادية وحتى الإجتماعية ، والتي كان من أهمها الإنتقالات السياسية ، وما تضمنته من آليات وأنساق في العمل الحكومي، و النظام السائد، الأمر الذي جعل الجزائر تدخل في ديناميكية من التغيرات فرضتها مجموعة من الظروف الخارجية ، وبالتالي إدخال هذه الأخيرة في ما يعرف بالحركية العالمية، ومواكبة تيارات العولمة وتبعاتها، والبدء في تطبيق السياسات وإصدار القرارات، التي فتحت بدورها أبوابا للنزاعات الداخلية ، وإحداث الفوضى بالمجتمع والصراع حول السلطة ، وفي خضم كل هذه الأوضاع كان

المجتمع الجزائري آنذاك يشهد توافد مجموعة من المفردات والأفكار التي تداولها الوسط الاجتماعي والتي لم تكن موجودة من قبل مثل :حرية التعبير، الصحافة ، التعددية الحزبية، الديمقراطية، المجتمع المدني، الحركة الجمعوية، الإنتخابات .....الخ .

وفي هذه الفترة بالذات كان المجتمع المدني ومؤسساته ، خاصة الجمعيات منها تحظى بأهمية قصوى كقاعدة أساسية تتيح للمجتمع المشاركة في الشؤون العامة والتكفل بقضايا وإنشغالات المواطن .

فهذه التنظيمات الغير حكومية هي نتيجة من نتائج الحركات السياسية والاجتماعية والاقتصادية ،التي عرفتها المجتمعات الغربية ، وبالنظر للدور الذي لعبته في عملية التنظيم و الإعداد الاجتماعي للأفراد ، عملت الدول الغربية على توسيع ونقل هذه التنظيمات إلى مستعمراتها ، وشجعتها في أوساط مختلف الجاليات التي كان يتشكل منها مجتمع المعمرين ، لتجعله يساير حركية المجتمع الأم ،مع التشجيع على إنتشارها في وسط الأهالي فقط بما يخدم مصالحها وأهدافها .

فهذه الأخيرة ماهي إلا تنظيمات تطوعية يؤسسها المواطنون بشكل تعاقدي مؤقت أو دائم لحل وتلبية حاجات المواطن، دون إنتظار تدخل الدولة ، فهي بمثابة تعبير عن نضجهم ووعيهم ورغبتهم في تطوير المجتمع ككل، فالسياسة الإستعمارية الفرنسية ساهمت في الحط من قيمة الأشكال المحلية للتنظيم والتعبير ، وبالمقابل أطلقت العنان لجالياتها الأجنبية لتأسيس مثل هذه الجمعيات ، التي تهتم بمختلف الجوانب الإجتماعية والإقتصادية والثقافية والرياضية وحتى الفنية ، وبالتالي وضع يدها على المجتمع كله .

الأمر الذي أدى لتحفيز رغبة الأهالي في إعادة تنظيم شؤونهم ومواجهة جميع المشاكل الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، خاصة الفقر والجهل والمرض ، بحيث كانت للأهالي

تنظيمات ريفية منتخبة من طرف الدواوير، يتراوح عددها بين عشرة وإثنتا عشرة عضوا، وكانت تتمتع بنفوذ قوي لدى المواطنين .

وهكذا إستمرت الأوضاع في فترة ما بعد الإستقلال إلى غاية سنة 1989م ،التي كانت بمثابة الفجر في مجال التنظيمات الجمعوية ، فالمجتمع الجزائري لم يعرف ظاهرة إجتماعية ذات سرعة في الإنتشار والكم ، مثل هذه الظاهرة ، الى جانب الأوضاع السياسية آنذاك ، والخطاب السياسي الداعم لها والمكرر في مختلف المناسبات ، ما حرك جميع الفئات الإجتماعية للمطالبة بالإلتفاف إليها والإهتمام بها ، وكل ذلك من أجل الحصول على الإهتمام من الدولة ، فظهرت تنظيمات فاقت في أطروحاتها وطموحاتها الأحزاب السياسية.

فالنشاط التطوعي أو ما يعرف حاليا بالعمل الجمعوي المنظم، في السابق كان ينطلق من مفهوم عفوي وتقليدي وهو عمل الخير والبر والإحسان والرعاية الإجتماعية ، بدافع ديني وإنساني ، أي المسارعة في تقديم الإغاثة لمن هم في حاجة إليها ، أما اليوم وفي ظل تعقد الحياة الإجتماعية ، صار يتضمن أبعادا أخرى أكثر علمية ومهنية وأحسن تنظيما ، وهي أبعاد الوقاية والتنمية والمشاركة الشعبية، في إتخاذ القرار والضغط على أصحاب النفوذ.

حتى صارت الجمعيات شريكا في الحكم وفي التنمية، وكانت الأقرب لقضايا المجتمع وشرائحه المختلفة .

وبهذا أصبحت الحركة الجمعوية بالجزائر مصدرا للحراك الإجتماعي و التحول الديمقراطي على المستويين السياسي و المجتمعي، أي بما يتلاءم والصالح العام للدولة كجهاز سياسي ، لا يتعارض مع مبادئها وقوانينها ، ومراقبة نشاطات هذه المؤسسات وأفكارها وأهدافها وسياساتها المنتهجة ، خاصة تلك التي إختارت المواجهة والدفاع عن المواطن وممتلكاته وحقوقه والقيام بدورها الأساسي ، لا الخضوع لقيود السلطة والتمتع بنعمها

ونسيان إنشغالات ومشاكل المواطنين الحقيقية ، وقيام الحركة الجمعوية بأعمالها وأدوارها هو وسيلة لخلق التكامل المجتمعي وسيادة الأمن والإستقرار والتضامن في أي مجتمع، وإرتكازا على هذه الرؤية تهدف هذه الدراسة ، إلى الإجابة عن سؤال رئيسي يتمثل في : ماهي أهم الإسهامات التي تقدمها الحركة الجمعوية في مجال العمل التضامني بالجزائر؟

والذي يتفرع منه التساؤلات التالية :

**السؤال1:** هل تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية ؟

**السؤال 2:**هل تساهم الحركة الجمعوية في تحقيق الإستقرار والنظام في المجتمع ؟

## 2- فرضيات الدراسة :

### الفرضية الرئيسية :

تقدم الحركة الجمعوية خدمات متعددة في مجال العمل التضامني في الجزائر .

### الفرضيات الفرعية:

### الفرضية الفرعية الأولى:

**ف1:**تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية.

**مؤشراتها :**

- عدد الأعضاء
- تكوين المنخرطين
- إقبال الأفراد على النشاط الجمعوي
- أوقات النشاط الجمعوي
- ميدان نشاط الجمعية
- تمويل الجمعية

**الفرضية الفرعية الثانية :**

**ف2:**تساهم الحركة الجمعوية في تحقيق الاستقرار والنظام في المجتمع.

**مؤشراتها :**

- القيام بحملات التوعية (ضد الأمراض المعدية ،الآفات الأجتماعية ،كالسرطان والمخدرات والتدخين )
- النشاط في مجال الصحة :

حملات تحسيسية صحية عامة

التكفل بعلاج المرضى مجانا

التبرع بالأدوية النادرة للمحتاجين والعلاجات المستعصية

تسفير المرضى للعلاج بالخارج

دفع مستحقات العلاج او العمليات

الختان الجماعي للأطفال

- في مجال التعليم :

بناء المدارس

تقديم دروس الدعم المجانية

القضاء على الامية

تقديم المنح المالية للمحتاجين

الإعانات المدرسية المختلفة

تزويد المدارس بالوسائل الجديدة

- في مجال البيئة :

حملات النظافة

حملات التشجير

التوعية بمكانة البيئة وكيفية الحفاظ عليها

تشجيع السياحة

الدعوة للاستثمار والعمل لصالح المجتمع

نشر السلم والأمن في المجتمع

## 3-الدراسات السابقة:

**تمهيد :**

نهدف من خلال عرضنا لهذه الدراسات : التي تناولت موضوع المجتمع المدني عامة والحركة الجمعوية أو الجمعيات خاصة ، والجهود التي بذلها الباحثين في مجال النشاط الجمعوي والتطوعي ، خاصة وأن الحركة الجمعوية بالجزائر لم تحظى بالإهتمام اللازم كما في باقي البلدان العربية وما زال يعتريها الغموض ، والبحث في الدراسات السابقة لدراستنا يفتح لنا أبواب البحث التي لم تتطرق لها هذه الدراسات والإنطلاق من نتائجها للبحث والتعمق أكثر.

## 1-3 . الدراسات المحلية :

❖ دراسة أحمد بوكابوس: الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري ،دراسة سوسيولوجية حول الجمعيات الشبانية ،أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة ،كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ،جامعة الجزائر ،2007/2006.

- **الاشكالية:** تناولت هذه الدراسة الجمعيات ذات الطابع الإجتماعي والتربوي والترفيهي التي هي حديثة النشأة ،ويهدف مؤسسيها لوضع أهداف واضحة وقابلة للتحقيق ،وألا تكون مجرد أهداف آنية ،نفعية مؤقتة كون ان العمل في ميدان الشباب يعتبر إمتداداطبيعيا للنشاط الاجتماعي والتربوي والثقافي والترويحي الذي تؤديه المؤسسات الاجتماعية الاخرى ،وعليه يطرح **التساؤل التالي** :

- هل يمكن إعتبار التنظيمات الجمعوية الثقافية مجالا ملائما للإظهار مدى تماسك البنية الإجتماعية ؟

- **فرضيات الدراسة** :

- ينتسب الافراد الى التنظيمات الجمعوية ويؤسسونها بإعتبارها مجالا ملائما للخدمة الاجتماعية والثقافية والتربوية الموجهة للشباب والطفولة وتزداد أهميتها من خلال إمتدادها في العمق التاريخي للمجتمع ،وإهتمام الهيئات والاعضاء بتمويلها ،مما يعطيها قدرة على تحقيق أهدافها .

- ساهمت التنظيمات الجمعوية بكيفيات وأساليب مختلفة في بعث البالوطنية في أوساط الشباب في مراحل مبكرة في تاريخ الجزائر .

- تعد التشكيلة الاجتماعية لمؤسسي التنظيمات الجمعوية ،جماعات الضغط ومصلحة أكثر منها جماعات إعداد والتنظيم الإجتماعي ،لذلك تضع اهدافا عامة لا يمكن تحقيقها على المدى المنظور .
- تعتمد التنظيمات الجمعوية موضوع الدراسة في تمويلها على الخزينة العمومية أكثر من إعتمادها على النصوص القانونية المنظمة .
- تغلب عملية التداول على قيادة التنظيمات الجمعوية موضوع الدراسة ،النزعة الشخصية الجهوية أكثر من إعتمادها على النصوص القانونية المنظمة

- **أ همية وأهداف الدراسة :**

**الأهمية :**

- أن الخطاب السياسي حمل ويحمل هذه التنظيمات أكثر من إمكانياتها وقدراتها رغم علمه بإمكانياتها البشرية والمادية
- بروز خطاب إجتماعي يحمل هذه التنظيمات مسؤولية بناء تنظيمات المجتمع الثقافية والاجتماعية دون تحديد كيفيات العمل وحدوده
- التنازع القائم حول مبادئ واهداف العمل ،وان كانت مستمدة من الحقوق أم من الواجبات .

**الأهداف:**

- إعطـــاء صورة موضوعية لحركية هذه الظـــاهرة في المجتمع في ظل التعدديـــة الحزبيـــة والجمعوية .
- العمل على وضع نتائج هذا العمل بين أيدي العاملين والمهتمين بالمجال التنظيمي في الميدان الثقافي والتربوي ومدهم بالمعلومات .

- مساهمة هذه الدراسة الكمية التي تتناول أغلب إهتمامات هذه الجمعيات ،على إعطاء مجال أوسع لوضع فرضيات عديدة أكثر عمقا ودقة في الدراسات القادمة .

**نتائج الدراسة :**

- ظهور تنظيمات جمعوية مختلفة تمثل نسبة الاناث فيها 15.5بالمئة ضمن التشكيلة الذكورية
- بداية التنظيمات الجمعوية العاملة في ميدان الشباب كانت في بداياتها اصطناعية مما عرض مهامهاإلى التداخل مع مهام العديد من الوزارات خاصة الشباب والرياضة .
- أنها تنظيمات إجتماعية لا تعمل للوصول للسلطة ،بل الوصول بخدماتها إلى من عجزت السلطة السياسية عن توصيل خدماتها إليهم .
- سهولة كبيرة في التصرف في المال العام دون سابق خبرة في التسيير نتيجة جعل هذه التنظيمات وسيط بين أجهزة الدولة والشرائح الاجتماعية الطالبة للعون والمساعدة .
- التنظيمات الجمعوية المتعاملة مع قطاع الشباب والرياضة والمسماة وطنية لا تحقق المواصفات الوطنية من ناحية عدد المنخرطين الذي يسمح بالتواجد على المستوى الوطني .
- عدم قدرتها على التحكم في تسيير شؤونها وفق نص القانون أو حتى وفق التقاليد المعروفة

**توظيف الدراسة :**

لقد تم الاستعانة بهذه الدراسة في دراستنا كونها تناولت ظاهرة الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري وبالأخص الجمعيات الشبانية حيث تتشارك ودراستنا في متغير الحركة الجمعوية وعليه إستعنا بهذه الدراسة في شرح بعض المفاهيم وكذا إستخراج أسئلة المقابلة وأيضا في الجانب النظري للدراسة فيما يخص الجزء المتعلق بالجمعيات .

**تقييم الدراسة:**

إهتمت هذه الدراسة بالكشف عن إمكانية إعتبار التنظيمات الجمعوية الثقافية مجال ملائم لإظهار مدى تماسك البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري ، ومن النتائج التي توصلت لها هذه الدراسة تمكنا من الإنطلاق في بحثنا هذا للبحث عن أهم إسهامات الحركة الجمعوية في مجال العمل التضامني في الجزائر.

❖ دراسة جمال بصيري :واقع تنظيمات المجتمع المدني ومدى مساهمتها في مسار التحول الديمقراطي "دراسة ميدانية للتنظيمات الطلابية "،رسالة ماجستير ،في علم الاجتماع التنظيم والعمل ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر ،2007/2006.

**الاشكالية :** يعرض في هذه الدراسة العودة للاهتمام بالمجتمع المدني عند الغرب وظهور الحركات الاجتماعية النشطة لمواجهة بيروقراطية الدولة وإنتقالها للفكر العربي وكيف إهتم به في البداية خاصة في علاقته مع التحول الديمقراطي في ظل الانفتاح السياسي والانتقال الاجتماعي وما شهدته الجزائر آنذاك ،من انفجار في عدد الجمعيات والتنظيمات الطلابية وارتباطها بالتحول الديمقراطي ضمن سيرورة تاريخية متذبذبة وغير مستقرة من حيث الاوضاع الامنية وعلاقتها بالدولة وهو ما انطلق منه الباحث في هذه الدراسة بالسؤال التالي ما هو واقع التنظيمات الطلابية باعتبارها إحدى تنظيمات المجتمع المدني وما مدى مساهمتها في مسار التحول الديمقراطيالذي تعرفه البلاد ؟

**التساؤلات :**

- ما هو موقع التنظيمات الطلابية في الجامعة الجزائرية ؟
- ما مدى إمتداد البيروقراطية الى التنظيمات الطلابية ؟
- ما هو موقف الطلبة من التنظيمات الطلابية ؟

**النتيجة العامة :**

- يمكن القول أن التنظيمات الطلابية هي تنظيمات تتميز بالتبعية والضعف التنظيمي والإنقسام والتشتت والجمود ، وهي مميزات تعكس غياب أركان المجتمع المدني كالطوعية والاستقلالية ، والتنظيم والأخلاق، وتؤكد ضعف أو تدني درجة مؤسسية هذه التنظيمات .

**أهمية وإهداف الدراسة :**

-كونها تتناول موضوع المجتمع المدني ، باعتباره ظاهرة إجتماعية جديدة في المجتمع الجزائري ، لم تحظى بالدراسات الكافية لتأطيرها والإلمام بكافة جوانبها ،إلى جانب إستمرار الجدل حتى اليوم ، حول مفهوم المجتمع وتركيبته وعلاقاته بالدولة والمجتمع ، والديمقراطية ، وأسباب ضعفه وعوامل قوته ، وإمكانية الإستفاده من وجوده .

- كون هذه الدراسة تتناول بالبحث التنظيمات الطلابية في الجامعة الجزائرية .

- كون هذه الدراسة تحاول الربط بين ظاهرة المجتمع المدني الجزائري وموضوع التحول الديمقراطي ، من خلال محاولة إبراز واقع تنظيمات المجتمع المدني الجزائري ومدى مساهمتها في التحول الديمقراطي .

-أما ما تهدف له هذه الدراسة هو :إعطاء صورة موضوعية عن واقع التنظيمات الطلابية في الجامعة الجزائرية ودراسة هذه التنظيمات من الداخل من خلال دراسة مدى توافر الديمقراطية فيها .

-كما تهدف إلى إبراز أهمية هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري سواء في الميدان السياسي أو الإجتماعي والإقتصادي والثقافي .

-كما تهدف إلى تمكين التنظيمات الطلابية من التعرف على نفسها من منظور آخر .

**توظيف الدراسة :**

تم الإستعانة بهذه الدراسة التي هي عن واقع تنظيمات المجتمع المدني ومدى مساهمتها في مسار التحول الديمقراطي ،في الجانب النظري وفي تحديد بعض المفاهيم المتعلقة بالمجتمع المدني والتي تخدم دراستنا .

**تقييم الدراسة :**

لقد كانت هذه الدراسة منهاجا في مجال الكشف عن واقع التنظيمات ومؤسسات المجتمع المدني الجزائري وتأشيراته المختلفة ، وكذا إعتمدنا على نتائج هذه الدراسة للتوغل أكثر في المجتمع المدني ومؤسساته ، و إن كانت هذه الأخيرة قد ركزت على التنظيمات الطلابية بصفة خاصة .

- ❖ دراسة عبد الله بوصنوبرة : الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب ،أطروحة دكتوراه في العلوم الإنسانية والاجتماعية ،جامعة قالمة ،الجزائر ،2011/2010.

**الإشكالية :**

تناولت الدراسة الفهم الأعمق لدور الحركة الجمعوية ،التي تستهدف الشباب الجزائري في ظل المتغيرات الإجتماعية ،هذه الحركة التي تمكنت من إحداث ديناميكية في ظل الانفتاح السياسي والتغير الإجتماعي وتكون مصدرا للحراك الإجتماعي والتحول الديمقراطي كونها

تعبر عن فئة المستقبل "الشباب"حتى صارت هذه الجمعيات تعتبر من أهم أدوات الخدمة الإجتماعيةالتي أدخلتها مرحلة العلمية والمهنية .

**التساؤل الرئيسي** : ما هو دور الحركة الجمعوية في ترقية طرق الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب ؟

**التساؤلات الفرعية** :

- ما طبيعة البرامج والأنشطة و الخدمات التي تقدمها الحركة الجمعويةالشبانية لمقابلة إحتياجات الشباب ؟
- هل يمتد نشاط الجمعيات التي تقدم خدماتها لفائدة الشباب إلى الأرياف والقرى المعزولة ؟
- إلى أي مدى حد يوجد تنسيق وتغاون بين الجمعيات الشبانية في إطار شبكات وإتحادات مدنية مشتركة ؟
- ماهي أهم المعوقات التي تحول دون فعالية أداء الجمعيات لدورها في ترقية طرق الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب ؟
- هل تطبق الحركة الجمعوية مبادئ طرق الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب ؟

**أهمية وأهداف الدراسة :**

**الأهمية :**

- في كونها تتعرض لمسألة تطبيق الرعاية الاجتماعية للشباب بفضل الجمعيات من خلال مبادئ و أسس الخدمة الإجتماعية بمفهومها العلمي ، كمهنة ضرورية لمواكبة آثار الإصلاحات التي تعرفها الجزائر .

**الأهداف :**

- معرفة الظروف التاريخية لنشأة الحركة الجمعوية في الجزائر وتطورها قبل وبعد الإستقلال،وعلاقتها بكل من الدولة والمجتمع .
- تقدير العدد الحقيقي للجمعيات الوطنية والمحلية التاشطة فعليا .
- معرفة خريطة توزيع النشاط الجمعوي عبر المناطق الريفية والحضرية .
- الكشف عن الجانب التنظيمي الداخلي للجمعيات .

**نتيجة عامة للدراسة :**

- أن الأغلبية الساحقة من الجمعيات الجزائرية ترى أن العمل الجمعوي فكرته نابعة من التكامل مع الدولة كعلاقة إيجابية وبناؤه معها ،أي أن نسبة 91.66بالمئة من الجمعيات لها نفس أهداف الدولة ،وكل واحد يقوم بالمهام المحددة له .

**توظيف الدراسة :**

لقد تم توظيف هذه الدراسة التي هي عن الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب ،في الجانب النظري في بعض العناصر وفي شرح بعض المفاهيم وكذا في بغض الأسئلة الخاصة بالمقابلة .

**تقييم الدراسة :**

لقد تناولت هذه الدراسة موضوع الحركة الجمعوية وهوما تشترك فيه ودراستنا،واختلفت عنها في كونها اهتمت بالفئة الشبانية وكيفية الإهتمام بترقية طرق الخدمة الإجتماعية بحيث كانت دراسة موسعة اشتملت عدة جوانب للحركة الجمعوية بالجزائر ،وعليه يمكن الإستعانة بها لدراسة الجمعيات الجزائرية .

**2-3 الدراسات العربية :**

❖ دراسة رائدة شعبان عبد الرحمان علوان : دور الجمعيات الإسلامية في تربية الفتيات المسلمات وسبل تطويرها في قطاع غزة ،رسالة لنيل شهادة الماجستير ،قسم أصول التربية الإسلامية ،فلسطين ،2009.

**سؤال الإشكال :** ماهو دور الجمعيات الإسلامية في تربية الفتيات المسلمات وسبل تطويرها بمحافظة غزة ؟

**الأسئلة الفرعية :**

1. ما درجة قيام الجمعيات الاسلامية بتربية الفتيات بمحافظات غزة ؟
2. ما أكثر الادوار التربوية التي تقدمها الجمعيات الاسلامية ؟
3. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05)بين درجات تقدير الدور التربوي للجمعيات الاسلامية لدى كل من الإدارة والطالبات ؟
4. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05)بين استجابات الطالبات يعزي لمتغير المؤسسة .

**أهمية الدراسة :**

1. جاء ت إستجابة للدراسات السابقة ، فهي تتناول موضوعاإسلاميا.
2. تبرز الدراسة أهمية دور الجمعيات الإسلامية تجاه تربية الفتيات بمحافظات غزة .
3. وتفيد هذه الدراسة :المسؤولين عن هذه الجمعيات الإسلامية معرفة الصعوبات التي تواجهها الجمعية ومحاولة تذليلها ...

**نتائج الدراسة :**

1. في المجال الاخلاقي ونسبته 88,53 ويعتبر دور الجمعيات هنا مرتفع جدا
2. المجال الاجتماعي ونسبته 82.93 ويعتبرمرتفع جدا في هذا المجال
3. المجال التعليمي ونسبته 81.72 ويعتبرمرتفع جدا أيضا .
4. كما اظهرت النتائج وجود دلالة إحصائية عند مستوى 0.05في درجات تقدير الدور التربوي وفقا لمتغير المؤسسة في المجالات السابقة .

**توظيف الدراسة** : لقد تم توظيف هذه الدراسة التي هي عن دور الجمعيات الإسلامية في تربية الفتيات المسلمات وسبل تطويرها في قطاع غزة ،في بعض عناصرالجانب النظري ، خاصة الجانب المتعلق بالجمعيات .

**نقد وتقييم الدراسة** :إن ما تشترك فيه هذه الدراسة وموضوع دراستناهوالجمعيات ،مع العلم بأن هذه الأخيرة هي تتحدث عن الجمعية الفلسطينية،وموضوعنا هو الجمعية الجزائرية ،إلى جانب ان هذه الدراسة تخصصت في الميدان التعليمي فقط في حين دراستنا تهتم بالنشاط الجمعوي ككل في جميع الميادين ،وبالرغم من هذاالاختلافقد تم الاستفادة من هذه التجربة على الاقل في الإحاطة بواقع الجمعيات العربية

## 4. الأهمية و أسباب إختيار الموضوع :

### أ) الأسباب:

إن البحث في موضوع الحركة الجمعوية بالجزائر وكيفية إسهامها في العمل التضامني يعود إلى مجموعة من الأسباب ،منها ما يلي :

- الرغبة في معرفة نظرة المجتمع لمؤسسات الحركة الجمعوية .
- محاولة للبحث في علاقة الحركة الجمعوية بالتضامن الاجتماعي بالجزائر .

- ❖ محاولة للإزالة الغموض الكامن عند المواطنين حول ماهية المجتمع المدني وأهم مؤسساته ومعرفة إمكانية قدرة المجتمع في تكوين الأفراد.
- ❖ التعرف على محتوى النشاط الجمعوي ، والبرامج التنموية ،الإجتماعية منها والسياسية

ب) **أهمية الدراسة** :

لاشك أن لكل بحث أكاديمي أهمية خاصة تدفع الباحث نحو الموضوع للغوص في ثناياه، و تظهر أهمية هذه الدراسة كما يلي:

- ❖ نظرا للأوضاع الراهنة للمجتمع الجزائري وما تعتريه من متغيرات على المستوى الإجتماعي و السياسي و الإقتصادي ، فإن هذه التجربة ما هي إلا محاولة لفهم واقع الجمعيات الجزائرية ، طبيعة تنظيماتها ونشاطاتها، وكذا معرفة أهمية إسهامها في العمل التضامني بالجزائر .
- ❖ فتح أبواب الإنخراط أمام المواطن ، والتعريف بالنشاط الجمعوي.
- ❖ رصد أهم الوقائع والحقائق التي تخص الحركات الجمعوية من حيث التمويل، النشاط، والعلاقة مع الدولة .
- ❖ إن الحركة الجمعوية ، هي مثال مصغرعن المجتمع، وبالتالي بإمكانها أن تعطينا مجموعة من المؤشرات لعدد كبير من الظواهر والظروف الإجتماعية ، على إختلافها تمكننا من معرفة الإحتياجات الحقيقية للمواطن .

**5. أهداف الدراسة** :

يحتل البحث العلمي مجالا واسعا تختلف أهدافه وتتعدد معطياته ، ويهدف تبني أي باحث لموضوع معين ، لسد الفضول المعرفي الذي يلازمه ، وإزالة الغموض عن بعض القضايا ولهذا هدفت دراستنا هذه : للتعرف على واقع الحركة الجمعوية بالجزائر ، وفيما تتجلى إسهامات هذه التنظيمات ، كما تهدف للتعريف بالعمل التضامني بالجزائر و ذلك في :

❖معرفة السيرورة التاريخية للحركة الجمعوية بالجزائر ، ومراحل تطورها قبل وبعد الإستقلال وكيف إنعكس ذلك على النشاط والعمل التضامني .

❖ الكشف عن إمكانية وجود علاقة بين مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات السلطة .

❖ معرفة الاسهامات الحقيقية التي تقدمها الجمعيات لخدمة الفرد و المجتمع .

❖ معرفة علاقة الحركة الجمعوية بالعمل التضامني الإجتماعي ، وكذا علاقتها بالدولة .

## 6 . تحديد المفاهيم:

ترتبط المفاهيم بمراحل زمنية ومكانية معينة، ولا يمكن بأي حال من الأحوال عزل مفهوم ما عن تاريخه الاصلي ، فالمفاهيم هي أهم ضابط للتحكم في الموضوع ، وتزيل أي لبس أو غموض يعتري أهداف البحث ، وما يتيح للباحث التحكم وبشكل أفضل في مجريات بحثه والوصول إلى نتائج ذات مصداقية وهذا ما سيعبر عنه شرحنا للمصطلحات التالية :

### 1) مفهوم المجتمع المدني:

**لغة:** كلمة مجتمع هي كلمة مشتقة من فعل جمع يجمع جمعا، والمجتمع هو مكان الاجتماع ،وفي قاموس محيط المحيط ، يورد معنى المجتمع كهيئة إجتماعية هي الحالة الحاصلة من إجتماع قوم لهم صوالح يشتركون فيها[1].

هناك ايضا من يرى بأنه مأخوذ من الكلمة اللاتينية " civis" ويعني مدلولات كثيرة لها علاقة بالمواطن أو المواطنين أو الاهالي ،وهو يتناقض مع التعبيرات التالية :أجنبي ،رسمي ، عسكري ، ديني ، إضافة الى تعبير متوحش أو همجي[2].

هذه المفاهيم تتحدث عن الدلالة اللغوية للمفهوم فقط وما ناقضه من مصطلحات .

[1]- -توفيق المديني : مرجع سابق ص:23.

[2] - عزمي بشارة :المجتمع المدني دراسة نقدية ،مركز دراسات الوحدة العربية ،ط3،2008،ص 64.

**اصطلاحا:** يظهر في "civil disobedience" أو العصيان المدني ، أو تطلق عليه هذه الصفة للأنه عصيان للقانون المدني "civil law" أو للأنه اشتقاق من عصيان المواطنين الناجم عن إنعدام الحقوق المدنية "civil rights "[1].

هذا المفهوم يتحدث عن العصيان المدني والمعارضة وصفة العصيان هي أساسه ، للقانون وللدولة للإنعدام الحقوق المدنية .

- أما هيغل فالمجتمع المدني عنده هو : ذلك الحيز الأجتماعي والأخلاقي في الواقع بين الاسرة والدولة ، ويشتمل على أفراد يتنافسون من أجل مصالحهم الخاصة لتحقيق حاجاتهم المادية ، ولهذا فهو بحاجة مستمرة للمراقبة الدائمة من طرف الدولة.
- وأنه أيضا : رابطة للافراد كأعضاء في عمومية شكلية وذلك بواسطة النظام القانوني كأداة للحفاظ على أمن الافراد وعلى ملكياتهم كنظام مفروض من خارجهم ينظم مصالحهم الخاصة والعامة[2].

في هذا المفهوم هيغل نظر للدولة على أنها الضابط والرادع لضمان إستمرارية العلاقة بين كل من الاسرة والمجتمع المدني والدولة والتي تجمعهم الحاجة وتحكمهم الدولة وبهذا تتحقق الاستمرارية .

- وهناك من يعرفه : بأنه وعاء يضم المؤسسات كافة والمنظمات المجتمعية غيرالحكومية[3]
- وأنه :هو كل ما هو غير الدولة[4] .

---

[1]- هيغل : فلسفة الحق ،المقطع 157، ص:133 .

[2] -ثامر كامل محمد : المجتمع المدني والتنمية السياسية ،مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ،ط3، ص12 .

[3] - عبد الله بوصنوبرة :الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري ، شهادة دكتوراه الدولة ،جامعة الجزائر ،2007/2006،ص:44 .

[4]- علي ليلة ،المجتمع المدني العربي ، قضايا المواطنة وحقوق الانسان ،القاهرة ،2007،ص18،17 .

وهذه المفاهيم هي مفاهيم جعلت من المجتمع المدني يحتوي ويعبرعن جميع المنظمات التي تقوم بالمعارضة في كل ما يتعلق بالدولة .

أيضا بأنه :هو جملة من الأنشطة الحرة والتطوعية التي تتمتع بدرجة من التمايز والإستقلال عن الدولة وأجهزتها [1]، وهذا المفهوم يعطي صفة الإستقلالية والتطوع والحرية التامة عن أجهزة الدولة كنوع من حرية المواطن .

أيضا من يراه :الوسيط بين المواطن والدولة[2] .

هذا المفهوم بالرغم من بساطته إلا أنه يحمل دلالات كبيرة ، فالوسيط هنا هو من تكون له صلة بالمواطن كما الدولة لمنع التصادم بين كليهما وهو هنا ما يعبر عنه بالمجتمع المدني ومؤسساته الفاعلة .

**المفهوم الاجرائي :**

يمكن القول بأن المجتمع المدني :هوتلك التنظيمات الحرة والتطوعية التي يؤسسها مجموعة من أفراد المجتمع لخدمة الصالح العام ،بشكل منظم ومقنن ويسمح لها بالتعبير عن أفكارها الخاصة وبكل حرية كونه الوسيط الحيادي بين الدولة والمجتمع .

2) **الجمعية :**

لغة : يقابلها في اللغة اللاتينية كلمة « association » وقد ترجمت هذه الكلمة في اللغة العربية الى كلمات مختلفة في المبنى وفي المعنى ،فقد ترجمت الى "رابطة "وتعني في هذا المعنى :جماعة منظمة تقوم بهدف متخصص ومحدد وفق قواعد معينة ونسق للقيادة ، كما

[1]- ثامر كامل محمد ،مرجع سابق ،ص 13 .

[2] - المنصف الوناس :الحياة الاجتماعية في المغرب العربي ،التاريخ والافاق ،المجلة العربية لحقوق الانسان ،تونس ،العدد 04،1997،ص137.

توجد بين أعضائها مصالح مشتركة ، وعلاقات غير شخصية ، وثانوية وتختلف الرابطة عن الجماعات الرسمية ، في دقة الأهداف وخصوصية العلاقات[1].

هذا المفهوم يغير التسمية من جمعية لرابطة كمصطلح ولكن كمفهوم يبقي على المعنى الحقيقي للجمعية في أدوارها واهدافها بعيدا عن معنى الرابطة الحقيقي .

**إصطلاحا:**

- كما تعني كلمة جمعية :جماعة متخصصة ومنظمة تنظيما رسميا تقوم عضويتها على الاختيار الحر للأفراد ، من أجل تحقيق هدف معين غير الحصول على الربح المادي[2].

وهنا هذا المفهوم يعطي صفة الحرية لخدمة المجتمع فقط بعيدا عن الربح المادي .

- ومن العلماء من يقول بأنه عندما تضاف كلمة" الطوعية " للمنظمة يصبح معناها " جماعة ذات صفة إختيارية مكونة من عدة أفراد لغرض معين غير الحصول على الربح المادي ويخضعون لنظام أساسي يحدد الاهداف وشروط العضوية والإدارة والتمويل ....."[3].

أضيف لهذا المفهوم صفة الطوعية للأفراد المنظمين للجمعية بغية تحقيق أهداف معينة تخدم الصالح العام وفق سياسة وقانون وشروط ومبادئ....

[1] - محمد عاطف غيث ،قاموس علم الاجتماع ،مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،1979،ص29.

[2] - charlesdebbasche et Jacques bourdon ;les association buf ;collection ;que sais- ?paris 3e edition .1990.p34.

[3]- Frederic maatouk ,dictionary of sociology ,academia ,Beirut ,Lebanon,pp23.

وحديثنا عن الجمعية لا يمكن فصله عن المجتمع المدني للأن هذا الأخير لا يتحقق بشكل حقيقي دون جمعيات أو حركات جمعوية مستقلة نشطة .

- والجمعية هي :عبارة عن تنظيمات تطوعية وحرة يؤسسها المواطنون بشكل تعاقدي مؤقت أو دائم من اجل حل مشاكلهم وتلبية إحتياجاتهم المختلفة دون تدخل الدولة[1].

هذا المفهوم لم يبتعد كثيرا عن سابقه غير إضافة صفة الإستمرارية أو المؤقتة للجمعية الى جانب الحرية والتطوع بصفة تعاقدية تضمن خدمة الفرد بعيدا عن الدولة .

**التعريف الإجرائي :**

ما يمكن قوله عن الجمعية هي أنها :جماعة مكونة من عدة أفراد بصفة تطوعية حرة مؤقتة أو دائمة بغية تحقيق أهداف معينة لخدمة الصالح العام والمجتمع بعيدا عن الأرباح المادية والشخصية وفق خطة تتضمن إدارة ، وتمويل ، ونشاط ، وتنظيم .

**3) الحركة الجمعوية :**

هي شكل من أشكال الحركات الاجتماعية الجديدة التي أصبحت ميزة للعمل الاجتماعي والثقافي ، في المجتمعات الحديثة ، تستهدف أحداث التغيير المرغوب لصالح فئاتها الإجتماعية وحقوق الانسان[2].

[1]- Philip p;weinered dictionary of the history of ideas ,studies of pivotal ,5vol new York ,scripner,1973,1974;vol .1.pp.434-442.

[2] - بابا عبد القادر،المسؤولية الاجتماعية ميزة استراتيجية خالقة للقيمة ،aekbaba@ yahoo .com

هذا المفهوم يعطي للحركة الجمعوية ميزة الجدة في العمل الإجتماعي والثقافي تهدف للتغيير لصالح المجتمع .

- أيضا من العلماء من يعرفها بأنها : وسيلة للتعبير عن مجموعات وفئات إجتماعية تجاهلتها في السابق الحركات ذات الطبيعة السياسية والطبقية ، ولا تهدف هذه الحركات الى الإستيلاء على السلطة وإنما إحداث تغييرات على مستوى القواعد الشعبية وفق تكتيكات قصيرة المدى[1].

يعطي هذا المفهوم صفة الشعبية وخطط قصيرة المدى وإحداث التغيير لصالح المجتمع وأفراده والإبتعاد عن تولي السلطة والدولة .

**التعريف الإجرائي** : هي شكل من أشكال الحركات الإجتماعية في المجتمعات الحديثة ،هدفها خدمة المجتمعات .

**4) العمل التضامني :**

لغة **العمل** :هو الإجراء، وهو مجموعة الحركات المنظمة ،تتجه الى التأثير في العالم الخارجي وتستهدف غاية ما ، ويقال من الناحية الإجتماعية "عمل مشترك " corporation action" أو عمل جماهيري[2] .

تم إعطاؤه ميزة الإشتراك كعمل جماعي اجتماعي لاغير.

والعمل « activite » active life" " تطلق صفة العامل على كل انسان يمارس نشاطا مهنيا ، أو يساعد قريبا له في ممارسة مهنته ،أكان ذلك بأجر او بدون اجر (تضامني ).

ومجموع العناصر البشرية العاملة تشكل القوى العاملة .

أما النشاط العملي فيرتبط بمهنة بوسط إجتماعي يستوعب هذه المهنة .

[1] - www.syriabusiness.org 14:00h 10/12/2015

[2] - www.amanjordan.org 14:40h 10/12/2015

كما أن العمل يستدرج وجود النقابات العمالية والمهنية التي تعنى بالدفاع عن مصالح العاملين في أطار هذه المهنة أو هذا القطاع[1].

هذه المفاهيم هي ذات طابع أدبي أكثر منه إجتماعي سياسي ففيه كان الحديث بصفة عامة وليس خاصة عن العمل التضامني وكيف يكون بالجمعية بل كان فقط يتحدث عن العمل والعمال .

- والعمل التضامني أو الجماهيري ، يلزم التجمهر، وهو الذي يقصد به التجمع في القانون العام ، أي تجمع بعض الافراد الذين على إتفاق مع بعضهم البعض لتبادل الرأي والدفاع عن أفكار أو مصالح معينة ، وذلك في أماكن عامة ، ويصرح القانون عادة بحرية الإجتماعات العامة طالما كانت لا تضر بالأمن العام ،غير أن التجمهر في الطريق العام يعتبر أحيانا مقلقا للراحة العامة وتتخذ هذه التجمعات أشكالا مختلفة ، ومن ذلك المواكب "cortege "والمظاهرات[2].

كان هذا المفهوم يتحدث بصفة عامة وشمل جميع جوانب المفهوم من كونه يستلزم التجمع والتجمهر وأنه اتفاق بين المواطنين لتبادل الآراء والقضايا وفي أماكن عامة وبصورة حضارية وسلمية .

**المفهوم الاجرائي :**

العمل التضامني هو جملة النشاطات والمساعدات التطوعية والخيرية المنظمة والمهام التي تقوم بها الجمعيات أو مؤسسات المجتمع المدني بتمويل من الأفراد ذاتهم أو من الدولة بهدف، التأثير وإحداث التغيير وخدمة المجتمع ككل، وله عدة أشكال منها القانونية ومنها

[1] - 10/12/2015 16:10h www.hrm.group.com
[2] - 10/12/2015 15:30hwww.okaz.com

غير القانونية ، والتي غايتها تحقيق أهداف معينة وجماعية مشتركة تخدم الفرد وتنفس عن الضغوط التي تتعرض لها الدولة من المواطنين .

**5) <u>المسؤولية الاجتماعية</u> :**

تعتبر من المفاهيم الاكثر تداولا في المجال الاقتصادي الدولي في الوقت الحاضر ،إذ إتسعت أدوار المؤسسات من تركيزها على الجانب الاقتصادي ليشمل جوانب التنمية الاجتماعية ، فأصبحت كل من الحكومة والمؤسسات الاقتصادية تسخر جهودها لجعل القطاع الثالث وهو المجتمع يستفيد من هذا التعاون[1].

تظهر أهمية هذا المفهوم في المجال الاقتصادي وكيف تم استعارته في الجانب الاجتماعي وكيف يحدث التكامل والتضامن المجتمعي ان لم تتفق مؤسساته.

- أيضا بأنها :نشأت مع نشأة المجتمعات وتطورت بتطور الحضارات ومع ظهور الاديان وترسخت المفاهيم الاجتماعية ،فجاء الاسلام ليركز على التكافل الاجتماعي من خلال اقرار مجموعة من أشكال العطاء الديني مثل الوقف والزكاة والصدقة ....[2].

يظهر هذا المفهوم مكانة المفهوم في المجتمع وكيف تطور عبر التاريخ والحضارات والأديان وكيف كان يعبر عن العطاء بشتى أشكاله .

[1] -معجم مصطلحات الخدمة الاجتماعية ،المجلس الاعلى لتنسيق الخدمات الاجتماعية ،الاسكندرية ،1960،ص08.

[2] - أحمد زكي البدوي : معجم المصطلحات العلوم الاجتماعية ،مكتبة لبنان ،بيروت ،1982،ص28.

- أيضا من يقول بأن :المسؤولية الإجتماعية هي مفهوم مقيد ومرتبط بالعمل الخيري والتطوعي فقط ولا ينظر اليه بنظرة استراتيجية تعود بفائدة على الجميع ،فالعرف السائد هو أن المانح لا يستفيد شيئا كما يستفيد المتلقي[1].

هذا المفهوم هو غير دقيق ويقطع التضامن والعلاقات بين الأفراد بحيث ان كلا من المانح والمستفيد يستفيد بشكل متساو بحيث ان كلا منهما شريكان مستثمران في نفس المصلحة أو المشروع .

- ومن يقول بأنها : خطة إستراتيجية ما تزال غائبة في مؤسسات الدول النامية وما تزال قضية تطوعية وليست ملزمة في كل العالم كونها لا تعود بالنفع الا على المجتمع ومكلفة ودون جدوى لمعظم المؤسسات وهو رأي مثله "رجال الاعمال "[2].

هذا الرأي يبرز اجحاف المستثمرين ورجال الاعمال ومدى مادية تفكيرهم وإهتمامهم بالربح المادي الخاص لا العام .

- **<u>التعريف الإجرائي</u>** :

المسؤولية الاجتماعية هي تلك النشاطات التي تقوم بها المؤسسات غير التجارية من خلال دمج الإهتمامات والقضايا الإجتماعية والبيئية بنشاطاتها الإقتصادية لزيادة الأرباح وتحقيق التنمية المستدامة .

**<u>ثانيا: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية</u>**

تعتبر الإجراءات المنهجية في أي بحث أودراسة ،القاعدة الأساسية التي يسلكها الباحث في جمع وتحليل ودراسة البيانات المتعلقة ببحثه في مجال العلوم الإجتماعية و الإنسانية

[1]- احمد زكي البدوي : مرجع نفسه،ص28.

[2] - احمد زكي البدوي : مرجع سابق ،ص28.

ويتم بها ضبط الإجراءات الميدانية المتعلقة بالبحث .وهذا ما تطرقنا إليه في هذا الفصل كالتالي :

**1. مجالات الدراسة :**

**1.1. المجال المكاني :** ويقصد به النطاق أو الحيز الجغرافي الذي أجريت فيه الدراسة الميدانية بحيث تم إجراء هذه الدراسة بمجموعة من الجمعيات بولاية سطيف ،والتي هي مثال عن باقي جمعيات ولايات الوطن ،نظرا للتشابه النوعي الكبير في طبيعة الحركة الجمعوية وباقي الجمعيات بالجزائر ،من حيث ظروف نشأتها التاريخية ،وتطورها ،والإطار القانوني الذي ينظمها ،وعلاقتها بالدولة ،بالإضافة لمساهماتها بالعمل التضامني .

**2. 1. المجال البشري:** يتكون مجتمع البحث في هذه الدراسة من مجموعة من الجمعيات "بمدينة سطيف" التي تقوم بمجموعة من النشاطات على إختلافها لخدمة المواطن بالدرجة الأولى والمجتمع ككل، بحيث كانت دراستنا بأربعة جمعيات ،الأولى ناشطة بالمجال التعليمي التربوي ، والثانية بالمجال الإجتماعي التنموي ، والثالثة بالمجال التمهيني التكويني ، والأخيرة بالمجال الصحي ، تقع جميعها بمدينة سطيف ، والجدول الموالي يوضح مواصفات العينة كالآتي:

3. **1المجال الزماني :** ويقصد به المدة التي استغرقتها الدراسة بدءا بالعمل النظري مرورا بالعمل الميداني .

وقد إستغرقت هذه الدراسة التي إختلفت بين النظري والميداني ،حوالي سنتين ما بين 2016/2015، وأماالدراسة الميدانية وهي الأهم فكانت بدءا من شهر أكتوبر 2015، إلى غاية جوان 2016،فبعد الدراسة الإستطلاعية وجمع المعلومات النظرية ،بدأت مرحلة

تسجيل المعلومات عن طريق الملاحظة ، في مواقف تفاعلية مختلفة داخل الجمعيات حالات الدراسة ، ثم بعد ذلك تم القيام ببعض المقابلات الإستطلاعية التجريبية، التي تم وفقها ضبط الأسئلة ، التي من شأنها خدمة موضوع البحث ، ثم بعد هذا جاء إجراء المقابلات الرسمية ودراسة الحالات دراسة علمية منظمة .

4. **منهج الدراسة** : لكل بحث علمي منهج خاص يجب على الباحث أن يتبعه حتى يتمكن من ترتيب أفكاره ، وعرض نتائج بحثه بطريقة منظمة ، وتختلف المناهج باختلاف مواضيع الدراسة والإشكال

، هي التي تفرض على الباحث منهج معين وتقنيات تتماشى مع إشكالية الدراسة .

فالمنهج هوالطريقة التي يسلكها الباحث للإجابة على التساؤلات التي طرحها في إشكالية الدراسة[1].

أو هو " تلك الطرق والأساليب التي تستعين بها فروع العلم المختلفة في عملية جمع البيانات وإكتساب المعرفة "[2].

ويكون إكتساب هذه المعرفة من الميدان ،"ولكل ظاهرة أو مشكلة بعض الخصائص التي تفرض على الباحث منهجا معينا لدراستها ،ويمكن للباحث أن يستخدم عدة مناهج وطرق متكاملة تعينه في تحقيق هدفه العلمي "[3].وفي هذه الدراسة سوف نستعين بالمنهج الكيفي ،الذي يشمل مجموعة من مناهج البحث المستعملة في العلوم الإجتماعية ،فإذا كان المنهج الكمي يقدم نتائج إحصائية رقمية فإن المنهج الكمي يقدم نتائج إحصائية رقمية

[1]- عبد الله محمد عبد الرحمن : مناهج و طرق البحث الإجتماعي ، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، د ط مصر، 2002،ص : 259 .

[2] - عبد الهادي الجوهري : معجم علم الإجتماع، مكتبة نهضة الشرق، د ط ، مصر ، 1982 ، ص : 182 .

[3] - عبد الباسط محمد حسن : أصول البحث الإجتماعي ، مكتبةوهبة ، ط2 ، مصر ، 1979 ، ص :255 .

فإن المنهج الكيفي أكثر تقربا إلى دراسة الآراء ،السلوكات وممارسات الأفراد ،ويعرض الحقائق بطريقة سردية وباستخدام الكلمات ،الأشكال والرسومات أحيانا ،ونادرا ما يعرض بيانات رقمية[1].

ومن بين المناهج التابعة للمنهج الكيفي ،سنستعين في دراستنا هذه بالمنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة الحالة ،وهوما سنتطرق إليه ،لكل منهما بشئ من التفصيل.

- **المنهج الوصفي** : إن الموضوع هو الذي يفرض علينا نهج طريقة أو طرق معينة ،لهذا نجد من بداية الدراسة لنهايتها أننا إستخدمنا منهجا متعدد الأطراف ،وذلك من أجل فهم بنية الجمعية في شكلها الكلي والتدقيق فيها،بحيث بدأنا بالمنهج الوصفي بهدف الوصف الدقيق ،فالمنهج الوصفي في مثل هذه الحالات هو أكثر من ضروري ،لأنه يصف ويفسر ماهو كائن ،فنجد أن البحوث الوصفية تهتم بالظروف والعلاقات القائمة والمعتقدات ووجهات النظر والقيم والإتجاهات عند الناس ،كما تهتم في بعض الأحيان بدراسة العلاقة بين ما هو كائن وبين بعض الأحداث السابقة التي تكون قد أثرت أو تحكمت في هذه الأحداث ،وفي الظروف القائمة ،فالبحوث الوصفية تحدد الطريقة التي توجد بها الأشياء[2].

ولم نكتفي بالوصف من أجل الوصف، بل من أجل الحصول على نتائج علمية، ثم تفسيرها بطريقة موضوعية، بما ينسجم مع المعطيات العلمية للظاهرة[3].

وهو ما قدمناه من خلال تنقلنا لبعض الجمعيات بمدينة سطيف (حالات الدراسة )،حيث قمنا بوصف ما نراه متكاملا ومن مختلف الجوانب، إنطلاقا من موقع الجمعية للمقر (المساحة

---

[1] -فريد كامل و آخرون : مناهج البحث العلمي ، طرق البحث النوعي ، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة ، ط2 الأردن ، 2007 ، ص : 31 .

[2] – خير الدين عويس : دليل البحث العلمي ، دار الفكر العربي ، ط1، مصر ،1997 ، ص :82 .

[3] -رجاء وحيد دويدري :البحث العلمي ،أساسياته النظرية وممارساته العلمية ،دار الفكرالمعاصر للطباعة والنشر والتوزيع ،ط1،بيروت ،لبنان ،2000،ص194.

ونوعه خاص أو مستأجر)،إلى كيفية تعامل أعضاء المكتب الجمعوي مع المنخرطين والمحتاجين .

- **منهج دراسة الحالة** : إن منهج دراسة الحالة هو أيضا من ،مثل المنهج المسحي ،فبعض المنهجيين والمختصين يصنفه ضمن إطار المنهج الوصفي ،بينما يتناوله آخرون كمنهج مستقل ،له خصائصه وأدواته وأساليبه ،ويركز منهج دراسة الحالة على بحث ظاهرة أو حالة واحدة ،أو قليل من الحالات :فرد، أسرة ،أو جماعة ...يجمع فيها الباحث كل البيانات والحقائق والتفاصيل الدقيقة عن هذه الحالة لمعرفة كافة الخصائص والعوامل والأسباب المحيطة بها[1].

ويقول محمد شفيق عن دراسة الحالة :"هي طريقة لدراسة الظواهر الإجتماعية من خلال التحليل المتعمق لحالة فردية ،قد تكون شخصا أو جماعة ،أو مجتمعا محليا أو المجتمع بأكمله ، ويقوم ذلك على إفتراض أن الوحدة المدروسة يمكن أن تتخذ لحالات أخرى مشابهة أو من نفس النمط" [2].

وفي دراستنا هذه تم تطبيق منهج دراسة الحالة من خلال محاولتنا للكشف عن العلاقة الإجتماعية ،بين المواطن ومؤسسات المجتمع المدني ممثلة بالجمعية ،من جهة ومن جهة أخرى الوقوف على طبيعة ونوعية النشاطات الجمعوية،وكيف تسهم هذه النشاطات في العمل التضامني بالمجتمع الجزائري.

[1] -محمد عوض العايدي : إعداد وكتابة البحوث و الرسائل الجامعية ، مع دراسة عن مناهج البحث ، مركز الكتاب للنشر والتوزيع، د ط ، لبنان ، 1996 ، ص : 90 .

[2] -محمد عوض العايدي : المرجع السابق ، ص : 90 .

## 5. الأدوات المستخدمة للدراسة :

هي مختلف الوسائل التي تمكن الباحث من الحصول على البيانات من مجتمع البحث وتصنيفها و جدولتها ،و يتوقف اختيار الأداة اللازمة لجمع البيانات على عدة عوامل فبعض أدوات البحث تصلح في بعض المواقف و البحوث ، بينما قد لا تكون مناسبة في غيرها[1]. وقد يشمل البحث عدة أدوات تتناسب مع طبيعة الدراسة ، و تتفق مع المناهج المستخدمة .

و لطبيعة الموضوع الذي نحاول دراسته ،إستعنا بأكثر من تقنية بداية بالملاحظة ، ثم إجراء المقابلات مع المسؤولين و القائمين على الجمعية، إلى جانب إستعمال المسجلة لتسجيل البيانات والتسجيل الكتابي، و محاورة الزائرين والقائمين على بعض النشاطات المبرمجة بالجمعية.

### 1. الملاحظة دون مشاركة :

تعتبر الملاحظة إحدى الإستراتيجيات البحثية الرئيسية ، التي تهدف إلى التوصل إلى معرفة عميقة لمجال ما من مجالات الدراسة . و نظرا لطبيعة موضوعنا اعتمدنا على الملاحظة دون المشاركة، هذه الأخيرة التي تعرف كأسلوب بحثي يلاحظ فيه الباحث مفردات بحثه دون أن يشارك بفاعلية في الموقف موضوع البحث. و فيها يقوم الباحث بملاحظة الجماعة دون مشاركتها في أنشطتها و دون إثارة اهتمام المبحوثين ، و يكون الاتصال بأعضاء الجماعة مباشرا دون شعورهم بأنهم تحت الملاحظة المباشرة[2].

وتزداد أهمية الملاحظة كأداة من أدوات جمع البيانات عندما تزداد مقاومة الأفراد للإجابة عن الأسئلة التي توجه إليهم وخاصة في حالة عدم الإجابة الصحيحة أو عدم

[1]- عبد الباقي زيدان : قواعد البحث الإجتماعي ، مكتبة القاهرة الحديثة ، ط1، مصر ، 1972 ، ص:240 .

[2]- فيروز مامي زرارقة :محاضرات في علم إجتماع التربية ،ط1،دار بهاء الدين للنشر والتوزيع ،قسنطينة ،الجزائر ،2008،ص18.

تعاونهم مع الباحث وتعتبرالملاحظة من الوسائل الأساسية في جمع البيانات خاصة تلك التي لا يمكن جمعها عن طريق الإستمارة أو المقابلة

أما عن كيفية الاستعانة بهذه الطريقة ، فقد لجأنا إليها من خلال الوقوف على ملاحظة سير و تسيير الجمعيات ، سواء تعلق الأمر بالإدارة من خلال نشاط المدير و نوابه و العاملين فيها ، أو من خلال كيفية التحضير للإعانات و إعداد قوائم المحتاجين .وأخرى ملاحظة الزائرين لها من المواطنين ، والمتبرعين وكذا المحتاجين حول عمل الجمعية ووقت دخول الإعانات ، و ما يتخلل ذلك من استفسارات و تساؤلات عن ماهية الجمعية والعمل الجمعوي .

**2. <u>المقابلة :</u>**

إن الأنثروبولوجيين والإجتماعيين المحدثين ، يوجهون إهتماما كبيرا لتساند الجوانب المختلفة و النظم الاجتماعية و المجتمع موضوع الدراسة ، فلا يمكن لدراسة إجتماعية لظاهرة ما ، أن تكون متناسقة بدون بحث علاقة هذه الظاهرة بالبناء الاجتماعي الكلي ، كما أنه "لفهم الحياة الاجتماعية لجماعة ما ،لا بد من معرفة بيئتهم ،تاريخهم ،وطبيعة العلاقة التي تربطهم بأناس أخرين "[1].

وتعني المقابلة :"المحادثة الجادة نحو هدف معين ،يقوم بها الباحث مع المبحوث لإستثارة أنواع معينة من المعلومات لإستغلالها والإستفاده منها "[2].وتستخدم المقابلة للحصول على تفاصيل أكثر عن موضوع الدراسة لا يمكن الحصول عليها من خلال الإستبيان ،فهي تعطي بيانات مفصلة عن أنماط السلوك الإجتماعي أو تفسيرات معينة

[1] - جمال إسماعيل الطحاوي : مدخل إلى البحث الإجتماعي ، دار التيسير للطباعة والنشر و التوزيع ، د ط ، مصر ، 1998 ، ص : 102 .

[2] - محمد الجوهري : مرجع سابق ، ص :92 .

لهذه الأنماط من السلوك "[1]. وتقترن المقابلة بدليل دراسة الحالة الذي يشتمل على عدة أسئلة تتعلق بموضوع الدراسة .

فهي:" الوسيلة التي يكون فيهل الباحث والمبحوث وجها لوجه ،ويتبادلا الحوار و التفاعل اللفظي حيث يحصل عليها المبحوث مباشرة "[2].كما تتجلى أهمية المقابلة كأداة أساسية عندما ينصب موضوع الدراسة على بحث أحداث أو وقائع ماضية ،أو تلك التي يتوقع حدوثها مستقبلا ،وأي ظواهر أو وقائع لا تخضع للملاحظة .

وفي دراستنا هذه إستعنا بما يسمى بالمقابلة المفتوحة غير المقننة (الحرة) ،أين يسأل الباحث أسئلة كثيرة مفتوحة ،على أمل أنه أثناء هذه المقابلة يمكنه أن يتوسع في تفهم الإستجابات الغامضة،وعادة ما تكون الأسئلة عامة ،إذ يتميز هذا الموضوع من المقابلات بالمرونة وحرية التعبير ،سواء بالنسبة للباحث أو المبحوث على حد سواء . "فهي تتيح الفرصة للتعمق في الحصول على المعلومات وتوجيه المقابلة طبقا لردود المبحوث وتفاعله معها ،كما تتيح للمبحوث حرية التعبير عن نفسه دون قيود"[3].

وبما أن الجمعيات الجزائرية تتميز بالتنوع ،فقد إقتصرت دراستنا على مجموعة من الجمعيات بمدينة سطيف ،والناشطة في مجالات مختلفة ،وقمنا بصياغة نموذج موحد للمقابلة يضم مجموعة من الأسئلة التي تساعدنا للتعمق أكثر في معرفة الجمعية الجزائرية ،والوقوف على أهم النشاطات التي تقوم بها الجمعيات وكيفية إسهامها في العمل التضامني بالمجتمع .

---

[1] - موريس أنجرس : مرجع سابق

[2] - محمد علي البدوي : مناهج و طرق البحث الإجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، د ط ، لبنان ،د ت ، ص : 295 .

[3] - محمد عوض العايدي : مرجع سابق ، ص : 151 .

**خلاصة :**

من خلال ما سبق من خطوات تأسيسية منهجية ،هو ما تحتاجه أي دراسة علمية ،من بحث وتقصي منظم بين ماهو ميداني ونظري ،يمكن الباحث من إتباع مجموعة من الخطوات الأساسية للبحث العلمي ، يتم التوصل من خلالها لحقائق علمية ،يمكن القياس عليها وتعميم نتائجها ،أو تبنيها كنموذج بحث أو كإنطلاقة للبحث في ظواهر أخرى مشابهة .

UNIVERSITE SETIF2

# الفصل الثاني

## الفصل الثاني :الإتجاهات النظرية المفسرة للمجتمع المدني .

### تمهيد

**أولا :** المجتمع المدني ونظرية العقد الاجتماعي

1. توماس هوبز.
2. جون لوك .
3. جون جاك روسو .

**ثانيا:** فلاسفة التنوير والمجتمع المدني.

1. هيغل والمجتمع المدني .
2. مونتيسكيو و المجتمع المدني

3- أدم فرغيسون و المجتمع المدني

**ثالثا :** المجتمع المدني عند بعض المفكرين العرب.

**رابعا:** كارل ماركس والمجتمع البرجوازي .

**خامسا :** غرامشي و المجتمع المدني .

**سادسا :**المقاربة النظرية .

**الخلاصة.**

**تمهيد:**

إن الحديث عن أي مفهوم يحتم على الباحث أن يعود إلى أصوله التاريخية والتنظيرية الأولى، والمجتمع المدني ارتبط وتطور واكتمل في ظل مرحلة حاسمة من تاريخ أوربا وتاريخ الإنسانية جمعاء هذه المرحلة التي عرفت بالصراع الذي كان قائما بين النظام القديم والنظام السياسي والاجتماعي الجديد.

والمجتمع المدني هو ظاهرة عولجت من عدة زوايا، حيث تم البحث فيه وتناولته أكثر من دراسة .

و في هذه المسألة فإن معالجة الموضوع هذا تكون من خلال دور المجتمع المدني كونه يعبر عن المواطن وانشغالاته واحتياجاته والوسيط بين الشعب والدولة وبناء مجتمع مدني حقيقي ليس بالتنظير له فقط وانما بأكثر من ذلك، بتوفير آليات فعالة وضمانات حقيقية لحماية حرية الرأي والتعبير والاجتماع والتنظيم كنواة لبناء مجتمع مدني فعال يؤدي إلى قيام دولة قوية قوتها من قوته.

## أولا: فلاسفة العقد الاجتماعي والمجتمع المدني:

حاول فلاسفة العقد الاجتماعي "هوبز"، لوك، روسو" الاقتراب أكثر من مفهوم المجتمع المدني مع الاستعانة بالفكر القديم،حيث يكاد يجمع الفقهاء على انه مفهوم المجتمع المدني ارتبط أكثر بظهور نظريات العقد الاجتماعي خلال القرن السابع عشر ليدل على أنه مجتمع المواطنين الأحرار الذين اختاروا بإرادتهم الطوعية حكوماتهم بموجب عقد اجتماعي.

هكذا وجد فلاسفة العقد الاجتماعي (بإستثناء) " هوبز" في المفهوم سندا لهم عندما كانوا منشغلين بمقاومة الحكم الاستبدادي، وفيما يلي سيتم عرض أفكارهم فيما يخص المجتمع المدني.

**هوبز والمجتمع المدني:** لقد ألف الفيلسوف الإنجليزي :توماس هوبز" مجموعة من الكتب خلال (1640- 1651)، وبنى فلسفته على الحركة كحقيقة متغلغلة في الطبيعة والبشر، والسلوك البشري بما فيه الإحساس والشعور، والفكر ما هو إلا أسلوب من الحركة، أما السلوك الاجتماعي الذي يستند إليه في الحكم فليس إلا تلك الحالة الخاصة من السلوك البشري والتي تنشأ حين ينصرف الناس بعضهم بالنسبة لبعض.

وفلسفة "هوبز" جاءت تركيبية، حيث بنيت على أجزاء ثلاثة هي: الجسم ويشتمل على ما ندعوه الآن بالهندسة الميكانيكية والجزء الثاني يتضمن فسيولوجيا وسيكولوجيا الكائنات البشرية الفردية، وينتهي الثالث بأشد الأجسام تعقيدا أي الجسم الاصطناعي الذي يدعى المجتمع أو الدولة.

وبالتالي أدخل "هوبز" علم النفس في علم السياسة مع دمجها في العلوم الطبيعية الدقيقة، مما جعل علم السياسة يقوم على علم النفس أساسا[1]،والمعرفة في شتى أجزائها كل واحد متكامل ولهذا جاءت فلسفته تركيبية تنطوي على ثلاثة أجزاء: أولها يتعلق بالجسم ويشمل ما يطلق عليه الأن بالهندسة والميكانيكا ،والثاني فيسيولوجيا وسيكولوجيا الكائنات البشرية الفردية ،والثالث أشد الأجسام تعقيدا ،أي الجسم " الإصطناعي "والذي يدعى المجتمع أو الدولة ،وتوضيح ذلك أن الحركة هي الحقيقة المتغلغلة تماما في الطبيعة ،والسلوك البشري الإجتماعي الذي يستند إليه في الحكم ،فليس إلا تلك الحالة الخاصة من السلوك البشري والتي تنشأ حين يتصرف الناس بعضهم ببعض[2] ،وعلى هذا يهتم الأول ببقاء السلطة وزيادتها والثاني يهتم بالمحافظة على الذات، وأن كل كائن بشري لا تحركه سوى اعتبارات تمس أمنه أو قوته هو، ولا أهمية لسواه من البشر إلا بقدر ما يؤثر في هذا، ولما كان الأفراد سوى اعتبارات تمسس أمنه أو قوته هو، ولا أهمية لسواه من البشر إلا بقدر ما يؤثر في نفسه، ولما كان الأفراد متساوون تقريبا في القوة والدهاء، فإنه لابد أن توجد سلطة مدنية تنظم سلوكهم لأنهم تركوا وشأنهم، فحالتهم ستكون هي "حرب كل إنسان ضد كل إنسان" وحالة كهذه لا تتفق مع أي من الحضارة[3].

وهنا يؤكد "هوبز" على وجود مبدأين أساسيين يحكمان الطبيعة البشرية هما: الرغبة والعقل، فالأول يدفع الإنسان إلى أن يأخذوا ما يحتاجون إليه من الآخر مما يحدث بينهم الفرقة والشقاق، والثاني يزودهم ببعد نظر أو قوة تنظيمية تجعلهم يسعون وراء الأمن والإستقرار وحساب العواقب، وعلى قوة العقل التنظيمية يتوقف الإنتقال من حالة الطبيعة

[1]– عزمي بشارة: المجتمع المدني: دراسة نقدية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، 1996م، ص 101.

[2]- محمد علي محمد: أصول الإجتماع السياسي السياسة والمجتمع في العالم الثالث ،دار المعرفة الجامعية ط1،مصر ،ص 139.

[3] - عبد الله بوصنوبرة :الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب ،جامعة قالمة ،2010–2011،ص41.

والوحشية والعزلة إلى حالة الحضارة والتمدن والاجتماع، وأن الوصول إلى هذا المجتمع يتم بواسطة العقد الاجتماعي، وهو إتفاق تواضع عليه الناس بتركيز السلطة في يد شخص أو هيئة يكون لها حق الأمر دون معقب للخروج بذلك من عهد الفطرة إلى عهد المجتمع المنظم، وعندما يتنازل الأفراد عن حقوقهم لصالح فرد واحد هو الملك مقابل حصولهم على الأمان وعدم تعديهم على الآخرين فأنهم بذلك منحوا للملك الحرية المطلقة، الذي يجسد معنى السيادة وأن السلطان ليس طرفا في العقد مما يجعله لا يخضع لإرادة المحكومين وفي النهاية لا خيار عنده سوى السلطة المطلقة، أو المنظمة[1].

ونسبة لمثل هذه الأفكار أدّين "توماس هوبز" من طرف "جامعة أكسفورد" البريطانية عام 1683 نتيجة أفكاره الواردة في كتابيه الدولة (1642) والليفيتان أو الوحش أو التنين( 1651)، لأنه تمرد على الفكر الكنسي عندما اعتبر أن فكرة السلطة المطلقة ليست مشتقة من الحق الإلهي كما أنها ليست معطى قائما في الطبيعة، وإنما اعتبرها كائنا اصطناعيا سماها "إلها اصطناعيا" من صنع البشر، وموقف "هوبز" من عدم طبيعية المجتمع البشري هو الذي جعله يتناقض مع "أرسطو" وافتراضه أن الناس ولدوا غير متساوين بالطبيعة، كما أن "هوبز" يعتبر بأن السياسة غير طبيعية، وبالتالي فالدولة غير طبيعية كذلك، كما يعتبر بأن المجتمع دون دولة هو اللاّدولة بعينها وهذه الحالة غير ممكنة إلا نظريا، وبناءا على ذلك فإن الوجود الممكن الوحيد للمجتمع في حالة "هوبز" هو إذا المجتمع المدني الذي يعني عنده ذلك المجتمع المنظم سياسيا عن طريق الدولة القائمة على فكرة التعاقد[2].

[1]– عبد الله بوصنوبرة :المرجع السابق، ص ص 101، 102.

[2]– العياشي عنصر، المجتمع المدني في الجزائر، مجلة إنسانيات، العدد 13، 2001م، ص 64.

أي أن فكر "توماس هوبز" هنا يقوم على فكرة أن المجتمع المدني شأنه شأن الدولة، ولا مجال فيه للتمييز بينهما، وأنه غير منفصل عنها وأنه حالة سياسية اجتماعية ، اصطناعية وليدة اتفاق وليس وفاق عبر عنها بانتقال الحكم والإدارة والتسيير من السماء إلى الأرض.

**جون لوك والمجتمع المدني:**

لقد انتقد "جون لوك" ذلك الجانب من نظرية "هوبز" القائل بأن حالة الطبيعة هي: "حرية الكل ضد الكل" فمن رأي "لوك" أن حالة الطبيعة كانت سلام، وحسن نية، ومعونة متبادلة ومحافظة متبادلة كذلك على الذات، كما انتقد جانبا من نظرية العقد الاجتماعي وخاصة مسألة التنازل الكلي للأفراد عن حقوقهم لصالح الملك، وإنما فقط يتنازلون عن القدر اللازم لكفالة الصالح العام عن طريق إقامة السلطة التي يتولاها الحاكم وهو طرف في العقد، وملزم بعدم تجاوز ما اتفق عليه ،وإن فعل فقدت سلطته أساس شرعيتها ومبرر بقائها، وبالتالي يجوز للأفراد فسخ العقد أو القيام بالثورة على السلطان، كما نادى "لوك" بوضع حد لسلطة الحكام، وهو بالتالي لم يضع نظرية لتبرير السلطات الاستبدادية للملوك بل بالعكس للحد من هذه السلطات وتنظيمها، معتقدا في نفس الوقت بتفوق السلطة التشريعية على السلطات الأخرى لأنها موضع ثقة ،ولأنها مصدر الشعب، وميز بين المجتمع والدولة، معتبرا الثانية موجودة لغير الأول، وأن النظام الأخلاقي هو الدائم والقادر على البقاء، وما الحكومات سوى عوامل في النظام الأخلاقي، الذي يتمتع الأفراد فيه بكامل حقوقهم وحرياتهم الطبيعية ،بفضله يتطلعون لحياة أفضل وأرقى من الحياة في المجتمع المدني ،الذي يقصد به المجتمع المنظم سياسيا، والذي يكون مختلفا عن الدولة التي تتجسد في شكل الحاكم وهكذا أصبح بالإمكان تخيل المجتمع دون الدولة،إنفصال المجتمع عن الدولة ،وبالتالي يجد المجتمع نفسه في تنظيم شؤونه تلقائيا دون تدخل من قبل الدولة، التي تتجه انشغالاتها إلى الأمور أخرى

كالدفاع عن الخطر الخارجي، والدولة لا تتدخل داخليا إلا لمنع حدوث الاستثناء وهي حالة الحرب ومخالفة القانون، ومحاربة الجريمة، كما أن "لوك" يدعوا للإقامة مجتمع يعيد إنتاج نفسه تلقائيا دون دولة وهذا حتى يكون المجتمع حقا مصدر شرعية الدولة والقادر على مراقبتها وعزلها[1].

وهكذا يكون المجتمع المدني هو ذلك المجتمع المنظم سياسيا ضمن إطار الدولة التي تتولى تنظيم عملية سن القوانين التي تتماشى مع القانون الطبيعي وتفسير وتطبيق القانون[2].

وهكذا يكون المجتمع المدني عند " لوك" هو مجتمع دون دولة وفوق الدولة ولكنهما متلازمان دون تعالي لأحدهما عن الآخر.... ووظيفة المجتمع المدني عند "لوك" هي أن يكون الضامن لحرية الفرد وحقه الطبيعي، وبنفس الوقت الكابح للسلطة الحاكمة.

وما ظنّه الكثير وعابه على "لوك" هو أن مجتمعه هذا هو مجتمع متخيل خارج الدولة، وهو المجتمع الاقتصادي وليس السياسي ( الدولة وهو ما يسميه "كارل ماركس" بالسوق أي علاقات التبادل المستقلة عن القسر السياسي.

*** جان جاك روسو والمجتمع المدني:**

يرتبط اسم روسو بفكرة سيادة الشعب المطلقة، والعقد الاجتماعي بالنسبة لروسو هو الذي ينهي عهد الفطرة ،ويعمل على إنشاء المجتمع حيث تصبح السيادة والسلطان هي من حق المجتمع ككل، لا من حق فرد واحد من الأفراد على حدى، ويتنازل كل فرد على نفسه وعلى حقوقه للمجتمع كله، حينما ينطق بالصيغة التالية:

[1]– محمد علي محمد، مرجع سابق، ص ص 143–144.

[2]– عزمي بشارة، مرجع سابق ، ص 106.

"يضع كل منا شخصه وجميع قوته وضعا مشتركا تحت السلطة العليا للإدارة العامة، وسنقبل بصفتنا الجماعة كل عنصر كجزء لا يتجزأ من الكل، وينتج عن ذلك أن الإدارة العامة "la volonte générale" وحدها لها الحق في قيادة قوة الدولة وتوجيهها نحو الغاية التي أنشأ من أجلها النظام السياسي، وهي الصالح العام...والإرادة العامة هي مصدر القانون ولها السلطة المطلقة دون وجود أية واسطة أو ممثلين لأن علاقة الأفراد بالدولة يجب أن تكون مباشرة، ولكن للسلطان الذي تمارسه الإرادة العامة حدودا لا يجب أن يتعداها إلى غير ما يتناسب مع الصالح العام... فالسلطان مثلا، لا يستطيع أن يكسر مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين، وكذلك الاعتداء على الحريات أو تقييدها بسبب لا يمس الصالح العام بصلة، وهنا نؤكد "روسو" بأن السيادة والحرية لا يتعارضان إلا بقدر ما يكون المجتمع المدني بأكمله بعيدا عن المشاركة في السلطة السياسية التي تصطدم أحكامها، أي أحكام السلطة السياسية، بمقاومة المواطنين المقهورين أفرادا وجماعات، ويعتبر "روسو" أن المجتمع المدني والمدينة بمثابة وقائع تاريخية لا عودة فيها، فالتاريخ لن يعود إلى العصر الذهبي الذي يقع بين حالة الطبيعة وحالة الدولة في التنظيمات الاجتماعية الأولى، وإذا كان هذا صحيحا فيبقى السؤال الرئيسي هو: كيف يصبح بالإمكان دفع المجتمع المدني إلى الأمام ليصبح أكثر عدالة ومساواة ليس طبيعية وفطرية كما قال بذلك "هوبز" و "لوك" و "بودان" ومن سبقهم على أسس مدنية واعية[1] ؟

...هنا نجد روسو" يربط السياسة بالأخلاق، لأن هذه الأخيرة هي التي تهذب صفات الإنسان وسلوكه وتنظم رغباته وحاجاته إلى الملكية، كما تضع قيودا على حبه في المزيد من السطو، و يقول "روسو": أن الرجل الأول الذي سيجّ قطعة وقال هذه لي، ووجد من الناس من هم

[1]– عزمي بشارة، المرجع السابق، ص ص 107، 108.

من البساطة إلى درجة أن يصدقوه، هو أول من أسس المجتمع المدني،,,,وما دام الفساد يبدأ من أساس الاجتماع ذاته فإنه يجب إصلاح المؤسسات وفي تهذيب قوانين التربية التي تجعل المصلحة الفردية تتلاءم وتتوافق مع الصالح العام، وهكذا تتطور فكرة المجتمع المدني في حالة مونتسكيو في مقابلة مع الدولة أيضا إلى المقابلة مع الطبيعة وفكر "روسو" هو محاولة لإعادة الوحدة للانفصال الذي حدث بين المجتمع المدني والدولة.

وهكذا " روسو" يكون قد خالف فلاسفة العقد الاجتماعي ليس فقط في مفهوم المجتمع المدني مقابل المجتمع الطبيعي ولكن أكثر من ذلك في موقع الشعب من العقد الاجتماعي، فالشعب في عقد "روسو" الاجتماعي هو الحاكم وهو الرعية وهو صاحب السيادة، وهو المحكوم، أما حالة الطبيعة عند "روسو" فهي ليست حالة حرب كما يقول "هوبز" إنما هي حالة محايدة تتميز بالانسجام مع الذات والاكتفاء الذاتي ويتم الابتعاد عنها نتيجة لنشوء مؤسسة أو ظاهرة الملكية أو الحيازة التي تحتاج إلى مؤسسة الملكية الاجتماعية لحمايتها ومشروعية اللامساواة التي تصاحبها، وهذا ما جعل "موريس ويليام كرانستون" يقول بكون نظرية "روسو" تتضمن عقدين اجتماعيين: الأول هو القديم الذي تم بتجاوز الحالة الطبيعية ونشوء الملكية، وهو الذي يمكن من وجود المجتمع القائم غير العادل، والثاني وهو الحقيقي، وهو ذلك الذي يجب أن يكون، ويعتقد "روسو" أن أخلاق عصره أخلاق عصر التنوير، لا يُعَلمون الناس الفضيلة التي أفسدها المال والتجارة ولكن يعلمونهم فن إرضاء الآخرين لكسب ودّهم[1].

أما بخصوص المحرك أو الدافع لعمل الإنسان فيقول: "روسو" بأنه ليس الفهم أو العقل لوحده، ولكن أكثر من ذلك المصلحة فقد يدرك الإنسان أن أمرا ما عادلا، ومع ذلك لا يقتنع

[1]– عزمي بشارة، المرجع السابق ، ص ص 110– 111.

بالحاجة إلى القيام به إذا لم تكن له مصلحة فيه، لذا على النظام الاجتماعي العادل أن يعلم أن الإنسان اكتشاف مصلحته في الخير العام بدلا من الحالة السائدة، والتي يظهر فيها دعم الخير العام وكأنه تضحية، والمصلحة العامة التي يتكلم عنها روسو لا هي خيالية ولا هي يد السوق الخفية، وإنما هي حيز عام قائم على الإرادة العامة التي تفرض السلطة المطلقة، لأنها عبودية تسلب الإنسان إنسانيته، وأن القوة لا تصنع الحق باعتبار أن العبودية لا يمكن أن تنتج عن طريق التعاقد لذا فهي مرفوضة وبالتالي يكون جوهر الإنسان الحرية، وهذه الحرية ترفض التمثيلية لأنها عملية تزوير للسيادة الشعبية، فممثلوا الشعب يتحولون في النهاية إلى أوصياء عليه، وعلى عكس "مونتسكيو" الذي يعتقد أن كل ديمقراطية بلا ممثلين هي استبداد حيث أنه ينظر بعين الشك إلى كل سلطة تمثيلية، ولذلك يترك التمثيل للسلطة التمثيلية فقط، وهي التي يجب أن تكون منتخبة ومسؤولة أمام الشعب ويبقى الشعب محتفظا بالسلطة التشريعية[1]، وبهذا يكون"روسو" قد جعل الديمقراطية جزء من المجتمع المدني مركزا على أن الأساس فيها ليس السلطة ولكن الحرية من النظام الاجتماعي الذي يؤمن بقاؤه مع جوهره، ونظرية العقد الاجتماعي عند "روسو" توفر أساسا لا بأس به للمطالبة بأن يتناسب شكل نظام الحكم مع جوهر عملية التعاقد إلى درجة التطابق بينهما.

## ثانيا: فلاسفة التنوير والمجتمع المدني:

لو يتفق فلاسفة التنوير على إستخدام واحد لمفهوم المجتمع المدني كما إتفق في ذلك إلى حد ما فلاسفة العقد الاجتماعي، حيث نظر كل واحد إلى المجتمع المدني نظرة مغايرة ،ولكنهم في نهاية الأمر،إعتبروا أن المجتمع المدني هو ذلك المجتمع الذي يقوم على القانون المنفصل عن الدولة، وليس مرادفا لها أو جزءا منها، وأن ما يحكم المجتمع المدني من حيث

[1]– المرجع نفسه، ص ص 112– 114.

الروح، هو العلاقات المتبادلة النفعية أو الأخلاقية عند البعض، والتركيز على المصلحة الذاتية التي لا تتنافى مع المصلحة العامة.

## 1-هيغل والمجتمع المدني:

انطلق الفيلسوف الألماني "جون وليام هيغل" (1770- 1830) من فكرة العام والخاص، إذ يرى أن العام يجب أن يتطور من الخاص لا أن يفرض عليه من الخارج، وهذه الحاجة إلى تطوير العام من الخاص هي التي تضمن عدم الانتقال التعاقدي المفاجئ من الفرد إلى الدولة، بل تجعله انتقالا متوسطا من العائلة للدولة، وهذا التوسط هو الذي أوجد مؤسسات المجتمع المدني، فالعقد عند "هيغل" إذن لا ينشئ دولة، وإنما مجتمعا مدنيا[1]، فالاستقرار والوحدة لا يتحققان لهذا المجتمع المدني إلا في وجود الدولة التي تضفي عليه طابعا أخلاقيا وتوجهه نحو غاية محددة.

ومفهوم المجتمع المدني عند "هيغل: لا يتطابق مع مفهوم الدولة أو المجتمع السياسي كما هو الحال عند فلاسفة العقد الاجتماعي، بل يستخدمه ليشير إلى المجال المتوسط بين الأسرة والدولة، كما ينكر "هيغل" الانسجام الذي تفرضه نظريات العقد الاجتماعي بين الدولة والمجتمع المدني، مؤكدا عجز هذا الأخير عن تحقيق العقل والحرية من تلقاء ذاته، ويرى أيضا أن الدولة هي الإطار القوي القادر على تحقيق ذاته[2]، فالدولة من الناحية الأخلاقية أسمى من المجتمع المدني، بل هي في نظره "الإرادة المقدسة" بمعنى أنها عقل كائن على الأرض، وهي بذلك تمتلك السلطة المطلقة التي تجعل من تسلط الدولة السياسي وحتى – دكتاتوريتها– على المجتمع المدني أمرا محتوما.

---

[1]– توفيق المديني، مرجع سبق ذكره، ص 62.

[2]– عزمي بشارة، مرجع سبق ذكره، ص 130.

كما يعتمد المجتمع المدني على الدولة حتى في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ،التي لا يستقيم أداؤها من دون التنظيمات التي تضعها الدولة، ومن جهة أخرى فوسيلة الدولة ،في توجيه أفراد المجتمع نحو غايتها الأخلاقية، هي العمل من خلال الاتحادات المهنية، ومن خلال الطبقات والمجتمعات المحلية، والتي من دونها يتحول المواطنون إلى مجرد تجمع من دون هوية.

كما يدرس "هيغل" المجتمع المدني ضمن مبادئ فلسفة الحق وعندما يتجلى هذا الحق في لحظات ثلاث : كما أسلفنا فإنما يظهر في الأخلاقية الموضوعية، ويصبح واقعا ملموسا، وضمن هذه الأخلاقية الموضوعية المشخصة واقعية يدرس "هيغل" الأسرة أولا ثم المجتمع المدني ثانية، غير أن دراسته للمجتمع المدني تأتي ضمن نسيج أكبر هو الدولة.

ويقسم "هيغل" دراسته إلى ما يلي

أ/ **منظومة الحاجات:**

1-أنماط الحاجات وإرضاؤها.

2- طرائق العمل.

3-الثروة.

**ب/ القضاء:**

1-الحق بوصفه قانونا.

2-وجود القانون.

3- المحكمة.

**ج/ الإدارة والهيئات الحرفية.**

1- الإدارة.

2- الهيئات الحرفية[1].

وهيغل في نظريته حول المجتمع المدني حاول التخفيض من الصراعات الاجتماعية عبر رؤية تقوم على التوازن بين الملكية الخاصة والأنانية الفردية من ناحية، وإشكالية الإفقار والاغتراب من ناحية ثانية، حيث حاول حل هذه المشاكل الأخيرة ،الناجمة عن مبدأ الأنانية الفردية والملكية الخاصة التي يقوم عليها المجتمع المدني، دون أن يتنازل الفرد عن حريته الخاصة في التعاقد ،ومن أجل ذلك ينطلق "هيغل" من الخطوة الأولى لتأسيس المجتمع المدني، وهو العمل من أجل سد الحاجات البشرية ضمن نظام الملكية الخاصة، التي لا تعني شيئا دون الإعتراف الاجتماعي بها، فالتبادل بين الأفراد في السوق لا يتم إلا بالقانون ووفق عملية تنظيمية وإدارة العدالة.

ومن هنا تنشأ الحاجة للسلطة العامة، سلطة المجتمع المدني، وكما نظر "هيغل" إلى المجتمع المدني باعتباره يتشكل من مجموعة الروابط القانونية والاقتصادية التي تتضمن علاقات البشر الأفراد فيما بينهم، بما يؤكد تعاونهم واعتمادهم المتبادل مثل هذا المجتمع – حسب هيغل– ليس سوى لحظة في صيرورة أبرز، نجد تجسيدها النهائي في الدولة ذاتها، وهي في الواقع الدولة القومية ،وإذا كان المجتمع المدني الحديث –حينئذ– يمثل تقدما نوعيا بالمقارنة بالمجتمع الطبيعي الخام، فإن هذا المجتمع المدني لن يجد مضمونه الحقيقي إلا في الدولة، التي تجسد ما هو مطلق، أي الحرية والقانون والغاية التاريخية في أكثر تجلياتها إكتمالا.

[1]– عبد اللطيف خطاب،مرجع سبق ذكره ،ص:47 .

وإذا كان المجتمع يظل على مستوى المجتمع المدني، مجتمع المصالح الفردية والمشروعات الخاصة، أي مجتمع الانقسام والتملك الفردي والصراع، فإن المجتمع المدني لا يجد خلاصة إلا في الدولة.[1]

وهنا الدارس لفكر "هيغل" كما سبق يرى بأنه رفع الدولة فوق المجتمع المدني، وحتى المجتمع الطبيعي، ثم بدأ بعد ذلك في إضفاء الطابع السلبي على المجتمع المدني في مقابل الطابع الإيجابي على الدولة، وهو ما يعني أن ظهور المجتمع المدني تعد خطوة في اتجاه تبلور الدولة، فالدولة هي التطور الأرقى والأكثر اكتمالا من المجتمع المدني[2].

و"هيغل" يقول: "إن الخدمة التي تحتاج إليها الدولة هي: أن يتخلى الأفراد عن انانية غاياتهم الذاتية وعن إشباعها وفق نزواتهم، وبهذه التضحية ذاتها يكتسبون الحق في إشباعها عبر الالتزام بوظائفهم العامة فقط، وفي هذه الحقيقة وبقدر ما يتعلق الأمر بالشأن العام، إنما تكمن الصلة بين المصالح الكلية والجزئية التي تؤلف كلا من مفهوم الدولة وإستقرارها الداخلي" [3].

وهنا تكمن قوة بصيرة "هيغل" في أن الأنانية والخصوصية لا تستطيعان تأسيس الحرية وهذا ماإمتاز به "هيغل" من خلال مساهماته المهمة في نظريات المجتمع المدني عن سابقيه ما أتاحت له تصور المجتمع بصيغة مختلفة جذريا.

---

[1]– أشرف حسن منصور :قراءة جديدة لفلسفة هيغل في الدولة ،الحوار المتمدن ،العدد:1789،2007،ص ص :15-20.

[2] – علي ليلة، المجتمع العربي قضايا المواطنة وحقوق الإنسان، مكتبة الأنجلو مصرية، ط1، 2007م، ص ص 31.32

[3]– جون إهرنبرغ، المجتمع المدني "التاريخ النقدي للفكرة"، ترجمة: علي حاكم صالح، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، لبنان، 2008م، ص 254.

والإجابة عن السؤال التالي يبرز الفرق والإختلاف الكامن بين كل من "هيغل" و "ماركس" وهو: هل المجتمع المدني هو الذي يكيف الدولة ويعطيها القوة والقدرة مما يجعله يتحرك ويشتغل بحرية وإستقلالية ولكن ليس ضدها أم أن الدولة هي التي تكيف المجتمع المدني وتنظمه بقوانينها وتحميه؟ [1]

## 2- مونتسكيو والمجتمع المدني:

يختلف "مونتسكيو" عن "هوبز" و "لوك" في أنه لم يحاول وضع نظرية في المجتمع المدني أو في الدولة بشكل عام، ولم يفترض حالة طبيعية ولم ينطلق من فرد طبيعي مفترض، وإنما ركز اهتمامه على معاينة الدول والشعوب وعاداتها مما جعله يستحق وعن جدارة لقب مؤسس علم السياسة الحديث، وفي كتابه روح الشرائع الذي ألفه عام 1748م، يركز على الشرائع والعادات والتقاليد كموضوع للكتاب.

إن استنتاجات مونتسكيو" تحليلية واستقرائية تعود إلى علم النظرية السياسية بتعميمات مستمدة من التأمل التاريخي لتجعل هذه التعميمات أساس النظرية الاستدلالية، وهي عكس تعميمات "هوبز" التي تبدأ استدلالية وتنتهي بكائنات نظرية، إن الإنسان كائن طبيعي من حيث كونه مخلوق من الله ويعيش في الطبيعة مثل الحيوان، وفي الوقت ذاته كائن عاقل يعيش في مجتمع مدني ويحتاج إلى قوانين وضعية، وأن أية حكومة جيدة يجب أن تخضع لحدود أو قيود قانونية، والاستبداد بالضبط هو غياب وانعدام هذه الحدود مما يعني أن المجتمع المدني لا يكون قائما في ظل الإستبداد ما دام مفهوم المجتمع المدني يأخذ شكل

[1]- الحبيب الجنحاني : المجتمع المدني بين النظرية والممارسة، مجلة عالم الفكر، العدد: 03، 1999م، ص 30.

حكم القانون، إلا أن :مونتسكيو" يقع في إزدواجية الشكل والجوهر مثل: روح القانون، ومبدأ النظام السياسي وطبيعة النظام السياسي[1].

ويعتبر "مونتسكيو" أن العدالة ليست هي القانون أو طاعة القانون، كما تختزل عند :هوبز" كشكل من أشكال الإلتزام بالعهود، وإنما هي معطى أبدي لا يعتمد على إتفاق البشر، أو على إرادتهم المتبدلة والمتغيرة، والعدالة تسبق القوانين الوضعية التي تعبر عنها كما تسبق في الهندسة التعريفات.

ويقارن "مونتسكيو" بين نظام الحكم فيقول: إن طبيعة الجمهورية هي الحكم الجماعي للمواطنين ( دون تحديد من هم المواطنون)، وطبيعة الحكم الملكي هي حكم الفرد بواسطة قوانين وإجراءات وأجسام وسيطة تجري أو تمر عبرها السلطة بشكل شرعي، أما طبيعة الإستبداد فهي حكم الفرد الواحد، حكم إعتباطي لا تسري عليه قوانين بل مزاج وأهواء صاحب السلطة.

والمبادئ التي تقوم عليها هذه النظم هي: الفضيلة أو الشيم المدنية بالنسبة للحكم الجمهوري: هذه الشيم هي التي تجعل المواطنين يتلاحمون في خدمة بلدهم ويدافعون عنه في مليشيات مسلحة. وما يحافظ على هذا النظام الجمهوري هو سيادة الفضيلة وليس القانون، أما النظام الملكي فيقوم على الشرف وإذا انتهى الشرف فقدت مقومات وجودها وشرعيتها، أما النظام الاستبدادي فيقوم على الخوف وإذا انتهى الخوف إنهار النظام الاستبدادي[2].

[1]– عبد الله بوصنوبرة ،مرجع سابق ، ص ص 115– 117.

[2]– توفيق المديني، المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997، ص ص 58، 70.

واخيرا يمكن القول أن "مونتسكيو" إتخذ ثلاثة أشكال للمجتمع المدني : "شكل حكم القانون، شكل الفصل بين المجتمع والدولة، وشكل التوازن بين القوى في الدولة.

وإذا كان الشكل الأول يتجسد في النظامين الجمهوري والملكي الدستوري فإن الشكل الثاني نراه في نفس النظامين، ويبقى الشكل الثالث فهو يتجسد عندما يكون الدستور متوازن وتوزيع السلطات الثلاث بالتوازي، وهذا المهم والأهم هو عدم الفصل بين السلطات لأن هذا يلغي الحكم الديمقراطي والعدالة في ممارسة السلطة.

وهذا ما تحدث عنه الدكتور "عزمي بشارة" بإسهاب وما إمتاز به "مونتسكيو" عن المفكرين التنويريين في أنه أرجع أساس المجتمع المدني إلى الطبقة الأرستقراطية بصراحة وليس إلى البرجوازية أو التنظيمات المدنية أو السلطة كما فعل "هيغل".

وبهذا ينتهي "مونتسكيو" إلى تطوير نظرية الفصل بين الدولة والمجتمع المدني ( الانفصال الخارجي) ثم الفصل بين السلطات داخل الدولة من خلال نظرية التوازن بين السلطات ( الفصل الداخلي). الذي يظهر في دستور الولايات المتحدة الأمريكية.

### 3- آدم فرغسون و المجتمع المدني:

يذهب "فرغسون آدم" (1723 -1806) في كتابه "مقالة في المجتمع المدني"إلى التمييز منذ البداية بين المجتمع المدني كعملية تطور من الطفولة إلى النضوج، أو من الخشونة إلى المدنية ،وهذه الحالة من التطور إنما تقوم على مشاعر العناية والعطف والميل لكسب إحترام الآخرين والتسامح، وهي كلها تشكل وظيفة عقلانية ،ويلاحظ "فرغسون" أن ما يقابل المجتمع المدني ليس المجتمع الطبيعي، لأن المجتمع المدني هو أيضا طبيعي بمعنى ما، وإنما ما يقابل المجتمع المدني هو المجتمع غير المتطور الموجود في حالة الخشونة

البدائية، ويتفق "فرغيسون" مع "مونتسكيو" على أن الجمهورية الديمقراطية هي أكثر الأنظمة حاجة إلى الفضائل كبديل من فرض التصرف اللائق بواسطة هرمية اجتماعية متوارثة تتضح فيها حقوق وواجبات الإنسان، أو عن طريق الاستبداد.

وهكذا يشق "فرغيسون" طريقه بعيدا عن "هيوم" وغيره من تابعي طريق "لوك" عندما يقول: أن الأفراد لا يتصرفون في النظام الديمقراطي بدافع المصلحة الذاتية الضيقة فحسب، وإنما أيضا من أجل الصالح العام، وإذا كان مبدأ الديمقراطية هو الفضيلة فإن مبدأ الأروستقراطية هو الاعتدال أو التوسط، في حين أن مبدأ الملكية، هو الرفعة والشرف وهنا يلتقي مبدأ "فرغسون" مع أفكار "مونتسكيو" وخاصة عندما يعتبر بأن الديمقراطية ليست مجرد شكل نظام الحكم، وإنما هي المبدأ الذي يقوم عليه النظام ، إن المجتمع المدني بالنسبة ل "فرغيسون" كان جزء من حلقة متغيرة من القضية المؤلفة (Antithéses) هي: المجتمع المدني،مقابل الحالة الطبيعية ،والمجتمع المدني مقابل المجتمع الخشن أو البربري.

والمجتمع المدني مقابل الدولة ،وبالنسبة "لفرغسون " وبخلاف باقي المفكرين (لوك، هوبز) اللذان يريان التطابق بين المجتمع المدني والسياسي، فإن المجتمع المدني هو النقيض للمجتمع الخشن، وليس نقيض للمجتمع السياسي، أو حالة الطبيعة وما بين ( 1750-1850)، أصبح المجتمع المدني رخو متفتح ولكن فيما بعد أصبح مفهوم المجتمع المدني والدولة شيئان مستقلان، و"فرغسون" إستمر بإستعمال مصطلح المجتمع المدني في معناه الكلاسيكي ، ولكن كان يعمل بالتمييز التحليلي بفعالية والذي مهد الطريق للمفهوم المعاصر[1] .

[1]- عبد اللطيف خطاب :الدولة والمجتمع المدني عند هيغل ،منشورات اتحاد الكتاب العرب ،ط1،سوريا ،د سنة،ص ص 46-60:

والقارئ ل:" أدم فرغسون" لا يقرأ بوضوح التمييز الواضح بين الدولة والمجتمع المدني وإنما الفهم الواضح يبرز مجال المجتمع بجانب الدولة. بأشكالها وديناميكيتها، بمعنى يستحسن أن يكون هناك انفصال بين المجتمع المدني والدولة، ولكن ليس هناك انفصال حقيقي.

كما أن "فرغسون" قد أكد على المواطن الكائن النشط والفعال فإنه في نفس الوقت يربط ذلك بالمجتمع المدني الذي لا يقوم بدون وجود مثل هذا النوع من المواطنين وهذا التركيز على المزاولة النشطة هي المفتاح لنظرية الحياة الجيدة.

**ثالثا:المجتمع المدني عند بعض المفكرين العرب .**

يرى بعض المنظرين العرب أن المنظمات غير الحكومية "منظمات المجتمع المدني " في الوطن العربي هي ظاهرة تستحق الدراسة كونها ليست مجرد مجموعة من الحالات الفردية وان انتشارها في مرحلة إنسداد البدائل السياسية هو ما اعتبره الكثيرين نواة لهذا المجتمع المدني .

ويعارض هذا التوجه ما يسمى بالتوجه الشكلاني للمجتمع المدني، بالقول بأن ازدياد استخدام المثقفين العرب لمفهوم المجتمع المدني، راجع إلى الحاجة لوضع أداة إيديولوجية جديدة، والتي لا يقصد بها الفهم الأفضل للآليات تطور المجتمع المدني، وإنما أداة مكافحة المد الإسلامي والدليل على ذلك هو إقصاء البنى التقليدية الأهلية من تعريفات المجتمع المدني المنتشرة.

ويخلط "برهان غليون" الذي يمثل هذا الرأي النقدي، بين المصطلحات " مَدَنّى" و"ما قبل سياسي" ليكون باستطاعته أن يدعي فيما بعد أن البنى الاجتماعية "ما قبل الدولة" مثل

العشيرة ، بقيمها التكافلية وعصبيتها، تشكل جزءا من المجتمع المدني الذي يبقى بعد تأسيس الدولة.[1]

وأن الاعتراف بحق الأفراد بالمشاركة في هذه الأمور يتطلب الاعتراف بفرديته، وأن وصف إعادة إنتاج البنى الجمعية العائلة والعشيرة والروابط الأخرى يحتم استخدام كلمة فرد ككلمة فقط وليس كمفهوم، وما يميز هذه البنى هو أن مشاركة الأفراد في إعادة إنتاجها غائبة تماما[2]، وأن التضحية بالفرق النظري بين المجتمع المدني وما قبل السياسي والأهلي، يعني عدم قدرة هذه المفاهيم على أن "تصنع فرقا" ، وإذا كانت البنى العضوية تلعب دورا مهما في المجتمعات العربية، وهي تقوم بذلك قطعا، فإنها تلعب هذا الدور من دون الحاجة إلى تسمية " المجتمع المدني" وهو مفهوم ينتمي إلى سياق مختلف تماما عن علاقة: الدولة/ المجتمع/ الفرد، وهو سياق لايفترض وجود الدولة فحسب بل كان هو الدولة: عند "توماس هوبز" بل يفترض درجة تطور تاريخي تسمح بتخيل علاقة: الفرد/ المجتمع/ الدولة.[3]

أما المفكر المغربي "محمد عابد الجابري" فيمثل توجها حداثيا على الرغم من كونه تبسيطا للمجتمع المدني، فهو يرى بأنه ليس أكثر من المجتمع الديمقراطي، مجتمع تحكمه الأغلبية وتتوفر فيه حقوق المواطن الأساسية والتعددية واستقلالية القضاء، وأنه ينتمي إلى قيم المدينة ومؤسساتها الطوعية مقابل القرية وانتماءاتها المولودة.

الأمر الذي يجعله يضع المجتمع المدني مقابل البنى الجمعية، فالديمقراطية الليبيرالية نشأت من خلال آليات داخلية وبموازاة لنشأة الدولة الحديثة ذاتها، وهذه الآليات هي التي قادت إلى تكوين المجتمع المدني بمؤسساته الاقتصادية (شركات، بنوك) والاجتماعية (

[1]– برهان غليون، مرجع سبق ذكره، ص 108.

[2]– عزمي بشارة، مرجع سبق ذكره، ص 306.

[3]– المرجع نفسه، ص ص 308– 309.

نقابات، روابط) والسياسية ( أحزاب، مجالس منتخبة) وثقافية (مدارس، جامعات، وسائل اتصال حديثة).[1]

وحسب "عزمي بشارة" فإن المجتمع الإسلامي يفتقر إلى المدن المستقلة والطبقة البرجوازية المستقلة والبيروقراطية العقلانية والمحاسبة القانونية، والملكية الشخصية ومجموعة الحقوق التي تجسد الثقافة البرجوازية، و من دون هذه العناصر المؤسسية والثقافية لم يكن هنالك في الحضارة الإسلامية ما يتحدى قبضة التقاليد اللارأسمالية المميتة.

فالتوجه إلى العلاقة (مجتمع/ دولة) يختلف في الإسلام بحسب التغير في النظرية السياسية الغربية وتفسيراتها لتاريخ الديمقراطية في ( الغرب) فاعتبار الخلفية التاريخية لنشأة الديمقراطية هي مجتمع قوي ودولة ضعيفة، يتم لوم المجتمع الضعيف في العالم الإسلامي لانعدام الديمقراطية، وإذا اعتبر الشرط التاريخي ضعف المجتمع سياسيا وفاعليته اقتصاديا يتم تحميل المجتمع الإسلامي الأقوى مما ينبغي مسؤولية غياب الديمقراطية.

كما يقول "عزمي بشارة" أيضا أن التوجه الثقافي للديمقراطية يفترض مصدرين أساسيين للثقافة السياسة العربية، كلاهما غير ديمقراطي، وهما "الإسلام" و "القومية" وليس من الواضح كيف من المفترض أن يكون الدين ديمقراطيا، لذلك كما يبدو ويفترض بالإسلام أن يكون أكثر من مجرد دين، وأن جميع الظواهر غير الديمقراطية في الوطن العربي هي ما يطلق عليها "بالإسلام" أو "القومية"، والسؤال هنا: من هو شرير المرحلة؟....؟[2] .

[1]– محمد عابد الجابري :" إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي"، المستقبل العربي، السنة 15، العدد 127، 1993، ص 5-6.

[2] - Barrington Moore ; Jr , Social Origins of Dictatorship and Democrasy lord and peasani in The making of The moderld , 1979, p :415.

وما يمكن قوله عن المجتمع المدني فيما يخص الفكر العربي الإسلامي فهو لا يبتعد كثيرا عن ما عاناه وشهده في المجتمعات الغربية من بين مؤيد ومعارض.

بين من يراه مكمل للدولة وبين من يراه منفصلا عنها وبين من يراه في كلاهما، كما يرى بعض المنظرين العرب ،أن مسألة المجتمع المدني في الوطن العربي، هي جدلية الأمة والمجتمع المدني، ليس لتقاربها المفهومي فقط كمجتمعات متخيلة من الأفراد، وإنما في علاقتهما التاريخية المتبادلة، فالإخفاق في بناء الأمة هو الداعي لعودة هموم هذا الإخفاق إلى الظهور بلباس مسألة المجتمع المدني.

فكما هو ملاحظ الصراع الذي شهدته البلدان الغربية فكريا سابقا كذلك هو عربيا ،وإدخال المجتمع المدني في دوامة المصطلحات والمفاهيم والقضايا السياسية العظمى، كالأمة، والدولة وحتى الديمقراطية...

**رابعا: كارل ماركس والمجتمع المدني:**

انطلق "ماركس" من تحليل "هيغل" للمجتمع المدني، لكنه استفاد منه في نقد الدولة بينما استعمله "هيغل" لإضفاء الشرعية عليها، حيث يرى "ماركس" أن الدولة بنية فوقية للمجتمع المدني، وإذا كان المجتمع المدني يعد مجال المصلحة العامة والأنانية بحكم النظام الاقتصادي الذي يسير على أساس قوانينه فإن الدولة تكون كذلك، وعلى هذا النحو يقدم "كارل ماركس" تعريفه للمجتمع المدني باعتباره حلبة التنافس الواسعة للمصالح الاقتصادية البرجوازية، فالمجتمع المدني عنده هو المجتمع البرجوازي، أو هو فضاء الصراع الطبقي وهو يشكل بالتالي الأساس الذي نتجت عنه الدولة بمؤسساتها المختلفة، إذ أن الدولة "الرأسمالية بالنسبة لماركس، ليست بأي حال من الأحوال قوة مفروضة على المجتمع من خارجه، وليس تجسيدا للفكرة الأخلاقية كما يذهب هيغل لكونها نتاج المجتمع نفسه عند

درجة معينة من تطوره، وبالتالي فإن وجود الدولة في المجتمع البرجوازي –يعني وجود مجتمع مدني، كما أن وجود المجتمع المدني هو الذي أفرز الدولة ذات السلطة العامة والقوة المسيطرة الخاضعة للنظام والقانون، وهو أمر لم يسبق وجوده في التنظيم العشائري أو التنظيمات الاقتصادية الاجتماعية القديمة. [1]

ونقده المبكر والنظري "لهيغل" أوجب عليه استقصاء عيني ملموس، وكتاب "رأس المال" ل"كارل ماركس" هو تحليل دقيق للعلاقات الاجتماعية في المجتمع المدني البرجوازي، كون أن المنتجون لا يدخلون في صلة اجتماعية بعضهم مع بعض إلا عندما يتبادلون منتجاتهم، وهنا الطبيعة الاجتماعية المحددة لعمل كل منتج لا تكشف عن نفسها إلا في فعل التبادل ، أي لا تظهر بإعتبارها علاقات اجتماعية مباشرة بين أفراد يعلمون بل بما هي عليه فعلا، أي علاقات مادية بين الأشخاص وعلاقات اجتماعية بين الأشياء.[2] بعبارة أخرى إلى المجتمع المدني عند "كارل ماركس" هو مجال الصراع الطبقي وهو يشكل كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة.

كما أن "كارل ماركس" رفض فكرة المؤسسات الطوعية المتوسطة بين الفرد والدولة كحل للاغتراب، يهدف في الواقع إلى أن تستبدل الدولة نفسها بمؤسسة طوعية بين الأفراد ( free Association)، عند ذلك يزول الفرق بين الفردي والاجتماعي والسياسي، لكنه يزول لا لأن الدولة تنحل في المجتمع وتذوب فيه، وبزوال الدولة تزول لا أيضا الحاجة إلى مجتمع مدني يتوسط بينها وبين الفرد لأن الفرد الجديد الإنسان استوعب داخله كافة المتوسطات وتحول المجتمع إلى مؤسسة طوعية بين أفراده.[3]

---

[1]– علي ليلة : مرجع سابق، ص 36.

[2]– جون إهرنبرغ، مرجع سابق، ص ص 266– 267.

[3]– عزمي بشارة، مرجع سابق، ص 180.

إن الدارس للفكر الماركسي عن المجتمع المدني أول ما يلاحظه في نقده لفلسفة "هيغل" هو رفضه قبول الفصل بين الدولة والمجتمع المدني ، وإعتباره أن الفصل بينهما بالذات دليلا قاطعا على اغتراب الإنسان بل وعلى عبوديته. [1]

إن هذا الفصل بين المجتمع المدني والدولة ما هو إلا دليل واضح على انقسام عالم الإنسان الحديث إلى عالمين: عالم السياسة الذي يفترض أن يعيش فيه بحرية كمواطن، وعالم الواقع الاقتصادي والمجتمع المدني الذي يخضع فيه لسيطرة علاقات الاستغلال الاقتصادية.

وعليه فإن "كارل ماركس" منذ بداية تنظيره كان يستهدف الانفصال بين الدولة والمجتمع المدني، ليس كفكرة هيغلية بقدر ما هو تعبير نظري عن واقع الدولة البرجوازية.

وانه كان يسعى في كتاباته الى المجتمع الانساني وهو الذي يزول فيه الفرق بين المجتمع المدني والدولة .

**خامسا: غرامشي والمجتمع المدني:**

يعد المفكر الإيطالي "أنطونيو غرامشي" (1891- 1937م) من أبرز من سعى إلى تفصيل مفهوم المجتمع المدني وتطويره وأمده بعناصر جديدة في الفهم وفي التحليل وقد حمل مشعل التيار الماركسي في التبشير بالمفهوم ولكن بَعُدَ به عن التعقيد وعمل على تبسيطه انطلاقا من واقع خاص مستبعدا جميع العناصر الفلسفية والاقتصادية والسياسية.

[1]- ريمون بودون، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة : سليم حداد، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 1986، ص 475.

وعليه هو يحاول التميز بين مستويين الأول: المجتمع المدني، والذي يعني مجموعة من البنى الفوقية مثل: النقابات، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام، والجمعيات، والمساجد والمدارس....إلخ، تحققت فيها وظيفة الهيمنة الإيديولوجية والثقافية على المجتمع بواسطة المثقف والمثقفين، وبطريقة غير مباشرة، المستوى الثاني: وهو المجتمع السياسي أو ما يعرف بالدولة، وتتحقق فيه وظيفة السيطرة المباشرة والإكراه.[1]

لقد كان تركيز "غرامشي" يدور حول العلاقة بين المجتمع المدني والدولة أكثر منه مكانة المجتمع في الدولة، ويسجل "غرامشي" مراحل للعلاقة بين المجتمع المدني والدولة حتى نشوء الدولة الشمولية التي عايشها، ولكن لم يتمكن من رؤية تجاوز الرأسمالية الشمولية والتغيرات التي طرأت على الديمقراطية اللبيرالية فيما بعد فهو يقول:

1/ في القرون الوسطى لم يكن هناك فصل بين الدولة والمجتمع المدني، وكان التنظيم التعاوني للطبقات السياسية يجمع بين الاقتصاد والسياسة في المواقع الاجتماعية نفسها.

2/ فصلت دولة الحكم الملكي المطلق بين الاقتصاد والسياسة في عملية لا تسببها الطبقات.

3/ إنحلال البنّى العضوية التقليدية ذات الطابع الأخوي الطائفي والحرفي في مرحلة الحداثة المبكرة.[2]

4/ قيام ثنائية الدولة والاتحادات الاجتماعية والمؤسسات المدنية من نقابات وأحزاب واتحادات والمؤسسات الثقافية والتعليمية المدنية والنوادي وغير ذلك.

5/ قيام التنظيم الدولي الشمولي للمجتمع ومؤسساته في خدمة مبدأ واحد...

---

[1]– برهان غليون: نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره من المفهوم المجرد إلى المنظومة الاجتماعية والدولية، ندوة المجتمع المدني والديمقراطية، جامعة قطر، 2001م، ص 05.

[2]- برهان غليون: المرجع السابق نفسه، ص 06.

وفي هذه النقطة "غرامشي" يميز بين نظامين شموليين للدولة والمجتمع المدني وهما: النظام التقديمي والرجعي.

الأول هو ذلك الذي يحمل ثقافة جديدة صاعدة وفكرا جديدا وهو يحل مؤسسات المجتمع المدني البورجوازي القديمة من أجل إعادة بناء مجتمع مدني جديد تزول فيه الفوارق بين الطبقات إلى درجة انحلال الدولة أخيرا في المجتمع، إلا أن هذا التطور لم يحدث كما توقعه من قبل "ماركس" أما النظام الشمولي الثاني فيحل هو كذلك مؤسسات المجتمع المدني البورجوازية من أجل منع الثقافة الجديدة من الصعود، ولذلك فهو "توتاليتارية" رجعية...

ثم أن اهتمام "غرامشي" بالجانب الثقافي بدلا من الاقتصار على الجانب الاقتصادي هو الذي أهله ليكون متميزا عن الفكر الماركسي التقليدي الذي يركز فقط على المبنى التحتي المتمثل في التشكيل أو التنظيم الاقتصادي للمجتمع ثم أنماط هذا التنظيم أو التشكيل، كما يكتفي بالتنبؤات المثالية والافتراضية دون أن يصيب تنبؤاته.

ورغم أن انه يقلب المعادلة الهيجلية حول الدولة، فبالنسبة ل "هيغل "هي الحيز الاخلاقي ول "غرامشي " هي لا تتضمن أية قيمة أخلاقية ،أي أنها آلة قمع كما يقول "ماركس" ...ولكي تتحقق أخلاقية الدولة حسب غرامشي لابد من حلها في المجتمع المدني، ويتم ذلك بزوال أسباب الانفصال بين المجتمع المدني والدولة، وهذا عندما تتحقق الملكية الاجتماعية لوسائل الإنتاج وتزول الملكية الفردية لوسائل الإنتاج وبزوالها يمحى المجتمع الطبقي، وفي انتظار ذوبان الدولة في المجتمع المدني فإن الصراعات السياسية في المجتمع تتخذ شكلا ثقافيا وليس الشكل الاقتصادي.[1]

[1]– برهان غليون : المرجع السابق ، ص 7–8.

ثم إن المجتمع المدني في الفكر الغرامشي لا يكتمل في القاعدة المادية للدولة ( المبنى التحتي) ولا في حيز السوق الذي تجري فيه التعاقدات الاقتصادية التبادلية بين المالكين، إنما هو المبنى الفوقي الذي يعتبر المجال الحاسم نحو تأجيج الصراع الاقتصادي وحسمه، وأن الاستغلال الاقتصادي يصبح بدون قيمة إذا لم يكن هناك وعي ثقافي سياسي.

وهذا الأخير الوعي الثقافي السياسي لا ينشأ حتى يكون هناك تشجيع للأحزاب السياسية التي تعمل على تحقيق الهيمنة الثقافية والتحول من ثقافة النخبة إلى ثقافة الجماهير.[1]

**المخطط التالي يوضح علاقة المجتمع المدني بالمواطن والدولة.**

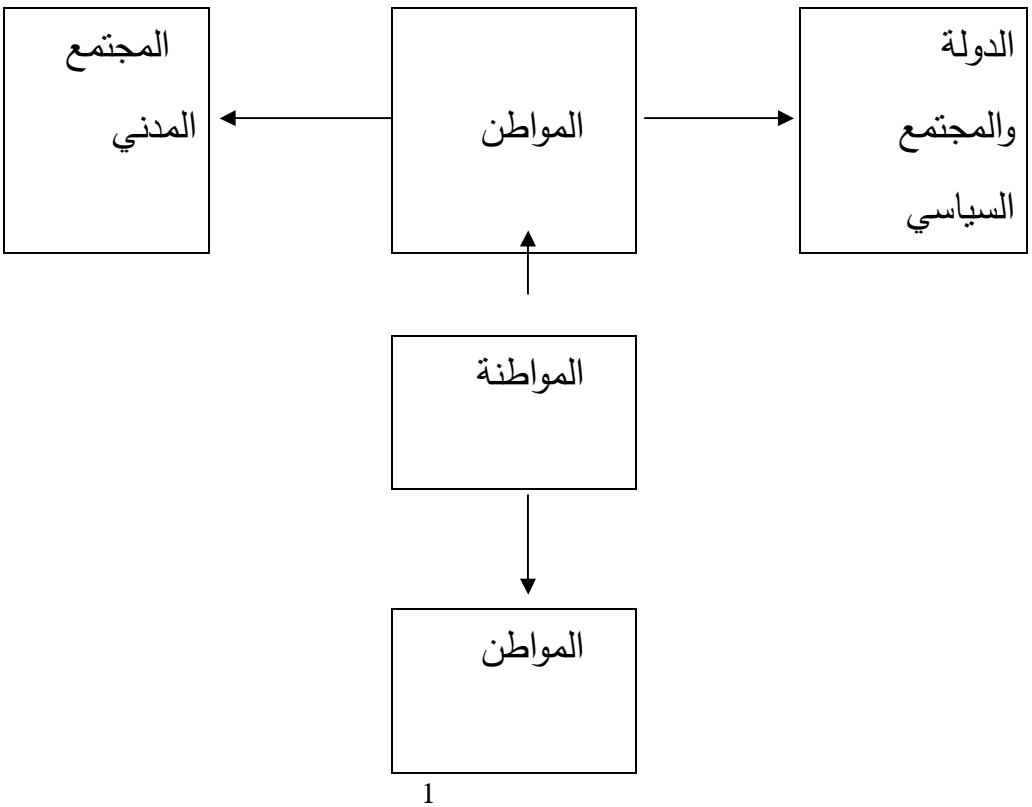


1

[1]– علي ليلة، المجتمع المدني العربي، ص 50.

ومن خلال عرضنا هذا للفكر الغرامشي وأهم ما جاء فيه يتضح لنا أن عنده: السيطرة ترمز للدولة، والهيمنة ترمز للمجتمع المدني، وأن الدولة تستعمل العنف من أجل السيطرة بينما يستعمل المجتمع المدني الإقناع والتحاور من أجل الهيمنة، وأن ذلك ظاهرة تأثيره في العديد من الدول التي سلكت هذا الاتجاه، وذلك من خلال تبني دساتيرها لذلك وأبرز مثال هو "الدستور الجزائري" الأخير الذي إحتوى الجمعيات والتنظيمات المختلفة.

ثم إن أفكاره عن المجتمع المدني لم يلغي دور الدولة ورأى بأن العمل في إطار المجتمع المدني هو جزء من العمل في إطار الهيمنة هي وظيفة توجيهية للسلطة وليست منافية للسياسة، ولكنها مكملة لها وإن كانت متميزة عنها وهذا كله من أجل تحقيق السيطرة الاجتماعية.

**سادسا: المقاربة النظرية :**

إن البحث في الأطر النظرية و البدايات الأولى لتطور المجتمع المدني، يدخلنا في المناقشات الفكرية التي تطورت في إطار المجتمع الغربي ،وفي مجال زمني ومكاني معين، لكن هذا لا ينفي أنها على درجة من العموم ما يمكن الإستفادة منه وتكييفه بنوع من الخصوصية التي يمتاز بها المجتمع المعني، من حيث عناصر الهوية الإجتماعية والتاريخ المثقل بالثقافة الإستعمارية وتبعاتها، إلى جانب موقع المجتمع الحالي من المجتمع الدولي وتأثره بالمتغيرات العامية، ثم من حيث طبيعة الحياة الإقتصادية و الإجتماعية و السياسية والثقافية، وعلى هذا فإن الإطار النظري لهذا البحث سيحاول الدمج بين أهم النظريات او

[1]– أحمد يوسف سعد وآخرون، المواطنة ونشأة مفهوم المجتمع المدني، مركز الجزويت الثقافي، الإسكندرية، ط1، 2004م.

المناقشات التي تناولت المجتمع المدني والحركة الجمعوية، وسنناقش موضوع الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر في إطار إحدى النظريات السابقة كما يلي :

بالنسبة لغرامشي وهو الذي سعى لتفصيل مفهوم المجتمع المدني وتطويره ومده بعناصر جديدة ،في الفهم والتحليل ،وحمله لمشعل التيار الماركسي في التبشير بالمفهوم، ولكن بطريقة بسيطة منطلقا من واقع خاص مستبعدا جميع العناصر الفلسفية و الإقتصادية والسياسية.

فلقد ميز بين مستويين :الأول المجتمع المدني، وهو مجموعة البنى الفوقية،(نقابات، أحزاب، وسائل الإعلام، الجمعيات الخيرية....) الذي تحققت فيه وظيفة الهيمنة الإيديولوجية والثقافية على المجتمع بواسطة المثقف والمثقفين بطريقة غير مباشرة. والمستوى الثاني وهو: المجتمع السياسي أو ما يعرف بالدولة، و تتحقق فيه وظيفة السيطرة المباشرة والإكراه، ما يعني أن الحركة الجمعوية بالجزائر كبنية فوقية لها تأثيراتها الثقافية والإجتماعية على المواطن والمجتمع ككل ،وإن كانت بطريقة غير مباشرة ،أما ما تحدث عنه " غرامشي " أي المستوى الثاني: وهو المجتمع السياسي أو ما يعرف بالدولة، والذي تتحقق فيه وظيفة السيطرة المباشرة والإكراه، فهو ما يتجلى في تفاصيله ،وسنلاحظه في الدراسة الميدانية من حيث علاقة الجمعية الجزائرية والقوانين المسيرة لها بقرارات السياسة وكيف تؤثر هذه الأخيرة في نشاطاتها الميدانية والإجتماعية ، كونها متأثرة بالنظام السياسي الحالي، فحسب غرامشي لا تتحقق أخلاقية الدولة إلا بحلها في المجتمع المدني، ويتم ذلك بزوال أسباب الإنفصال بين المجتمع المدني و الدولة، والذي يكون بتحقق الملكية الإجتماعية لوسائل الإنتاج وزوال الملكية الفردية وزوالها ينهي المجتمع الطبقي. وبالتالي فإن موضوعنا الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر يمكن أن نسنده إلى هذا المدخل النظري في تحليله ،بحيث يمكن

دراسة قوانين الجمعية وما تحتويه من قرارات صادرة عن الدولة ،تهدف للسيطرة و المراقبة المباشرة من جهة وما تتمتع به هذه الجمعيات من مساحة وتطالب به من حقوق في الواقع الإجتماعي من جهة ثانية ، وكيف ينعكس ذلك على القطب الثالث وهو المجتمع فما تمارسه هذه التنظيمات للحركة الجمعوية بالجزائر وهو العمل الجمعوي التضامني، هو إنعكاس لما تعانيه الجمعيه الجزائرية وما تخضع له من تقييد وتبعية ،من طرف الدولة وكيف تعيد إنتاج هذه السيطرة على المجتمع، بطريقة مختلفة في شكل ما يسمى بالعمل التضامني بالجزائر.

**خلاصة :**

لقد اخذ المجتمع المدني على المستوى الفكري بعدا مرنا و واسعا، فهو منذ ظهوره في القرن السابع عشر إلى يومنا هذا جسد مفاهيم مختلفة بإختلاف الزمان والمكان وحتى الاشخاص، غير انه يحتوي مرتكزات ومبادئ و جملة مقومات تتضمن الحرية والإستقلالية ، والتنظيم الجمعي و تجسيد التسامح و الإختلاف و الحل السلمي للصراع، إلى جانب تحقيق الأهداف المختلفة التي تخدم المجتمع والمواطن معا.

ثم إن الأهمية التي يحتلها المجتمع المدني بمؤسساته التي تمارس أدوار هامة في المجتمع، كالتمثيل والتنشئة والضبط، جعلت منه عمود النظام الاجتماعي في العالم الغربي، والتي يملك فيها المجتمع المدني من الفعالية والتأثير على مستويات إتخاذ القرار، وكذا على التعبئة والتنظيم والتوجيه للجهود الشعبية التطوعية بما يجعله يوازي قوة الدولة ويشاركها في إتخاذ القرار ويحد من تسلطها وهذا ما أسلفنا ذكره من خلال طرح أفكار مجموعة من المفكرين والمنظرين.

UNIVERSITE SETIF2

# الفصل الثالث

## الفصل الثالث :المجتمع المدني والحركة الجمعوية في الجزائر :

**تمهيد:**

**اولا: المجتمع المدني**

1- الدولة والمجتمع المدني .

2- خصائص المجتمع المدني

3- أركان ووظائف المجتمع المدني .

4- إشكاليات المجتمع المدني .

5- آليات تفعيل دور المجتمع المدني.

6- معوقات تطوير مؤسسات المجتمع المدني .

7- نظريات تفسير العمل الجمعوي.

**ثانيا :الحركة الجمعوية في الجزائر**

1-تاريخ الحركة الجمعوية بالجزائر .

2- تطور الإطار التشريعي المنظم للجمعيات .

3- الهيكل الإداري والتنظيمي للجمعية .

4- العمل الجمعوي و تصنيفاته الاجتماعية بالجزائر .

5- العراقيل والصعوبات التي تواجهها الجمعية .

**خلاصة.**

**تمهيد:**

إن الحديث عن موضوع المجتمع المدني في العالم والوطن العربي، يحتم علينا البحث والتوغل في بدايات هذا المفهوم الأولى ونشأته وتطوره وخصائصه وأركانه ووظائفه وعلاقته بالسلطة ومؤسساته الفاعلة وآليات تفعيله وتنميته، فعملية بناء المؤسسات ترتبط بطبيعة الحال بالهدف المطلوب تحقيقه من وراء بنائها، فالمؤسسة ليس لها قيمة بحد ذاتها وإنما تتأتى قيمتها من الوظيفة الموكلة لها إنجازها، ولقد دخلت إشكالية "مصطلح المجتمع المدني ومؤسساته" ميدان الفكر السياسي المعاصر ذلك أن مؤسسات المجتمع المدني هي من أهم الأطراف المعول عليها لإحداث النقلة نحو الديمقراطية في الفكر السياسي العربي، على إعتبار أن لا وجود للمجتمع المدني دون ديمقراطية، ولا يمكن تحقيق هذه الأخيرة دون مساهمة فعالة لقوى المجتمع المدني، وهذا الذي تحدث عنه المفكر المغربي " سعيد بن سعيد العلوي" إذ يرى " أن المطالبة بالديمقراطية قد أصبحت شيئا فشيئا تأخذ صورة الحديث عن المجتمع المدني ووجوب الإعتراف بوجوده وأهميته[1].

[1]- سعيد بنسعيد العلوي، نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث، ورقة قدمت إلى: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992م، ص 65.

## 1-الدولة والمجتمع المدني:

سعى العديد من العلماء في دراساتهم للمجتمع المدني إلى التحديد الدقيق للخط الذي ينتهي عنده المجتمع المدني وتبدأ عنده الدولة، وقد برزت مقاربتان أساسيتان لهذه المسألة تتناول المقاربة السائدة طبيعة العلاقة بين الدولة ممثلة بنظامها السياسي والمجتمع المدني مع تحديد المعايير التي يمكن اعتمادها في وجوب اعتبار أي منظمة أو مؤسسة بعينها جزءا من الدولة أو من المجتمع المدني ، وهناك مقاربة بديلة تنطوي على التشكيك في مجرد الفكرة القائلة بوجود هذا التمييز، وترمي إلى استكشاف بنى السلطة التي تكمن وراء فكرة استقلال المجتمع المدني عن الدولة.

– بينما يذهب أنصار المقاربة الأولى إلى أن استقلال المجتمع المدني عن الدولة يمثل أحد ملامح هذا المجتمع ويجب فهم الاثنين على أنهما كيانان منفصلان.

– يذهب أنصار المقاربة الثانية إلى أن المجتمع المدني والدولة مترابطان عن طريق الدستور والتقاليد التي تؤكد التزامات كل منهما للآخر، علاوة على حقوق كل منهما اتجاه الآخر[1].

– وفي كثير من الأحيان تطرح إشكالية المجتمع المدني من خلال بعض الإرشادات المتمثلة في القدرة على التنظيم، وكثافة التأطير (الجمعوي) وقدرة مكونات المجتمع المدني، وتأسيس مجتمع يقوم بمهام الدولة ونشأة مجالات مستقلة عن الدولة وتأكيد قدرات المجتمع إزاء الدولة أو النظام السياسي أي أن هذه الإشارات تقوم على افتراض مؤداه الانفصال بين المجتمع والدولة، وأن هناك مساحة مستقلة لكل منهما تسمح لأحدهما بالتوسع والتقدم، وللآخر بالانسحاب أو التقهقر.

[1]– ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص 44.

وقد نسب "أنطونيو غرامشي" على سبيل المثال إلى مؤسسات المجتمع المدني دورا بالغ الأهمية في اكتساب الوعي بالوحدة لدى طبقات المجتمع، وفي تمكين طبقة متسودة اقتصاديا من تحويل سيطرتها على مجتمعها إلى هيمنة مقبولة من أفراده كافة، وإن هذه الهيمنة تبدأ في الانهيار[1].

عندما تنجح الطبقات الخاضعة في تطوير مؤسسات المجتمع المدني الخاصة بها، وتوجهها تحت قيادة مثقفيها الفاعلين إلى بلورة هيمنتها المضادة التي بعد ظهور بوادرها علامة تحول ثوري قادم في هذا المجتمع.

- وإلى جانب تصور "غرامشي" يبرز تصور آخر يرى أن بناء المجتمع المدني وتدعيمه يتم طبقا لعملية إصلاحية تدريجية يغلب عليها الطابع السلمي، بمعنى أن إحياء المجتمع المدني وتنشيط أدواره قد تتم من دون أن يعني ذلك إطاحة النظم السياسية القائمة، ولكن من خلال عديد من الإصلاحات التي تستهدف تحسين طرق الحكم وأساليب الإدارة وترشيد عملية صنع القرارات والسياسات وإقامة التوازن بين الدولة والمجتمع وحقوقه على نحو أفضل، وهذا التصور هو أقرب إلى الواقع ولا سيما في العلم العربي وعلى الأقل في الأجلين القصير والمتوسط، وبخاصة أن بعض النخب العربية الحاكمة بدأت تعي حقيقة الإشكالية التي تواجه نظمها السياسية ومجتمعاتها على حد سواء.

- وهناك من يذهب إلى أبعد من ذلك ويؤكد أن الدولة والمجتمع المدني ليسا أمرين مستقلين أحدهما عن الآخر، ولكنهما مترابطان كليا، بمعنى لكل دولة ونظام سياسي المجتمع المدني الذي يتماشى وإياه ومن غير الممكن فهم مصير المجتمع المدني وتأثير

[1]– جون أهرنبرغ، المجتمع المدني: التاريخ النقدي للفكرة، ترجمة: علي حاكم صالح، بيروت، المنظمة العربية للدراسات والترجمة، 2008م، ص 438.

العوامل الداخلية والخارجية فيه من دون فهم تطور الدولة والنظام السياسي وعلاقته بالمجتمع.

لذا فإن الدولة في العالم العربي من أجل تهيئة شروط صيرورتها دولة وطنية حقا، ومن أجل مواجهة عوائق تلك الصيرورة، فإنها تحتاج إلى إطلاق صيرورة نمو مؤسسات المجتمع المدني من أجل توسعة جغرافيته ومعها توسعة مساحة المجال السياسي الحديث.

ومع ذلك ما زال الاستعمال الشائع لمفهوم المجتمع المدني في العالم العربي يطرح في شكل مجموعة قيود تحد من سلطة الدولة، ومجموعة كوابح تكبح تدخل أجهزتها الإدارية والأمنية وعليه فإن تنامي دور المجتمع يعبر عن رؤية فكرية تتعلق بمشروع للتنمية السياسية والتحديث[1].

وكلما تنامت قوة مؤسسات المجتمع المدني زادت قدرة الدولة على ممارسة التسلط ضد المواطن، فهذه المؤسسات تقوم بدور الرقيب على ساسات الدولة وعلاقاتها بمواطنيها، وبدور الوسيط بين الدولة والمواطنين بحيث يتعاملون مع الدولة لكونهم أفرادا عزلا، بل لكونهم مواطنين ينتمون إلى جماعات أو مؤسسات أكبر توفر لهم قدرا من الحماية.

ولقد أصبح المجتمع المدني يمثل تحديا مفهوميا ومعرفيا لثقافتنا السائدة منذ عقود، لا لأن ذلك يتوقف على مدى توافر قيم الحرية وتقاليدها والاختلاف والتسامح والولاء والمواطنة في العالم العربي في هذا الجزء أو ذلك، ولكن أيضا لأخطاء الناجمة عن محاولة البعض إسقاط المفهوم على الواقع العربي بمنطق غربي لا يأخذ في الاعتبار خصوصية العلاقة بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، وجدلية المراحل في تحقيق التنمية السياسية والتحديث، ومقتضيات الحاجة للإصلاح على أسس وطنية دستورية ومؤسساتية، ولأهمية الدور الذي

[1]– ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص ص : 45، 46.

يقوم به المجتمع المدني، فقد بدأت تنمو مجالات العمل المشترك بينه وبين الحكومة والقطاع العام من ناحية وبينه وبين مؤسسات القطاع الخاص من ناحية ثانية لتحقيق غاية تنمية المجتمع والدولة وتحديثها، ولا يعني العمل بالكامل بمعنى أن الدعوة إلى تنمية المجتمع المدني وتقوية القطاع الأهلي يجب أن تتكامل مع الدعوة إلى وجود دولة عصرية قوية على أساس من الحرية والعدالة والمساواة وسيادة القانون، ويعد ذلك الضمان الأساسي لوجود شراكة حقيقية بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني.[1]

- إن البحث في العلاقة بين النظام السياسي والمجتمع المدني يستدعي الحديث بالتفصيل في علاقة كل من الدولة والمجتمع المدني بعضهما ببعض وكيف يكمل إحداهما الآخر، ومتى يكون عائقا أمامه ومتى يكملان بعضهما البعض وكيف يلعب كلا منهما دورا فعالا في حياة المواطن وكيف يخدمه؟ فكما سبق الذكر فإن كلا الرأيين القائل باستقلال أحدهما عن الآخر، أو تكميل أحدهما للآخر فهو يدعم رأيه بحجج وبراهين انطلاقا من واقع معاش ،ومصير مجتمع ومواطن ينتظر، ويخلص القول إلى أن أي دولة أو نظام سياسي لها مجتمع مدني يتماشى وإياها، ولا يمكن فهم أحدهما بمعزل عن الآخر والظروف والعوامل الداخلية منها والخارجية المؤثرة فيه، وأن استقرارها ( الدولة) حتما يؤدي إلى استقرار المجتمع الوطني برمته.

## 2-خصائص المجتمع المدني:

تشترك مؤسسات المجتمع المدني بوجه عام بجملة من الخصائص والسمات والمعايير، وسوف وسنتطرق لها كالتالي :

[1]- ثامر كامل محمد : المرجع السابق، ص 47.

* إن تكوين مؤسسات المجتمع المدني يستند –عادة– إلى الإرادة الحرة لأعضائها سواء انطبق ذلك على المؤسسين لهذه المؤسسات، أو الذين انجذبوا لعضويتها.

*التنظيم الجماعي يعني أن مؤسسات المجتمع المدني تميل إلى الإدارة الجماعية، ولتحقيق ذلك فإن آلية الانتخاب هي الآلية المعتمدة في الغالب لتولي المناصب الإدارية المختلفة، هذا بالإضافة إلى المشاركة الجماعية سواء فيما تعلق بصياغة القرارات أو في تنفيذ السياسات، ويفترض أنها لا تميل إلى استمرار سيطرة الشخص أو المجموعة الواحدة على إدارة المنظمة.

* استناد السلوكات على مستوى الأفراد أو على مستوى المنظمة إلى البعد الأخلاقي أو السلوكي الذي ينطوي على قبول الاختلاف والتنوع وإدارة الاختلاف بالوسائل السلمية المتحضرة، والالتزام بالأبعاد المتجذرة في قيم المجتمع المدني وضوابطه المعيارية، وهي قيم الاحترام والحوار والتسامح والتعاون والتنافس.

* إن مؤسسات المجتمع المدني عادة ما يكون لها الشكل الرسمي المقنن إلى حد ما، بمعنى أن لها كيانا له ثباته ودوامه يميزها عن مجرد التجمعات المؤقتة للأفراد ويدخل في إطار هذا الشكل المقنن إمتلاك هذه المؤسسات لقانون أساسي وتنظيم إداري له قدر من المرونة، وأساليب محددة تتعامل من خلالها مع مشكلات الواقع في نطاق اهتمامها.

* يفترض أن تتمتع مؤسسات المجتمع المدني باستقلالية إزاء الدولة في النواحي المالية والإدارية والتنظيمية، فهي تجسد معنى قدرة أفراد المجتمع على تنظيم نشاطاتهم بعيدا عن

تدخل الدولة، بمعنى لأن للمجتمع المدني دينامية واتجاه فعل وحركة وأداءا ينحو منحى ينطوي على قدر من الاستقلالية عن الدولة[1].

فالأفراد يتمتعون بذاتيتهم الخاصة في إطار مؤسسات المجتمع المدني، وإنظمامهم لها يتم وفقا لإرادتهم وطبقا لمعايير انجازية حديثة كمستوى التعليم والاختصاص أو المهنة، غير أن هذا لا يمنع أحيانا وجود عضو يمثل الحكومة في إدارة هذه المؤسسات بيد أن علاقتها بالدولة لا ينبغي أن تؤثر في التزامها بأهدافها.

* يمثل تكون المجتمع المدني وتطوره، عملية دينامية مستمرة تخضع لمنطق التغيير إيجابا أو سلبا، وفقا لمتغيرات داخلية أو خارجية. ومتى وصل المجتمع المدني إلى درجة تكوين مؤسسات جديدة أو تطوير المؤسسات القائمة وتحديثها، أي درجة النضج بمعنى القدرة المستمرة والمتجددة على تنظيم الذات، فإنه يكون مؤهلا للتعامل بكفاءة مع مصادر التغيير الداخلية والخارجية وإن كان ذلك لا يمنع من تدخل الدولة من خلال بعض الأدوات لمواجهة بعض إشكاليات المجتمع المدني.

* إن مؤسسات المجتمع المدني تدار إدارة ذاتية، وتسطير إدارتها عادة على توجيه أنشطتها، ومع أن إدارة المؤسسة وتوجيه أنشطتها يجب أن لا يكون موضع تحكم أي قوى خارجية عنها، لأن ذلك لا يمنع من الاستفادة من أي قوى في بيئة المؤسسة بما يساعدها على أداء دورها بكفاءة، كالاستعانة ببعض الهيئات الحكومية أو غير الحكومية لتدريب أعضائها، أو لتقديم الدعم لها من دون أن يكون لهذا العون أو الدعم أي تأثير في استقلالها بصياغة أهدافها وسياستها ووضعها موضع التنفيذ.

[1]– ثامر كامل محمد، مرجع سابق ذكره، ص :41.

* ينبغي ألا ترتبط مؤسسات المجتمع المدني بأعمال ذات طبيعة حزبية محددة مثل مساعدة مرشح لمنصب سياسي، ولا يعني ألا يكون من بين أنشطة المؤسسة التوعية السياسية بقضايا المجتمع، أو العمل من أجل تغيير المجتمع إلى الأفضل فالتمييز هنا يكون بين الأنشطة السياسية بشكل عام، والنشاط الحزبي المحدود.

- لقد تكونت في معظم الدول العربية مظاهر ومقومات لما اصطلح على تسميته بالمجتمع المدني، ولكن فاعليتها متباينة تراوح بين محدود الفاعلية وذات التأثير النسبي، ولكن نظرا إلى سيطرة الدولة على قوى المجتمع المدني ومؤسساته وتضييق هامش حرية الحركة أمامها من ناحية، ونتيجة لبعض المشكلات المرتبطة بهذه القوى[1].وتلك المؤسسات من ناحية أخرى، ومن أبرزها في هذا الصدد عدم تبلور القوى والتكوينات الاجتماعية الحديثة، وأحيانا بروز ظاهرة الصراعات والانقسامات والانشقاقات بين قوى المجتمع المدني ومؤسساته أو داخل بعض هذه المؤسسات.

- هناك من يرى أن إشاعة استخدام مفهوم المجتمع المدني وتطور آلياته المتعددة يعين على إصابة هدفين: الأول: الدفاع عن الطابع التعاقدي للدولة، وهو عمل يقتضي الدفاع عن مطلب المشاركة والتبادل لتقليص آلية السيطرة والإكراه التي يمارسها كثير من الدول العربية، ولكي يتحول الدفاع عن المفهوم إلى جزء من الدفاع عن التنمية السياسية والتحديث في العالم العربي، والهدف الثاني: هو ترسيخ كل ما يسمح بتوسيع دائرة المجتمع المدني في مجال الذهنيات ومجال الممارسة الاجتماعية.

[1]- ثامر كامل محمد ،المرجع السابق، ص 42، 43.

- يواجه المجتمع المدني في العالم العربي إشكالية وجود مكونات المجتمع التقليدي ورموزه، إلى جانب مكونات المجتمع المدني الحديث ورموزه، وهذه الإشكالية تتباين حدتها من بلد عربي إلى آخر[1].

إن بالحديث عن المجتمع المدني لابد من التطرق لأهم سماته السابقة الذكر كالإرادة الحرة للأعضاء والتنظيم الجماعي والسلوك الجماعي ذو البعد الأخلاقي والتمتع بالاستقلالية من الناحية المادية والإدارية عن الدولة، والعمل على الابتكار والتغيير والتطور، والتسيير الذاتي وتوجيه الأنشطة بما يخدم الصالح العلم ويلغي الصالح الخاص والمحسوبية والمصالح، والعمل على نشر الوعي وترسيخ مبادئ الديمقراطية والفكر السياسي والتخلص من التبعية لمكونات المجتمع التقليدي وقيوده.

## 3-أركان ووظائف المجتمع المدني:

**1/ الأركان:** يرى العديد من المفكرين والكتاب ان مفهوم المجتمع المدني سواء في الفكر الغربي أو الفكر العربي تنطوي علي أربعة أبعاد تعبر عن وجوده وتشكيل أركانه وهي:

**الركن الأول هو البعد التنظيمي (التنظيم الجماعي – المؤسسة) :**

يظم المجتمع المدني مجموع التنظيمات التي يشكلها الأفراد بشروط يتم التراضي بشأنها وقبولها، فهي تنظيمات تسير وفق نظام معين، وقانون أساسي محدد ولهدف واضح مثل الأحزاب السياسة (خارج السلطة ) والنقابات المهنية والعمالية والجمعيات وغيرها، فكل هذه التنظيمات تعبر عن قوى وتكوينات وفئات وشرائح اجتماعية تعمل من اجل تحقيق مصالح

[1]- ثامر كامل محمد ،المرجع السابق، ص 44.

أفرادها المادية والمعنوية والدفاع عنها سواء في مواجهة الدولة أو في مواجهة قوى وتنظيمات المجتمع المدني الأخرى أو في مواجهة مشكلة معينة[1].

**ب) الركن الثاني هو الفعل الإرادي الحر(الطوعية):** تتشكل تنظيمات المجتمع المدني بالإرادة الحرة للأفراد، وينظمون إليها طوعا بشروط صريحة أو ضمنية يتم التوافق عليهم من طرف من يؤسسون التنظيم، أو يتم قبولها من طرف من ينضمون إليه فيما بعد، وهي تنظيمات تختلف عن الجماعات الإرثية التي لا دخل للفرد في اختيار عضويته فيها وينتمي إليها استنادا إلى أسس موروثة تقوم معايير القرابة والدم ( الأسرة، العشيرة، القبيلة)، أو معايير عرقية ( السلاسة، العنصر)، أو معايير دينية (المذهب، الطائفة، الطريقة)، كما أنها تختلف عن مؤسسات الدولة وتنظيماتها الحكومية التي تجسد سلطة الدولة وقوانينها، غير أن بعض الباحثين العرب يبدون تحفظا كبيرا، من قضية إقصاء الجماعات الإرثية من المجتمع المدني حسب هذا الركن لدور هذه التنظيمات المهم في الواقع والتاريخ[2].

**ج)- الركن الثالث هو الاستقلالية:** تشكل تنظيمات المجتمع المدني الأجزاء المنظمة من المجتمع العام، وتملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، لذلك يشترط أن تتمتع هذه التنظيمات باستقلالية حقيقية عن سلطة الدولة.

وهذا لا يعني الانفصال والقطيعة، ولكن الاستقلال النسبي عن الدولة إذ تنشأ تنظيمات المجتمع المدني في الأصل بمبادرات من الأفراد والقوى والتكوينات الاجتماعية، ويفترض أن تتمتع باستقلالية من جميع النواحي المالية والإدارية والتنظيمية، كما يفترض أن تتمتع بهامش هام من حرية الحركة والقرار، يمكنها من لعب دور الوساطة بين المجتمع والدولة.

---

[1]- حسنين توفيق إبراهيم: النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستها- بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 6.

[2]- سعد الدين إبراهيم، مرجع سابق، ص 6.

**د)- الركن الرابع هو الإطار الأخلاقي ( القيمي):** يتمثل في مجموعة القيم والمعايير التي تلتزم بها تنظيمات المجتمع المدني، سواء في إدارة العلاقات فيما بينها أو بينها وبين الدولة، ومن هذه القيم: التسامح والقبول بالتعدد والاختلاف في الفكر والرؤى والمصالح فضلا على الالتزام بقيم التنافس والتعاون واللجوء إلى الطرق السلمية في إدارة وحل الصراعات والخلافات[1].

**2/ الوظائف:** تختلف وظائف المجتمع المدني باختلاف التنظيمات التي تشكله واختلاف الفاعلين الاجتماعيين فيه، كما تختلف وظائفه باختلاف مجالات نشاط تنظيماته واختلاف أهداف أفراده وهي كالآتي:

* **تحقيق النظام والانضباط في المجتمع:** يعتبر المجتمع المدني أداة لغرض الرقابة على سلطة الحكومة، وضبط سلوك الأفراد والجماعات اتجاه بعضهم البعض، وتنظيمات المجتمع المدني تشكل قنوات تتجمع فيها الجهود والإمكانيات وأدوات تقلص من إمكانات لجوء بعض القوى الإحتياجية إلى العنف كما تنظم هذه التنظيمات المشاركة السياسية، وتساهم في رفع الوعي الجماهيري وتشكل مجموع القواعد والشروط والقوانين التي تحدد كيفية سير التنظيمات وطرق إنظمام الأفراد إليها، أدوات تساهم في تنمية الانضباط لدى الأفراد، كما يساهم التزام المنظمات بالقواعد والقوانين والحقوق والواجبات العامة في تحقيق الانضباط في المجتمع ككل.

* **التنشئة السياسية والاجتماعية:** وهي وظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد، من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس أعضاء جمعياته ومنظماته وعلى رأسها قيم الولاء والانتماء والتعاون

[1]- سعد الدين إبراهيم، مرجع سابق، ص7.

والتضامن والاستعداد لتحمل المسؤولية والمبادرة بالعمل الجماعي والاهتمام والتحمس لشؤون العامة، بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة.

و إنضمام الفرد إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته النفسية وينمي فيه الشعور الجماعي الذي يستمد منه هوية مستقلة محددة وميلا نحو المشاركة العامة، واستعدادا للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة[1].

إن الحديث عن المجتمع المدني وفهم حيثياته يقودنا للحديث عن خصائص وسمات أو معايير هذا المجتمع بدقة ووضوح حتى يتسنى للباحث في هذا المجال أن يحيط علما بمكونات هذا المجتمع كمؤسسة تسعى لتحقيق أهداف ذات صالح عام وهو ما سبق ذكره سالفا كأركان منها المؤسسة أو البعد التنظيمي، الطوعية وهي الفعل الإرادي والاستقلالية والإطار الأخلاقي القيمي إلى جانب مجموعة الوظائف التي يهدف لها هذا الأخير كتحقيق النظام والإنظباط في المجتمع وخلق الاستقرار والأمن المحلي والتنشئة السياسية والاجتماعية ونشر الوعي وخلق روح المسؤولية الاجتماعية.

## 4-إشكاليات المجتمع المدني:

يمكن رصد عدد من الإشكاليات في التعاطي مع موضوع المجتمع المدني عربيا.

**والإشكالية الأولى:** تتمثل بالتأصيل النظري للمفهوم، فإذا كان من الجائز أن يختلف الباحثون حول تعريف المجتمع المدني، فإن هناك حقيقة أساسية لا يمكن أن تكون موضوع خلاف، وهي أن المعطى الأساسي الذي به يتحدد جوهر هذا المجتمع هو نسبته إلى المدينة، غير أن ما هو أساسي لا يكفي وحده في تحديد مفهوم من المفاهيم، فإن المجتمع

[1]- ناهد عز الدين : المجتمع المدني، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2000م، ص 37.

المدني، ما يحدد وضعه ومكوناته في زمان ومكان معينين هو ما يشكل الضد له في ذلك الزمان والمكان، وهنا يتساءل "محمد عابد الجابري" عن الضد الذي كان– وما زال– يتحدد به مجتمع المدن في التجربة الحضارية العربية، وفي إجابته يخلص إلى وجوب التميز بين مرحلتين تاريخيتين في تاريخنا الحاضر: إنقسام المجتمع إلى المجتمع العصري والمجتمع الأهلي[1].

وفي معرض تحديد الفرق بين مفهومي المجتمع الأهلي والمجتمع المدني نجد أن المجتمع الأهلي تعبير أصيل، لكنه يضم الحاكم والمحكوم، المستبد والعادل، الظالم والمظلوم، وهؤلاء جميعا يمكن أن يكونوا جزءا من الأهل، وكذلك فإن عبارة الجمعيات الأهلية تحيل إلى نشاط إجتماعي خيري تطوعي يقوم به أناس خارج أجهزة الدولة وإدارتها، في المدينة كما في البادية، في إطار القبلية والطائفية، أو خارجها في حين أن عبارة "المجتمع المدني" –كما يتضح في توصيف المفهوم وتحليله– تحمل معنى آخر يجعلها الطرف المقابل للدولة من جهة، والطرف المقابل لكل من القبيلة والطائفة والكنيسة من جهة أخرى، ذلك أن لفظ " مدني" هنا لا يحيل إلى المدنية بوصفها نظام حياة يختلف عن نظام حياة البادية فحسب بل إنه يحيل أيضا إلى معنى "المواطنة"[2].

– **والإشكالية الثانية:** هي تباين الاتجاهات الموقفية من المفهوم، فقد انقسم الكتاب والباحثون العرب عند تناولهم موضوع المجتمع المدني إلى ثلاثة اتجاهات موقفية هي:

[1]– نقلا عن : مدحت محمد أبو النصر: إدارة منظمات المجتمع المدني، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر، 2007م، ص 68.

[2]– ثامر كامل محمد : المجتمع المدني والتنمية السياسية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، ط1، ص 27– 28.

*الاتجاه الذي يدعوا إلى تبني فكرة المجتمع المدني بصورة مطلقة، ويحض على الإسراع في تنمية مؤسسات المجتمع المدني ومنظماته في العالم العربي، وتفعيلها.

*الاتجاه الذي يرفض الموضوع بشكل مطلق ويعدها محاولة يائسة لإلهاء الشعوب العربية عن قضاياها المصيرية، ويصف الذين يتحمسون للإحياء المجتمع المدني في البيئة العربية بأنهم واقعون تحت مخدّر الانبهار بالتجربة والثّقافة الغربيتين.

*الاتجاه الذي ينطلق من زاوية توفيقية مفادها أنه إذا تمت صياغة موضوعة المجتمع المدني وفق منظور براغماتي، يراعي خصوصية البيئة العربية وتجاربها الخاصة، فإنها ستكون أداة فاعلة في الحد من تعسف السلطة من ناحية، وتحقيق الإصلاح من ناحية ثانية، ونحن نميل إلى هذا الاتجاه بافتراض أن تعمل مؤسسات المجتمع المدني على تدعيم قيم المواطنة والوحدة الوطنية وضمان الأمن والاستقرار في البيئات الاجتماعية للأنظمة السياسية العربية.

وقد كانت الأنماط المتعددة والمتباينة في استخدام مفهوم المجتمع المدني مبعثا لإشكالية تتعلق بطبيعة تكييف المفهوم، وقد عكست من ناحية أخرى ظاهرة استخدام المفهوم بالتحيزات القيمية والأيديولوجية، الأمر الذي يجعل من مفهوم المجتمع المدني مثارا للجدل والخلاف، خاصة فيما يتعلق بالإطار المرجعي للمفهوم على مستوى الفكر والممارسة وحدود تطبيقه.

وثمة إشكالية أخرى بشأن وجود المجتمع المدني من عدمه في العالم العربي، إذ يلخص البعض وجهة النظر الإستشرافية حول المجتمع المدني الآسيوي بشكل عام، والعربي بشكل

خاص، بفكرة أن المبنى الاجتماعي للعالم المشرقي تميز بغياب المجتمع المدني، أي بغياب تلك المؤسسات المتوسطة بين الفرد والدولة[1].

وبتعاملنا مع هذا المفهوم ومدى مصداقيته وانطباق مضمونه على الواقع المعاش في المجتمعات العربية، يظهر لنا اتجاهان أحدهما يقلل من شأن وجود المجتمع المدني في العالم العربي، في حين يؤكد الثاني وجود هذا المجتمع وكلا الاتجاهين يقدم من الحجج ما يدعم وجهة نظره.

* فالاتجاه الأول الذي يقلل من شأن وجود المجتمع المدني يرى أن الدول العربية التي سادت نظمها السياسية في مرحلة ما بعد الاستقلال ورثت نظما إدارية وقانونية خلفتها الإدارات الاستعمارية، وبهذا فهي لم تتأسس على قاعدة التحامها بمجتمعها، وإنما انطوت حداثتها على عملية تفكيك المجتمع التقليدي، من دون أن يعقب ذلك عملية بناء مجتمع حديث وتطويره يمكن أن يكون الأساس الاجتماعي للدولة والركيزة وهذا ما أدى إلى عدم تحقيق دولة القانون والمؤسسات في العالم العربي وحال دون بروز المجتمع المدني الحقيقي من ناحية ثانية.

أيضا أصحاب هذا الاتجاه يقللون من إمكانية الفصل بين الدولة والمجتمع في العالم العربي، وأن البيئة العربية لم تعرف المجتمع المدني نطاقا يختلف عن النطاق السياسي– الإداري للدولة من حيث هو سلطة سياسية تضمن وظائفية المجتمع.

*أما الاتجاه الذي يؤيد وجود المجتمع المدني في المنطقة العربية، فتتمثل في تأكيد وجود ظاهرة المجتمع المدني في الموروث العربي الإسلامي. لاعتبار أن الشريعة كانت قد حافظت على استقلالها اتجاه السلطة، وهذا رأي يمثل وجهة نظر معاكسة لوجهة النظر التي

[1]– ثامر كامل محمد، المرجع السابق، ص 28– 29.

يتبناها أصحاب الاتجاه الأول الذين يؤكدون غياب هذه الظاهرة في الموروث الثقافي العربي الإسلامي وفي الواقع العربي المعاصر[1]، إلا أن هذا لا يمنع القول بوجود عوائق أمام نشوء مجتمع مدني فاعل في العالم العربي، والتي يمكن أن تتمثل في الوضع السائد خلال العقود الستة الماضية لما يسمى بمركزية النظم السياسية العربية والوضع الثقافي والاجتماعي للمواطن ومدى خطورة تحوله لعقبة أمام طموحات الاتجاه التوفيقي الرامي لبلورة بناءة للمجتمع المدني[2].

**والإشكالية الأخيرة:** تتعلق بالتحديد الإجرائي، فقد أصبح اليوم جمع كبير جدا من رجال السياسة والإعلام العربي، من اليمين إلى اليسار، إلى رجال الفكر، على اختلاف تياراتهم يعتمدون مفهوم المجتمع المدني، حتى عده البعض المركز الهندسي للقاء جميع الأفكار المضادة للدولة، ولعل ما ربحه المفهوم من سعة الانتشار قد خسره على مستوى الدقة، فالتقويم الإيجابي خلق منه أسطورة سياسية يلجأ لها من ينادي بالمبادرة الخاصة والتضامن والتسيير الذاتي وتعتمده الحكومات اتجاه أحيانا اتجاه التحديات الداخلية، كما تنادي به الحركات المعارضة في صراعها مع السلطات القائمة، وبالتطبيق في الوطن العربي فإن المصطلح الأكثر تداولا فيها لوصف الظاهرة هو مصطلح الجمعيات الأهلية، الذي ارتبط بالنشأة الوطنية لكثير من تلك المنظمات أثناء الاستعمار والتي احتفظت باستمراريتها بعد الاستقلال، والتي يمكن وصف واقعها من خلال ما يلي:

* **النشأة:** حيث يمكن ملاحظة تفاوت شديد بين الدول العربية فيما يتعلق بتاريخ نشأة الجمعيات الأهلية فيها.

[1]– ثامر كامل محمد، المرجع السابق ،ص: 30.

[2]- ثامر كامل محمد، المرجع السابق ،ص: 31.

* **العدد:** ويمكن ملاحظة تفاوت مماثل في سعة انتشار الجمعيات الأهلية على مستوى البلدان العربية بتأثير عدة عوامل مختلفة كالحجم، السكان، التكوين الاجتماعي للسكان، مستوى التطور الديمقراطي وتأثيرات العامل الاجتماعي- الاقتصادي المرتبط بدور الدولة وازدياد الاهتمام الدولي والدعم الخارجي لنشاط تلك الجمعيات، وتزايد دعم الحركات الإسلامية لفكرة العمل الأهلي الذي ارتبط بدور مؤسسة الأوقاف.

* **النشاط:** فبينما تنشط بعض الجمعيات في مجال تقديم المساعدة للفقراء، تنشط أخرى في مجال رعاية المعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وتوفير التعليم العالي للطلاب، وتقديم الخدمات الطبية والصحية، وأخرى تعنى بالمرأة وحقوق الإنسان والبيئة والتي يلعب التطور السياسي دورا كبيرا في التحكم فيها[1].

* **العلاقات مع السلطة:** يعاني كثير من الجمعيات الأهلية –عادة- درجات متفاوتة من تدخل السلطة في شؤونها بدءا من الضوابط التي يضعها لتأسيسها حتى توجيه أنشطتها وتعيين ممثلين لها في هذه الجمعية أو تلك لهذا الغرض، إنتهاءا بتجميد نشاطها،وأحيانا بحلها وتعقب نشاطها.

وفي ضوء هذه الإشكاليات تواجه عملية تحديد معنى المجتمع المدني في العالم العربي إجرائيا عدة تحديات نابعة من انعدام التحديدات الدقيقة التي سبق أن اعتمدت من توصيف المفهوم إلى عدة أسباب رئيسية أهمها:

* جدة استخدام هذا المفهوم نسبيا وكونه من المفاهيم المنقولة عن ثقافة سياسة أخرى.

[1]- أحمد زايد : الدولة في العالم الثالث، الرؤية السوسيولوجية، القاهرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1985م، ص 43-44.

* التبدل السريع في المضمون النظري للمفهوم للتبدل السريع للتجربة العملية بالوطن العربي.

* بروز عدة تباينات بين الأقطار العربية طبقا لمستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي والتركيب الديمغرافي من ناحية ودرجة الانسجام والتجانس القومي من جهة ثانية، وكذا تفاوت مستوى الدخل وما يترتب عليه من مردودات اجتماعية واقتصادية.

- وجود بعض مكونات المجتمع التقليدي إلى جانب بعض رموز المجتمع الحديث ومكوناته في معظم أجزاء المنطقة العربية، مما يعكس أنماط من العلاقات تتراوح بين الاستقرار والتعايش أحيانا، والتوتر والصراع في حالات أخرى الأمر الذي يقود إلى عدم استقرار الأرضية الصالحة لبناء مجتمع مدني حديث.

- هيمنة الريف وعصبياته على المدينة ومجتمعاتها في بعض الدول العربية .

- التأثير السلبي للأفكار المحافظة والماضوية التي تعتمد القول بأن التنمية السياسية والمجتمع المدني يعبران عن تراث حضاري مغاير لا يراعي خصوصيات المجتمع في العالم العربي[1].

إن الحديث عن المجتمع المدني كمصطلح وافد للوطن العربي هنا يستدعي حديثنا عن مجموعة من الإشكاليات السابق ذكرها كالإشكالية الأولى التي تتمثل بالتأصيل النظري للمفهوم، ثم تباين الاتجاهات الموقفية من المفهوم بين مؤيد ومعارض وأخيرا وهي الإشكالية التي تتعلق بالتحديد الإجرائي الذي صار يعده البعض بقولهم المركز الهندسي للقاء جميع

[1]–احمد زايد، المرجع السابق، ص 43، 44.

الأفكار المضادة للدولة وكيف أصبح هذا المصطلح من مجتمع مدني إل مصطلح الجمعيات الأهلية مراعيا بذلك الظروف والواقع الحقيقي المعاش بالوطن العربي.

**5-آلية تفعيل دور المجتمع المدني:**

**أولا: اعتماد رؤية شاملة ومحفزة للتنمية:**

أ/ إن شعار "فكر عالميا ونفذ محليا" Think globally and act locly أصبح بمثابة الوصية الأولى من وصايا التنمية المستدامة.

ب/ آلية عمل تنفيذ هذه الرؤية بين الحكومة وبنى المجتمع وذلك ب:

1-اعتبار منظمات المجتمع المدني شريكا أساسيا مع الحكومة على قاعدة الحوار والتشاور والتنسيق والتعاون.

2- تحسين الأداء الداخلي لمنظمات المجتمع المدني والعمل على تطوير الممارسات المؤسسية، والتأكيد على أهمية تداول وتجدد القيادة.

3- مشاركة المرأة والشباب في العمل الإنمائي والدفاعي كمدخل للتنمية المتكاملة.

**ثانيا: آلية عمل الشراكة بين الحكومة وبنى المجتمع المدني:**

1-وضع الأسس السلمية لبناء الشراكة، عبر توفير الجو السياسي والتشريعي الذي يسهل على منظمات المجتمع المدني القيام بدورها في ظل احترام الاستقلالية المؤسسية.

2- إنجاز قانون جديد بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، يعزز من دور الجمعيات ومن استقلاليتها ومن حرية التنظيم وحرية الرآى وحرية التعبير,

3- اعتماد معايير واحدة، في التعامل مع منظمات المجتمع المدني وتطوير أجواء الثقة المتبادلة.

4- تيسير تبادل وتفاعل الخبرات والتجارب مع منظمات المجتمع المدني وتهيئة المناخ لدور لأكثر فعالية لها في عملها التنموي.

5- تحديد الدور التكاملي لكل من الحكومة ومنظمات المجتمع المدمي واشتراك ممثلي المجتمعات المحلية والناس، أصحاب الشأن، عبر آليات تعزيز المشاركة المجتمعية وتطوير مفاهيم الديمقراطية[1].

**ثالثا: آلية تفعيل المجتمع المدني التنموي والدفاعي عبر الشراكة مع الحكومة:**

اعتبار أن الفقر والبطالة والأمية هي نتاج سياسات غير سليمة سواءا كانت محلية أو دولية، وإن حل تلك المشكلات لن يتحقق بدون عدالة حقيقية سياسية واجتماعية واقتصادية تضع في إعتبارها التركيز على النساء والأطفال وكافة الفئات المهمشة والضعيفة، ولذلك ضمن الخطوط العامة التالية:

1-وعي من قبل بنى المجتمع المدني للقضايا المطروحة وبلورت رؤية واضحة ومحددة حول الحلول المطلوبة على الصعيد الوطني على أساس أن الحكومة هي المسؤولة عن شؤون المواطنين، وإن الهيئات الأهلية وبنى المجتمع المدني لها دور مشارك وتكاملي وقوة ضاغطة من أجل تصويب السياسات العامة.

2- عدم وقوع منظمات المجتمع المدني في الفخ المنصوب لها، أي أن تأخذ دور الدولة في المجال الخدماتي عبر القيام بالدور المفترض أن تقوم به الدولة.

3- في إطار الشبكات وتوزيع المهام على الأعضاء من خلال اختصاص كل جمعية العمل على أن تتولى كل جمعية قيادة البرامج والنشاط على صعيد مشترك في المجال الذي تبرع فيه وشكل اهتمامها الأول.

[1]- كامل مهنا، مرجع سابق، ص ص 8،9.

4- القيام بتنفيذ برامج طويلة وقصيرة لمدة من أجل توعية المجتمع والعاملين في المنظمات غير الحكومية والتدريب على المشاركة الشعبية الفاعلة في إدارة المجتمع وصنع القرار السياسي.

5- القيام بوظيفة الرقابة الشعبية المؤسسية على الدولة وهي تؤدي دورها وتقوم بوظيفتها.

6- التوجيه نحو تدبير مصادر التمويل الذاتي لتوفير أكبر قدر من الاستقلالية للمنظمات غير الحكومية.

7- توفير نماذج رائدة في مجالات مكافحة الفقر والبطالة والأمية وتوفير فرص العمل.

8- إطلاق طاقات عمل ومبادرات المنظمات القاعدية والشعبية ودعمها بالخبرات والطاقات.

9- وضع وتعميم نموذج التنسيق بين المنظمات الأهلية المحلية الهادفة إلي العمل المشترك في برامج مراكز للتنمية المحلية.

10- تطوير مفاهيم وأداة بنى المجتمع المدني لممارسة شراكة متكافئة ومتفاعلة مع الحكومة[1].

## 6-معوقات تطوير مؤسسات المجتمع المدني:

إن المجتمع المدني هو كأي قطاع آخر في وطننا العربي يتعرض إلى معوقات وعراقيل تقف في وجه تطور وقيامه بأدواره الحقيقية منها ما يلي:

أ/ **على الصعيد العام:** إن ما يمكن ملاحظته في تتبع سير العمل الجمعوي لمنظمات المجتمع المدني هو ما يلي:

[1]- كامل مهنا : المرجع السابق، ص 10.

1-غياب الرؤية الواضحة في العمل، والغرق في الجزئيات والتفاصيل.

2- طغيان ثقافة الانقسام والتشرذم مما يبعثر الجهود ويعطل الطاقات ويضيع الهدف الرئيسي.

3- اعتماد أساليب النقد المتواصل خاصة السلبي والهدام منها.

4- تبني الثقافة القطعية في ممارساتها، أو طريقة "البلاغ رقم واحد"، أو أسلوب الأسود والأبيض، أي أن نقوم بتغيير كل شيء دفعه واحدة أو لا نفعل شيئا، مما يؤدي إلى الفشل، وغالبا عن حسن نية فنشعر بالإحباط وتحميل الآخرين وزر الفشل وإدعاء النقاء الذاتي والطهرانية، وذلك بدل العمل من خلال خطة محددة ومحفزة تنفذ على مراحل، فلا تراكم ولا تواصل ولا اعتماد للتطور التدريجي في تنفيذ إستراتيجية طويلة الأمد.

5-هيمنة الفرد ال" boss" في مجتمعاتنا في المنزل، المدرسة، الشركة، الحزب، الجمعية، العشيرة، وصولا إلى الدولة وبالتالي غياب روح الفريق والعمل الجماعي[1].

6-الواقع القائم والكلام الموجه للنخبة المثقفة التي يقع على عاتقها مسؤولية التغيير في المجتمعات ومن ضمنها بنى المجتمع المدني، والذي غالبا ما نتصرف علي أساس أن يكون رأينا هو الواقع بدل أن نعمل علي تطوير الواقع لكي يقترب من الرأي الذي نؤمن به.

7- وجود هوة بين ما يقال وما نفعل.

**ب – معوقات على صعيد بنى المجتمع المدني:**

1-عدم تبلور المجتمع المدني بشكل مستقل عن الدولة.

2- عمل فردي وغياب روح الفريق داخل مؤسسات المجتمع المدني.

[1]- كامل مهنا : تفعيل دور المجتمع المدني لتعزيز مشاركته في عملية التنمية – أليات تفعيل دور المجتمع المدني- مفوضية المجتمع المدني، الجامعة العربية، القاهرة، 12 مارس 2008م، ص 5.

3- عملية الذاتية داخل كل هيئة في التعاطي مع الآخرين: بحيث أن إنشاء الشبكات يقتضي تضحيات من المنظمات وقياداتها على حساب الذات ولصالح العمل المشترك، وأن تكون عملية ذات اتجاهين – أخذ وعطاء-.

4- صعوبة الانتقال من الخدمات إلى التنمية، أي الانتقال من ذهنية الخدمات إلى برامج التنمية، فالتنمية بمفهومها الجديد تتطلب تخطيطا واعيا، فكونها مسؤولية الجميع تتطلب قناعة والتزام فكري يسعى لتعديل المخلفات القديمة وتحقيق الصالح العام.

5- تراجع المساعدات المالية، فتراجع المساعدات خاصة عند تلك التي تعاني من ضعف في التمويل يعطل عملية التحول من الخدمات إلى التنمية.

6- العائق التشريعي: إن التشريعات الناظمة للعلاقة مع الحكومة والتطبيق الخاطئ يلغي استقلالية المؤسسات الأهلية وبنى المجتمع المدني.

7- طبيعة برامج عمل المنظمات واعتمادها الأسلوب المؤقت والذي لا ينسجم مع المفاهيم الجديدة في إعطاء الأولوية للعامل البشري وتوسيع قاعدة المشاركة في عملية التنمية.[1]

8-عدم توفر أهلية داخلية لدى هذه المؤسسات بمعنى أن يكون كل عضو في هذه الهيئات ملتزما بمبادئ التنمية، وتمليك الأعضاء العاملين الرؤية التنموية وإشراكهم في عمل ميداني في هذا الاتجاه، وتمكين العاملين أي الاستفادة من الطاقات المتوفرة محليا، ودعم المبادرات الفردية والعامة وتنميتها لتكوين قيادات محلية.

9- معوقات لها علاقة بطبيعة العمل الجماعي، إذ يبرز فيه كما هو الحال في الواقع السياسي نوع من الصراع على مناطق النفوذ ويظهر في أشكال مختلفة ( حزبية، مناطقية، طائفية...).

10- عمق الفجوة بين النظرية والتطبيق.

[1]- كامل مهنا : المرجع السابق، ص 6.

11- تخلف برامج عمل وهياكل المنظمات، وضعف الممارسة الديمقراطية الداخلية والتنافس والتكرار والانقسام فيما بين المنظمات غير الحكومية وقصور البناء الإداري والمؤسسي وضعف العامل الذاتي لأعضاء الشبكات.

12- وجود بعض الشبكات "كعدة للشغل" بقرار ممن أفراد أو بعض الهيئات من أجل الحصول على التمثيل وسياحة المؤتمرات والسفر الدائم[1].

**ج/ معوقات تتعلق بالأنظمة والحكومات:**

1-غياب الديمقراطية السياسية والمجتمعية.

2- تقليص المشاركة الأهلية والشعبية في الإدارة المجتمع وصنع القرار السياسي.

3- بيروقراطية الدولة وعدم قيامها بمسؤوليتها اتجاه المواطنين.

4- المركزية وسيادة منطق الاستبداد الأبوي السياسي والتي تؤدي إلى مصادر العمل المدني وتقليصه.

5- التشريعات التي تعوق دور الفرد والمجتمع وتتعارض مع الديمقراطية وحقوق الإنسان وخاصة تشريعات الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني.

6- محاولات الأنظمة للالتفاف حول دور المنظمات غير الحكومية، بخلق منظمات تابعة للأجهزة التنفيذية للدولة والإدعاء بكونها منظمات غير حكومية وذلك لاستقطاب التمويلات الدولية، وإجهاض الدور والإنمائية للحكومة.

7- عدم وجود شراكة حقيقية بين القطاع العام ومنظمات المجتمع المدني، إن كلمة شراكة تفرض وجود نوع من الندية، فهل ينظر القيمون على القطاع العام إلى ممثلي المجتمع المدني نظرة مساواة أم هناك نظرة فوقية.

[1]- كامل مهنا : المرجع السابق، ص 7.

**د/ معوقات الشراكة على صعيد الهيئات المانحة:**

1-استمرار العديد من الهيئات المانحة في التعاطي بذهنية "المشروع" و"المساعدة" الموروثة عن الاستعمار، بدل التعاطي بروح الشراكة "PARTENARIAT" أي أن نتشارك فيما بيننا كل حسب إمكاناته وتوجهاته من أجل توفير التنمية والعدالة الاجتماعية.

2- إن الجزء الأكبر من المساعدات يصرف على إنجاز الدراسات وإقامة المؤتمرات وبرامج التدريب والتأهيل، وليس في العمل على تقوية القدرات الذاتية لكل جمعية لتعزيز برامج التنمية الذاتية، بالإضافة إلى التراجع في حجم المساعدات من قبل الهيئات المانحة للجمعيات الأهلية.

3- تعاظم النظرة الفوقية في ظل سياسة اقتصاد السوق وطغيان القيم المادية على ما عداها، بالرغم من الخطابات حول التنمية المستدامة وحقوق الإنسان[1].

إن الحديث عن المجتمع المدني قادنا للحديث عن مجموعة من المعوقات والعراقيل التي من شأنها أن تطيح بمثل هذه المنظمات والمؤسسات التي تهدف لخدمة الصالح العام ورفع مستوى المعيشة والحفاظ على استقرار وأمن المجتمع ككل، وهذه العوائق المتمعن فيها يرى بأنها كما ساهمت في ركود العمل الجمعوي وبروز الانشقاقات من شأن إعادة النظر فيها وإصلاح الهفوات والفجوات أن يحولها إلى آليات ونقاط فاعلة من شأنها تفعيل وتطوير أدوار المنظمات والجمعيات والعمل على تحقيق أهدافها الأولية المسطرة وخدمة المجتمع.

[1]- كامل مهنا، المرجع السابق، ص 8.

## 7-النظريات المفسرة لظاهرة الحركة الجمعوية :

يعود تاريخ الحركة الجمعوية في مختلف الدول إلى وقت حديث نسبيا ،حيث إرتبط في بداية الظهور بالبرجوازية الأوروبية والتحول إلى المجتمع الصناعي ،وما خلفه من آثار سلبي على الصعيد الإجتماعي ،من فقر وأمراض وتهميش...إلخ .

أما في بلدان العالم الثالث والوطن العربي خاصة فإن ظاهرة الحركة الجمعوية إنطلقت فعليا ،رغم بدايتها المحتشمة السابقة بالتزامن مع تبني النظام الليبرالي و تغير أدوار الدولة من الرعاية الكاملة و الوجود الدائم في كل الميادين إلى التخلي عن جوانب هامة من تلك الأدوار،و لهذا فقد إرتبطت ظاهرة الحركة الجمعوية بسيادة أليات إقتصاد السوق و الديمقراطية و عليه نستعرض بعض النظريات المفسرة لدور الجمعيات فيما يلي :

1- **نظرية إخفاق الحكومة و إخفاق السوق:** تعد هذه النظرية الأهم في فهم نمو الظاهرة الجمعوية في عالم اليوم ، و ملخصها هو أن عجز السوق و الحركة الإقتصادية التي دعاها "أدم سميت وريكاردو" و غيرها عن إشباع حاجات السكان و عجز التدخل الحكومي من ناحية أخرى ، هو الدافع الاساسي لظهور الجمعيات و المنظمات أو بصفة عامة المجتمع المدني من أجل الدولة و السوق.

2- **نظرية جانب التوفير أو الإمتداد :** تعتمد هذه على فكرة إخفاق الدولة و السوق معا في تحقيق المطالب الأساسية للمواطنين و لكن ليس كشرط دافع كاف لظهور الحركة الجمعوية و لهذا فهي تضيف شرطا ثانيا و هو توفير بيئة مشجعة و ملائمة لظهور تلك الديناميكية الجمعوية ، متمثلة في وجود رواد مبدعين لديهم حافز لتأسيس جمعيات مختلفة لتقديم الخدمات و إشباع الحاجات ، لكن ظهور هؤلاء الرواد بهذه النظرية مرتبط بعوامل [1]

[1] -عبد الله بوصنوبرة :مرجع سبق ذكره، ص:60

مثل المنافسة الدينية و الإيديولوجية و الثقافية و غيرها ، خاصة في ميادين الصحة و التعليم التي إستقطبت أغلب الجمعيات.

3- **نظرية الثقة** : تستند هذه النظرية علي تلاشي الثقة بين القطاع الخاص و المتعاملين معه حول نوعية السلع و الخدمات التي يقدمها لهم (مثل الخدمات الصحية ، التعليمية ،.....)و بالتالي يلجأ هؤلاء العملاء إلي قطاع أخر و هو القطاع الثالث أي الجمعيات و المنظمات غير الهادفة للربح لتأمين مثل تلك السلع و الخدمات و هكذا فكلما إنخفضت الثقة بين المتعاملين و القطاع الخاص يزداد ميلهم للإعتماد على الحركة الجمعوية مما يفسر زيادة حجمها و أنشطتها .

4- **نظرية الإعتماد المتبادل** : إذاكانت النظريات السابقة قد رسمت صورة متوترة للعلاقة بين جمعيات المجتمع المدني و الدولة ، و بالتالي إعتبارأن قوة طرف تخرج من ضعف الأخر ، فإن هذه النظرية تعطي تفسيرا مغايرا لتلك العلاقة ، حيث لا وجود للصراع أو المنافسة بينهما ، بل تعاون و شراكة و إعتماد متبادل بين الدولة و المجتمع المدني ، فأفاق الدولة و السوق من جهة و حاجة المجتمع المدني للدعم الحكومي المادي و القانوني من جهة أخري يقود إلي إقامة علاقات تعاون و تكامل من أجل إشباع الحاجيات و مواجهة المشكلات ، و من هنا تفترض هذه النظرية أن تزيد الدولة في أنفاقها علي سياستها الإجتماعية ، و تقيم عقود شراكة مع الجمعيات في الميادين الصحة و الخدمات الإجتماعية [1].

إن الهدف هنا من إستعراض هذه المقاربات النظرية العلمية هو فهم و تفسير الواقع الذي تتم دراسته ، من خلال مدخل نظري يتوائم و خصائص ذلك الواقع و عدم إتساق النظريات الموجودة مع طبيعة مجتمع الدراسة يعيق الفهم ،و يعد المجتمع المدني عامة و الجمعيات

[1]- عبد الله بوصنوبرة : المرجع السابق،ص: 61

خاصة من المفاهيم الوافدة من البيئة الغربية المختلفة جذريا عن بيئتنا، لذا فالمحددات و المعوقات المميزة مثل هذا المفهوم نظريا لا نجدها في واقع الأمر في البيئة العربية التي تتناولها الدراسة ، مما يصعب مسألة تطبيق هذه النظريات الغربية ، لهذا فإن تناول هذه المفاهيم التي فرضت نفسها علينا يجب أن يتم من منطلق مناقشتها و نقدها و إستخدامها بكثير من التحفظ قصد توطين ما يمكن أن يتطابق مع الخصوصيات المحلية.

و الباحث في المواضيع الإجتماعية في الوطن العربي كما في الجزائر ،سيجد لا محالة التباين الواضح في خصائص كل طرف و القيم و الأسس التي بني عليها ، فالمجتمع الغربي قائم على الفردية و العلمانية و الوطن العربي لا يزال يعيش في خضم العادات التقليدية و التخلف والمشاكل الإقتصادية إلى جانب إختلاف المواضيع أو المشكلات المدروسة و سياقاتها التاريخية و الراهنة ، مما يجعل ذلك الباحث مطالب بالتخلص من التبعية النظرية و إعتماد المداخل التصورية للواقع الإجتماعي المحلي .

## ثانيا :الحركة الجمعوية بالجزائر :

### 1)تاريخ الحركة الجمعوية بالجزائر :

إن تاريخ الجمعيات في الجزائر على غرار العالم العربي أيضا هو حديث النشأة ، بحيث لا يتعدى أواخر القرن التاسع عشر رغم الحديث عن وجود مؤشرات لجذور المجتمع المدني في التراث العربي الإسلامي لدى عدد من الناشطين والباحثين العرب من خلال أشكال تقليدية و طبيعية كالقبيلة والزوايا و الأوقاف ...إلخ ، وهذا ما دعا البعض الآخر إلى إعتبار مفهوم المجتمع المدني وما يضمه من حركة جمعوية وتنظيمات مدنية ونوادي وإتحادات ... ظاهرة لا تاريخية مشتركة بين الدولة العربية .[1]

وإعتمادا على ما أشار إليه " أحمد توفيق المديني " الذي يقول في سياق الحديث عن الجزائر سنة 1930

... تأسست في الجزائر جمعية رسمية تتمتع بالذاتية القانونية ولها الحق في قبول الهبات والتبرعات والأوقاف ، يرئسها شيخ مدينة الجزائر ، ولها خمسة أعضاء مسلمين وخمسة أعضاء من الأوروبيين ، أما مداخلها فهي من الإعانة الدولية السنوية وقدرها " **160000** " فرنكا ، ومن مداخيل التبرعات والصدقات وقليل ماهي .

كما يشير إلى وجود جمعيات ذات طابع خيري سنة 1884 تم إنشائها بدعم من الإدارة الفرنسية ، وقد أصبح إنشاء الجمعيات مقننا عام 1893 ، حيث وضعت قواعد لهذه الجمعيات ، وينص القانون . حسب المديني . على :

[1] عبد الناصر جابي ، النظام السياسي الجزائري ، المجتمع الجزائري بين الأزمة ووالإنتقال ، إشراف عبد الله حمودي ، وعي المجتمع ذاته ، دار توبقال للنشر الدار البيضاء ، المغرب ، ط،19981 ، ص ص 199 .

أنه يمكن إنشاء جمعيات تعاونية أهلية في كل منطقة بلدية [1] ويكون مركز الجمعيات في مركز العمّالة أو مركز العمالة الثانوية ، وتكون لها فروع في كل منطقة بلدية ،(والعامل البريفي) هو الذي يسمى رئيسها بطلب من المجلس أو اللجنة البلدية، وأمين مال الجمعية يجب أن يكون القابض البلدي ، وعندما تتأسس جمعية يجب أن يعرض قانونها على الوالي ويصادق عليه ، ووظيفة هذه الجمعيات هي إعانة الأهالي الفلاحين الفقراء...[2]

وقد كانت هذه الجمعيات تعرف بالجمعيات الإحتياطية وذلك نسبة إلى مهمتها المتمثلة في جمع كميات من القمح والشعير ووضعها في مخازن إحتياطية لمواجهة سنوات العجاف ، وكان بإمكان الفرد أن ينخرط في هذه الجمعيات شرط أن يتعهد بدفع حصة من حصاده السنوي ، وكان مجموع الحصص يمثل رأس مال الجمعية .

لكن هذه الجمعيات تلاشت مع نهاية القرن التاسع عشر وقد حاول الفرنسيون تعويضها بالجمعيات الإحتياطية اللاتكية ، والتي كانت تقوم من جهة أخرى بتقديم القروض والمساعدات العينية للفلاحين[3] ، غير أنها باءت بالفشل بسبب الموقف العدائي للفلاحين اتجاهها وقد كان واضحا أن هدفها الأساسي هو ترسيخ وإستقرار الإدارة الفرنسية في مختلف البلديات ، وفي بداية القرن العشرين ظهرت الجمعيات والنوادي المتنوعة والتي وإن دلت على شيء فإنما تدل على النضج واليقظة التي تزامنت مع جهود رواد النهضة في الجزائر ، يقول الدكتور أبو القاسم سعد الله : "... إن معظم الجمعيات والنوادي التي ظهرت لأول مرة كانت خلال العشرية الأولى من هذا القرن ، أما قبل ذلك فلم يكن يوجد سوى نوعين من الجمعيات المدعومة من طرف الحكومة العامة أيضا ، وهي الجمعيات الخيرية التي تتولى

[1]–أحمد توفيق المدني ، كتاب الجزائر ، المؤسسة الوطنية للكتاب 1984 ، ص 166 .
[2]-عبد الناصر جابي ، مرجع سابق، ص 200 .
[4]-أحمد توفيق المديني ، المرجع السابق ، ص 167 .

الإشراف على توسيع المساعدات والصدقات على الفقراء في المدن ، والثانية هي جمعيات الإحتياط التي تتألف عادة من المزارعين لحماية الفلاحين في السنوات العجاف[1] .

وقد سمحت السلطات الفرنسية بتكوين الجمعيات الإجتماعية والتعليمية منذ بداية القرن العشرين، وهو ما فسخ المجال لظهور عدة جمعيات ونوادي في العاصمة وقسنطينة ومختلف مدن الجزائر، وقد توسع ذلك مع نشاط الحركة الإصلاحية وظهور الأحزاب السياسية وجمعية النواب، وقد رافق ذلك نوع من التسامح من الإدارة الفرنسية لإنشاء مثل هذه الخلايا الإجتماعية مادامت تحت رقابتها الشديدة، وقد شهدت مدينة قسنطينة وحدها ميلاد حوالي 26 جمعية مدنية قبل الحرب العالمية الثانية وقل مثل ذلك في غيرها من أنحاء القطر وهي المرحلة التي تأسست فيها العديد من الجمعيات البارزة مثل جمعية العلماء المسلمين (1830) والتي كان لها دور رائد في رفع الوعي، لدى العامة والخاصة وإستنهاض الهمم للجهاد في سبيل الحرية والإستقلال، إلى جانب الدور التعليمي الديني الهام الذي رسخت من خلالها المبادئ الإسلامية، والشخصية العربية لدى الجزائريين مقابل مجهودات الإدارة الفرنسية، في طمس الهوية الجزائرية وفرنستها، وقد تأسست على غرار هذه الجمعية جمعيات هامة مختلفة مثل الكشافة الإسلامية الجزائرية 1936، وجمعية الهلال الأحمر الجزائري 1957، وغيرها من الجمعيات التي لعبت دورا هاما في رفع مستوى الوعي والتعاون والتكافل بين الجزائريين إبان الإستعمار والتخفيف من معاناتهم ومشاكلهم، غير أن هذه الجمعيات بدأت تتلاشى بعد الإستقلال وذلك بانتفاء أسباب وجودها، فقد كانت في معظمها جزءا من الحركة التحررية التي قاومت الإستعمار الفرنسي وقادت البلاد إلى الإستقلال، وبعد هذا المنعرج التاريخي أصبحت الدولة تلعب الدور الرئيسي في تغطية مختلف حاجيات المواطن، فلم تظهر الحاجة إلى وجود جمعيات أو منظمات توازي نشاط

[1] –أبو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي ، ج5 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ص 203 .

الدولة أو تكملها كما أن قوانين الدولة لم تشجع على النشاط الجمعوي[1] فقد كانت تضيق الخناق على هذه التنظيمات، وتخضعها للرقابة والإشراف من طرف هيئات الحزب الحاكم ، حتى أن إدراجها ضمن مؤسسات المجتمع المدني يعد تعسفا فقد كانت هذه المنظمات الجماهيرية تفتقر إلى حرية التفكير والتعبير والمبادرة ، بل كانت مؤسسات تابعة لأجهزة الدولة ، وهو ما نلمسه في نصوص وقوانين تلك المرحلة مثلا : الميثاق الوطني لعام 1976 الذي يشير إلى أنه :" تخضع المنظمات من حيث سيرها الداخلي لقوانينها الأساسية وأنظمتها التي يجب أن تتفق مع إيديولوجية حزب جبهة التحرير الوطنية وتوجهاته ونصوصه الأساسية ، وإذا كان الحزب يلعب إزاء المنظمات الجماهيرية دور الحافز والموجه والمراقب فإن عليه أن لا يضعف إمكانية المبادرة لديها فضلا عن أن يحل محلها ، وبناءا على ذلك يتحتم أن يتولى مناضلون من الحزب المسؤولية داخل هذه المنظمات إبتداءا من مستويات معينة[2] .

وهو أيضا ما تؤكده المادة (100) من دستور 1976 وغيرها من النصوص في المواثيق والدساتير ومختلف القوانين التي عرفتها الجزائر آنذاك والتي تتفق جميعا في التأكيد على الرقابة الصارمة لنشاط المنظمة ومحدودية هامش الحرية التي تتمتع به ، ومن أهم المنظمات الجماهيرية التي عرفتها هذه المرحلة :

الإتحاد العام للعمال الجزائريين، الإتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، الإتحاد الوطني للشباب الجزائري، المنظمة الوطنية للمجاهدين، الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات .

[1]–أبو القاسم سعد الله ، نفس المرجع ، ص 313 . 316 .

[2] – الميثاق الوطني 1976 ، ص 68

هذا الوضع إستمر حتى أكتوبر 1988 أين شكلت أحداث الإنتفاضة الشعبية منعرجا جديدا في مسار الدولة الجزائرية، حيث إضطرت إلى وضع دستور جديد (1989) الذي أقر حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والأحزاب .[1]

ومن ثم صدرت عدة قوانين جديدة من بينها قانون الجمعيات (90-31) الذي يسمح بظهور آلاف الجمعيات المحلية والوطنية في وقت قياسي، وقد ساعد ضعف الدولة المرتبطة أساسا بالوهن الإقتصادي وفقدان الثقة السياسية في فتح الثغرات أمام الحركات الإجتماعية والسياسية والثقافية، حيث تعددت هيئات الدفاع عن حقوق الإنسان كذا الحركات الشبابية والنسوية، إلى جانب التعدد الواضح لأحزاب السياسية كما تمدنت الحركة الإجتماعية في شكل جمعيات مختلفة مست مجالات نشاط واسعة حتى أنها صارت موضحة فكل فئة وكل حي وكل مجموعة مهنية تؤسس جمعيتها وتبدأ في المطالبة بالدعم المالي من أجهزة الدولة المحلية والوطنية ولا يدري كيف تصرف هذه الأموال .[2]

وقد بلغ عدد الجمعيات في الجزائر سنة 1992 حوالي 25.000 منظمة وإتحاد ورابطة وجمعية وليصل إلى 45000 جمعية محلية و800 جمعية وطنية سنة 2004، ويوجد في الجزائر العاصمة وحدها حوالي عشرة آلاف جمعية محلية وهي جمعيات متنوعة من حيث المجالات والأهداف فقد تجاوزت هذه الجمعيات مجرد تقديم المساعدة الإجتماعية أو العمل الخيري، إذ أصبحت تناضل من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان ، حقوق الطفل ، ترقية المرأة والدفاع عن حقوقها وتعليمها خاصة في الأرياف ، محو الأمية ، إعلام وتنشيط وإدماج الشباب ، رعاية الفئات ذات الإحتياجات الخاصة وغير ذلك من الإهتمامات الرياضية ، العلمية ، الترفيهية ، المهنية ، الدينية ، ...، حيث إهتمت بمختلف شرائح

[1] –المواد 39 . 40 من دستور الجزائر عام 1989 .

[2] –إسماعيل قيرة وآخرون : مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2002 ص 42 .

المجتمع ومختلف إحتياجاته ، وسعت إلى ترقية المجتمع وتنميته كل بطريقتها وبإمكانياتها وفي ميدانها .[1]

إن حديثنا عن تاريخ الجمعيات بالجزائر هنا ماهو إلا تطرق سطحي غير معمق في كيفية نشأة الجمعيات وأهم ما تعرضت له من نشأتها لغاية اليوم فكون هذه الأخيرة هي تعبير عن حق كل مواطن في الإسهام في التخطيط لإحتياجاتهم والمشاركة بخبراتهم ومهاراتهم ومجهوداتهم الذاتية ومختلف مواردهم من أجل تحسين أوضاعهم والتمكن من الكشف عن إحتياجاتهم الحقيقية والدقيقة ، إذ تلعب الجمعيات دورا هاما في تخطيط وتقديم الخدمات الإجتماعية .

فعبر التاريخ مارست هذه الجمعيات دور مهم وفعال في الحد من معاناة الشعوب في مختلف المجالات حقوق، فقر ، بيئة ، صحة ، تعليم ، حروب ، ... وهو ما يعبر عنه تزايد هذه الجمعيات في العدد وكذلك في الإنتشار والمطالب والحقوق وكذلك في التنظيم والإدارة وفي تبادل المصالح مع الدولة والمجتمع ...

## 2) تطور الإطار التشريعي المنظم للجمعيات:

إن الدستور هو القانون الأساسي الأسمى الذي يرسم التصورات العامة والذي يضمن الحقوق الفردية والجماعية ويكفل الحماية القانونية والرقابة على عمل السلطات العمومية ، ثم القوانين والمراسيم التنفيذية المحددة لكيفيات تطبيق المبادئ الدستورية .

[1] عزمي بشارة ، مرجع سابق ، نقلا عن علي الكنز ، من الإعجاب بالدولة إلى إكتشاف الممارسة الإجتماعية ، مجلة المستقبل العربي ، عدد 158(أفريل 1992) ص 77 .

ويعد قانون الجمعيات من أهم تلك القوانين كونه يحكم ظاهرة جديدة وفي غاية الأهمية في بلورة مجتمع مزدهر يسوده النظام والإستقرار.

وفي الجزائر فإن تطور النصوص التنظيمية للحركة الجمعوية يبين أن هذه النصوص التي هي دائما ما تعبر عن الإرادة السياسية للسلطة المركزية كانت لها في أغلب الأحيان تأثيرا كبيرا في تحديد وضعية ومكانة الجمعيات في المجتمع .

وبداية النصوص التنظيمية للمجتمع المدني والحركة الجمعوية كانت باستمرار تبني العمل بقانون الجمعيات الفرنسي الشهير عام 1901 م ، والذي كان سائدا خلال المرحلة الإستعمارية وساهم في تغطية تحرك المجتمعات الجزائرية ، وهذا التوجه عكسته من جهة أكثر وضوح مواد الدستور الجزائري لسنة 1963 خاصة في المادة 19 التي أكدت من ناحية أن حرية الصحافة ووسائل الإعلام وحرية تأسيس الجمعيات ، ولكن من جهة أخرى وفي المادة 22 من الدستور نفسه توجد شروط صارمة ومطاطة للسماع بعمل الجمعيات ، وهي ألا يتم إستغلال أي من الحقوق المذكورة في المادة 19 في المساس باستقلال الأمة وسلامة التراب الوطني والوحدة الوطنية ومطامح الشعب الإشتراكية ووحدانية جبهة التحرير الوطني[1]

وهذه القيود غير محدد بدقة بحيث تحتمل مختلف التأويلات والقراءات .

ففي مارس 1964 صدر منشور يفسر المبادئ الدستورية ويحدد كيفيات التأسيس والتسيير والعمل لدى الجمعيات الوطنية والمحلية لكن في ظل القانون الفرنسي لعام 1901 الذي بقي ساري المفعول بطريقة شكلية وسطحية لأن إرادة السلطة كانت مع المراقبة والتحكم في حقل العمل الجمعوي وليس تحريره بإعطاء صلاحيات واسعة للإدارة في الترخيص لاعتماد

[1] – عزو محمد عبد القادر ناجي : الحق في تكوين الجامعات والمؤسسات الأهلية بالجزائر ، منتدى الحوار المتمدن . 2261 www.ahewar.org/2008/4/24 – 14:30

الجمعيات ومتابعة أنشطتها خاصة بعد سلسلة الإضطرابات التي عرفتها الجزائر في الأشهر الأولى للإستقلال في الجوانب السياسية والإجتماعية وغيرها ، ومن حيث شرعية المؤسسات الحاكمة وعدم إستقرار وضعف الإجماع الوطني والنزاعات المحلية والجهوية .[1]

وفي سنة صدرت الأمرية رقم 71- 79 بتاريخ 1971/12/03 والتي عدلت في 1972/06/07 تنص على شروط صارمة في قبول إعتماد الجمعيات منها الموافقة الثلاثية على ذلك من طرف وزارة الداخلية ووزارة القطاع والولاية مع السماح بتأسيس الجمعيات الثقافية والفنية والرياضية ، أي التي لا تشكل أي تعارض مع سياسات الدولة ومشاريعها .

ثم جاء دستور 1976 في ظروف الحرب الباردة وسيادة الفكر الساري فكان أقل تحررا وتفتحا على الحركة الجمعوية وأكثر تشددا في مراقبتها ومحاولة إستغلالها للأغراض السياسية رغم تأكيده على حرية الجمعيات لكن وفق شروط ، فالمادة 55 منه تنص على حرية التعبير والتجمع مضمونة شرط عدم تعارضها مع الثورة الإشتراكية ، والمادة 56 تقول بحرية الجمعيات التي يتم تطبيقها في إطار القانون .

وبعد سلسلة من المواد الأخرى جاءت المادة 73 للمخالفين من عواقب أن تتعارض المواد السابقة مع مبادئ وحدة الشعب والتراب الوطني والأمن الداخلي والخارجي للدولة والثورة الإشتراكية ومصالح المجموعة الوطنية .

وبقيت مثل هذه لأنظمة التشريعية سارية إلى غاية سنة 1987 مع صدور القانون 87-15 في 21 جويلية 1987 والذي مثل نوعا من الرغبة في تحرير العمل الجمعوي وإعطاءه فرصا أكبر في معالجة القضايا الإجتماعية مع بداية الأزمة الإقتصادية فألغيت بعض القيود

[1] – عبد الناصر جابي : العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر الواقع والأفاق ، نوفمبر ، 2006 ، ص 40 ، 41 .

التي كانت موجودة في القانون السابق ، بحيث أظهرت الدولة سماحا ضئيلا إتجاه الحركة الجمعوية ، لكن من جهة أخرى غير كافي لأنه لم يكن تحرريا بشكل كبير وذلك بتحديد الإطار الذي لا يجب على الجمعيات أن تخرج منه ، والمادة 04 تشترط على الجمعيات عدم العمل ضد المؤسسة أو الوحدة الوطنية ودين الدولة واللغة وإختيارات البلاد[1] .

ثم جاء قانون 1987 متأخرا في تسامحه لأنه خلال السنة الموالية بلغ الإحتقان الإجتماعي ذروته وقامت إنتفاضة 1988/10/05 هذه الأخيرة التي أحدثت تغييرات جذرية في الجزائر في مختلف الجوانب .

فجاء دستور 1989 الذي دشن مرحلة جديدة في تاريخ البلاد مرحلة التعددية السياسية والإنفتاح الديمقراطي ، حيث أنهى نظام الحزب الواحد وسمح بحرية التعبير والتظاهر وحرية الصحافة ...إلخ ، ورفع الكثير من القيود وساهم في ديناميكية وزخم جمعوي لم يسبق له مثيل حتى سميت بمرحلة الإنفجار الجمعوي .

وفي 04 ديسمبر 1990 صدر قانون 90-31 الخاص بالجمعيات ليكرس الإعتراف الدستوري بحرية الجمعيات ويحدد طرق وجودها ونشاطها ، فكان هذا القانون نقطة الفصل مع النظام السابق سواء على مستوى القانون أو السياسي أو الإجتماعي .[2]

أ. **في الجانب القانوني** : أصبح المواطن الجزائري يمتلك آليات تضمن له حرية التعبير والحركة والتجمع .

[1]- عبد الناصر جابي : المرجع السابق ، ص 45 - 50 .

[2] - جريدة الخبر : العدد 4735 - 2006/06/21 .

ب. **في الجانب السياسي** : ضعف المنظمات الجماهيرية التي تضم بحق لوائحها جمعيات يهيمن عليها الحزب الواحد وظهرت بدلا منها التعددية في الميدان الجمعوي والنقابي بالتوازي مع التعددية السياسية .

ج. **في الجانب الإجتماعي** : إنفتاح العمل الجمعوي على كل الميادين الإجتماعية والثقافية والصحية والخيرية ..إلخ .[1]

المادة –2– من القانون 90–31 تؤكد أن الأشخاص أحرار في وضع معارفهم ووسائلهم وأموالهم لترقية مختلف الأنشطة التي تهم حياتهم المهنية أو الإجتماعية أو العلمية في إطار تعاقدي مؤقت أو دائم للأهداف غير ربحية ، وتعتبر الجمعية قانونية وفقا للمادة –07– من القانون .

ورغم هذا يشير البعض لكثير من العراقيل التي تضمنها قانون 90–31 من ذلك إجبارية حصول الجمعية على رخصة إدارية لتأسيسها مما يشكل عائق أمام نشاطها .

وعليه فإن قانون الجمعيات 90–31 ليس كله تحرريا رغم صدوره في مرحلة التفتح الديمقراطي والذي رغم هذا لم يمنع ظهور حركية هائلة للعمل الجمعوي لم تدم طويلا بل إنتكست أمام عودة ممارسة أحادية من طرف الإدارة ومنتهزي الفرص للترقية الإجتماعية من قادة الحركة الجمعوية .[2]

### 3) – العمل الجمعوي وتصنيفاته الإجتماعية بالجزائر :

إن ما يميز الجمعيات المحلية أو الوطنية منها هو عدم التحرك أو النشاط إلا أثناء توزيع المساعدات والتمويل كدليل على غياب ثقافة العمل الجمعوي والعمل التضامني التطوعي ،

[1] – جريدة الخبر ، ع 3547 .

[2] - L'ahouari addi , le choix des algèrienes : le monde diplomatique , juin 1990 .

بل إن الكثير منهم لا ينخرط إلا لتحقيق مصالحهم الشخصية مما أعزق الجمعيات في مختلف مظاهر الفساد والمحسوبية والبيروقراطية وإستغلال الأموال ... رغم دعوتها لمحاربة هذه الآفات في المجتمع وهذا ما أفقدها مصداقيتها وأنقص في عدد المتطوعين والمنخرطين فيها .[1]

وفي دراسة قام بها " عمر دراس "حول 446 جمعية وطنية شملت 24 ولاية جزائرية ونشرتها المؤسسة الألمانية " فريديريك إيبير" تحت عنوان " الظاهرة الجمعوية في الجزائر " خلص إلى أنها لا تستجيب للمعايير الدولية الواجب توفرها في عمل الجمعيات ، لذا فهي ظاهرة سطحية وبسيطة لأنها من الناحية السوسيولوجية مثلا ليس لها أي تأثير لا على المجتمع ولا على السلطة ، كما أنها لم تدم سوى سنتين فقط 1991 و 1992 وبينت الدراسة أن أغلب الجمعيات الجزائرية تفتقر للإستقرار والتخطيط والرؤية البعيدة رغم أن 70% من قاداتها لهم مستوى جامعي[2]، كما توصل الباحث إلى أنه من بين 75 ألف جمعية مصرح بها لدى وزارة الداخلية توجد 1500 جمعية ناشطة على الصعيد الوطني كله ، وأن معظم هذه الجمعيات المهيمنة على الساحة الجمعوية هي التي لها علاقات تعاون وتبعية إتجاه السلطات العمومية بدعم سياساتها أكثر من خدمة مصالح المواطنين ، وعليه يمكن إستخلاص وجود ثلاثة أصناف من الجمعيات :

◆ **الصنف الأول** : يمثل في الجمعيات المطلبية والدفاعية ، وهي قليلة العدد وتتعرض للمراقبة المشددة والقمع ومختلف الضغوط من طرف أجهزة الدولة مثل جمعيات الدفاع عن حقوق المرأة وقضية الأمازيغية والجمعيات الدينية ...إلخ .

---

[1] – مجلة ديوان العرب الإلكترونية www diwan el arab.com

[2] – عمر دراس :المشاركة الجمعوية وعلاقة الشباب بالسياسة في الجزائر ،crasc ، وهران ، العدد 05 ، 2002 ، ص ص 24 ، 25 .

◆ **الصنف الثاني** : تتمثل في الجمعيات التي لها أهداف محددة ، أي التي تضم شرائح مجتمعية أو مهنية وضيقة مثل النوادي ( التنس ، الفروسية ، وفئة المتقاعدين وخريجي معهد أو مدرسة معينة ،...إلخ ) وهذه النوادي لا تمثل أي خطر على الدولة ، لذا فهي لا تتعرض لمضايقات تذكر .

◆ **الصنف الثالث** : وهو الأكبر عددا عن الجمعيات ، لأن عملية تأسيسها ليست صعبة كثيرا نظرا لإرتباط مؤسسيها بالإدارة ، حيث تنشأ بمبادرة أو إيجاز منها فتقوم بالتعاون مع السلطات وتأييدها وتتمثل في جمعيات أولياء التلاميذ ...إلخ ، وهي لا تظهر إلا في بعض المناسبات والمواعيد التي تطلبها فيها السلطة حتى إن بعض هذه الجمعيات ناطقة باسم السلطة أكثر من تمثيلها للمواطنين[1] .

ثم إن ضعف وهشاشة المجتمع المدني عامة والحركة الجمعوية خاصة أوجدته منذ نشأتها العلاقة غير السليمة بين الدولة بالدولة الأولى ، فمع بداية 1992 عرفت الجزائر صراعا سياسيا وعسكريا على السلطة أفضى إلى تراجع كبير في مكسب الحريات بعد إعلان حالة الطوارئ ، حيث أصبحت الجمعيات تتعرض لمضايقات عديدة ومتزايدة بداية بإصدار تعديل قانون التظاهرات العامة في 02 ديسمبر 1992 ، بحيث أصبحت مشروطة بالحصول على ترخيص مسبق بدل الإشعار للقيام بالأنشطة الجمعوية[2] .

والعمل الجمعوي في النصف الثاني من التسعينيات والنصف الأول من العشرية الأولى للقرن الواحد والعشرون وحتى السنوات الأخيرة في معظمه تابعا وفاقدا الإستقلالية التي هي من أهم شروطه ، وذلك بفعل القيود الكثيرة التي وضعت في طريقه للأسباب ذاتية وأخرى موضوعية.

---

[1] – عمر دراس : المرجع السابق ، ص ص 26 ، 27 .

[2] – المرجع نفسه: ص 27 .

كما أصبحت الإدارة غير ملزمة بالرد على طلبات إعتماد الجمعيات في أجل 60 يوما التي ينص عليها القانون ، كما لا تتسلم وصل إيداع الملف إلا لمن شاء ، أي للذي لا يبدي معارضة إتجاه الدولة ، وقد صرح وزير التضامن الوطني خلال مناقشته لقانون المالية عام 2002 أمام أعضاء البرلمان بأنه " لن يتم تدعيم الجمعيات التي تعارض الحكومة وتحاول التشهير بها في الخارج ."

فتمويل حسب الكثير من الجمعيات يتم من طرف الدولة بطريقة غير شفافة وغير عادلة ، حيث تقدم المساعدات والأموال للجمعيات المساندة لبرامج السلطة فقط والناقدة والناشطة ، فهي تهمش وتقصى من المساعدات لأسباب غير واضحة بل تعمل الإدارة على زرع الإنشقاقات داخلها لإفقادها المصداقية أمام جمهورها[1].

وهكذا فإن الحركة الجمعوية كتصنيف وأوضاع ومكانة في المجتمع الجزائري قد حددت خصائصها وسماتها شكوك وتهديدات السلطات العمومية وتحكمها فيها بواسطة عنصر التمويل والمساعدات من جهة وضعف مستوى الوعي والثقافة المدنية في أوساط أعضاءها رغم إنتماء أكثرهم للطبقة الوسطى والمثقفة ، الأمر الذي كرس الإنفصال عن المجتمع إلا أن هناك بعض الجمعيات القليلة التي بقيت في ظل الضغوط والغموض الذي ساد البلاد صامدة وتقدم نشاطات مختلفة تحدت بها الصعوبات المحيطة على رأسها إستبعاد الإستبداد والتعسف الإداري والبيروقراطية فكانت الصوت المعارض الوحيد وفضلت العمل لصالح المواطنين ولم تقع في فخ التهديدات أو إغراءات السلطة مما أكسبها المصداقية في الوسط الإجتماعي .

فعمر الحركة الجمعوية في الجزائر ليس طويلا بالقدر الذي لا يمكن من مقارنة أدائها مع مثيلتها في أوروبا ، بحيث تلعب دور القاطرة الإجتماعية لكل تغيير وتطور ، لكن رغم هذا

[1] – جريدة الشروق اليومي: العدد 1279 يوم 2005/01/16 .

فإن غيابها عن الفعل التنموي الحقيقي ودخولها دوامة التبعية بسبب المساعدات الحكومية ليس له مبرر في عدم المحاولة والسعي لإيجاد الحلول والتحرر وتحقيق الإستقلالية .

**4)الهيكل الإداري والتنظيمي للجمعية :**

تملك الجمعية باعتبارها مؤسسة رسمية هيكلا إداريا وتنظيميا، وذلك حسبما يتناسب مع طبيعة نشاطاتها وأهدافها ، حيث أن البناء الإدارية للجمعية يعكس نوعية العمليات والإجراءات الداخلية التي تبنى عليها خطوات تحقيق الأهداف العامة التي تقوم عليها هذه المؤسسات ، كما يعكس حجم نشاط الجمعية ودرجة تنوعه وتعقده وهو الأمر الذي يؤثر في العملية التنظيمية والبناء التنظيمي الإداري للجمعية ، والشكل الموالي يوضح الهيكل الإداري لإحدى الجمعيات متوسطة الحجم في لبنان .

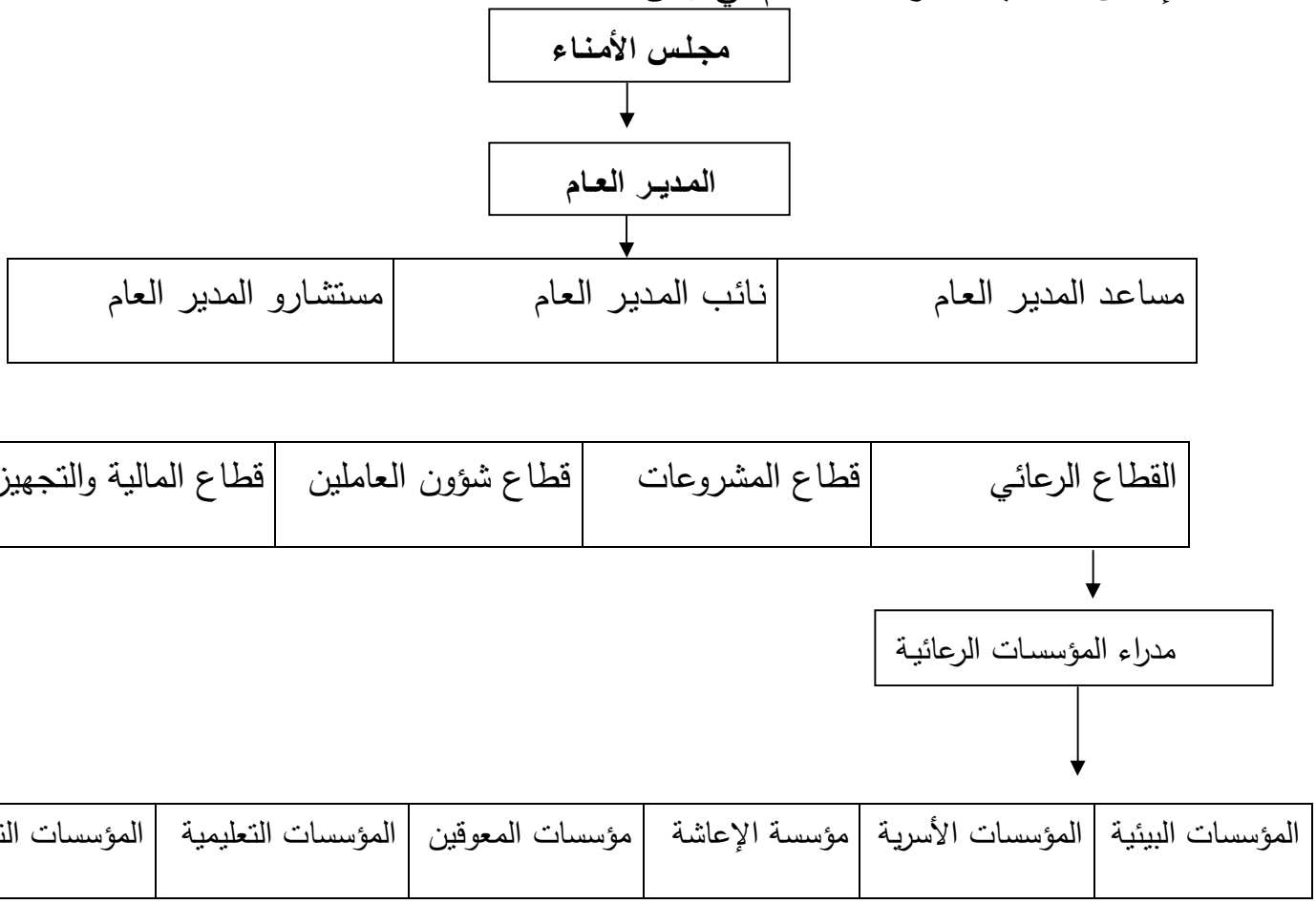

شكل رقم (01) : الهيكل الإداري للجمعية ( دار الأيتام الإسلامية )[1]

غير أن الهيكل الإداري العام للجمعيات في الجزائر هو أكثر بساطة من ذلك إذ يتشكل عموما من :

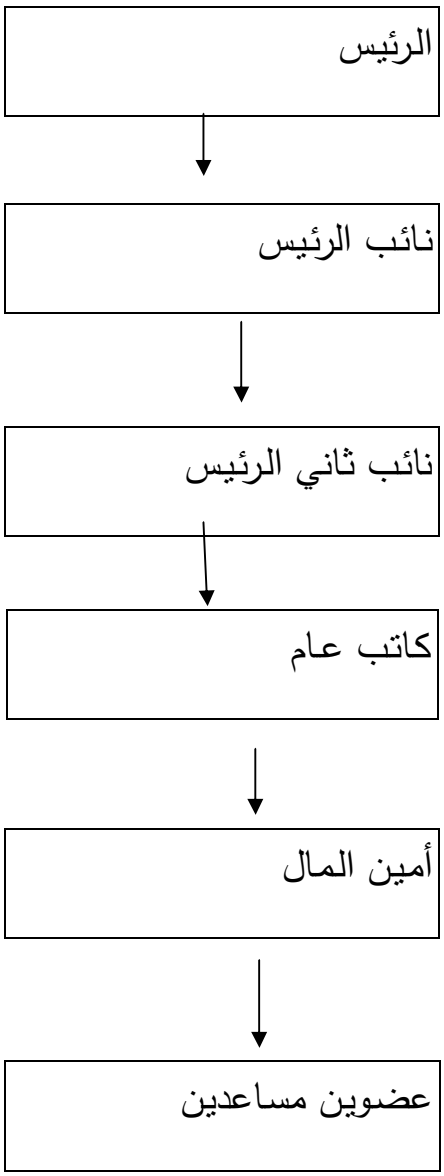


[1] – عبد الكريم عبيدات ، الحركة الجمعوية والجانب القانوني ، مداخله ضمن ملتقى ولائي حول تكوين إطارات الحركة الجمعوية بولاية بسكرة / من 11-12 فيفري ، 2004 ، ص 04-05 ، ص 06 .

شكل رقم (02) : الهيكل الإداري العام للجمعيات بالجزائر [1]

وطبعا هذا الهيكل (02) قابل للتعديل حسب ما يتوافق مع أهداف الجمعية وإحتياجاتها وإمكانياتها التنظيمية ، كما أنه قابل للتشعب والتعقد حسب حجم الجمعية ومساحتها الجغرافية التي تغطيها الجمعية وتشملها بنشاطها ، ويمكن أن يتكيف هذا الهيكل التنظيمي أيضا حسب تخصص الجمعية وتنوع مجالاتها ونشاطاتها خاصة إمكانياتها المادية والبشرية. والهيكل التنظيمي للجمعية ينبغي أن يحدد بوضوح في القانون الأساسي للجمعية ، بحيث تحدد مهام كل عضو في مكتب الجمعية ،حقوقه وواجباته والصلاحيات الممنوحة له ، وذلك تفاديا لمشاكل تداخل الأدوار أو صراع الأدوار .

**5) حدود نشاط الجمعية :**

يمكن للجمعية أن تمارس عدة نشاطات حسب ما يتلائم مع أهدافها وإمكانياتها ، حيث يتطلب السعي لتحقيق غايات الجمعية والهدف من وجودها إستغلال مختلف الطاقات والإمكانيات التي تتوفر عليها الجمعية لممارسة الأدوار المنوطة إليها وذلك طبعا في حدود ما يسمح به قانون البلد.

ففي الجزائر مثلا يسمح القانون للجمعية بالمثول أمام القضاء وممارسة حقوق طرف المعني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية وتلحق ضررا بمصالح أعضائها الفردية أو الجماعية ، فيمكن لجمعية بيئية مقاضاة مؤسسات أو جماعات يضرون بالبيئة ، كما يمكن لجمعيات حماية المستهلك مثلا مقاضاة المؤسسات التي تعرض للمستهلكين مواد غير صالحة للإستهلاك ...إلخ .

[1]- عبد الكريم عبيدات المرجع السابق / ص 07 .

كما يمكن للجمعية إبرام العقود والإتفاقيات التي لها علاقة بهدفها مع منظمات مختلفة حكومية أو غير حكومية، وذلك في إطار التنسيق بين الجمعية وجمعيات أخرى ذات الأهداف المشابهة أو المصالح المشتركة أو المنفعة المتبادلة .

كما يمكن التنسيق مع مؤسسات خاصة أو هيئات حكومية مختلفة يمكن أن تقدم نوعا من المساعدة أو الشراكة أو التعاون مع الجمعية .

كما يمكن كذلك للجمعية إقتناء أو كراء الأملاك العقارية ( مباني – أراضي ) أو المنقولة ( سيارات – تجهيزات ) لتسهيل أنشطتها حسب قانونها الأساسي .[1]

كما تعد التوعية أيضا من الأنشطة الهامة التي يمكن للجمعيات القيام بها وذلك من خلال إصدار وتوزيع نشريات ومجلات ووثائق إعلامية مختلفة لها علاقة بهدفها ، كما يمكنها تنظيم معارض وملتقيات وأيام دراسية .

كما تسمح قوانين بعض الدول للجمعيات بالإنظمام إلى جمعيات دولية ذات أهداف مماثلة لأهدافها وذلك للإستفادة من خبرتها وإمكانياتها لتحقيق أهدافها في الجزائر يكون ذلك بموافقة وزير الداخلية .[2]

### 6) **العراقيل والصعوبات التي تواجه الجمعية** :

رغم الزيادة الممسوسة في الوعي الرسمي أو الشعبي بأهمية دور المجتمع المدني ومنظماته وجمعياته في تحسين ظروف الحياة والمجتمع ككل ، إلا أنه هناك عراقيل عديدة لا تزال تعترض العمل الجمعوي وأداؤه وتحد من فعاليته ونجاحه في بلوغ أهدافه رغم العدد الهائل من الجمعيات والمؤسسات المدنية .

وهذه الأخيرة تتنوع بين ما هو موضوعي وآخر ذاته كما يلي :

[1] - قراءة في المادة – 16 – من قانون 90-31 .
[2] - المادة -21- من قانون 90-31 .

أ. **المعوقات الموضوعية** : وهذه العراقيل أو المعوقات يمكن إرجاعها إلى القوانين والتشريعات التي تحكم وتنظم نشاط الجمعيات أهمها مايلي :

- لا تسمح تلك القوانين للجمعيات ببدأ العمل والنشاط التطوعي أو الخيري إلا إذا تمت الموافقة المسبقة على تسجيلها و اعتمادها إداريا بطريقة رسمية ، بعد شهرين من تقديم ملف التسجيل حتى يتسنى للإدارة بالنظر لأهداف وأعضاء الجمع هنا يكون الرفض أو التجاهل والمماطلة .
- تصعب الجمعيات من إنخراط المواطنين في العمل التطوعي بسب التعقيدات الإدارية والإجراءات الأمنية الإحترازية الكثيرة مما يبعدهم من المشاركة في إيجاد حلول لمشاكلهم ، وعلى هذا صار نقص المتطوعين في الجمعيات من أكبر المشاكل بالجمعية .
- تشترط معظم القوانين على الجمعيات شروط معينة في بناء نظامها الداخلي وتعترض على بعض البنود فيه وذلك بواسطة إجبارية تتم بحضور ممثلين من الإدارة لإبداء رأيهم في المسائل المطروحة مع حق الإعتراض على بعضها ، وهو من القيود التي تحد من حرية عمل الجمعيات وتتدخل في سياساتها هذا القانون الساري بالجزائر.
- صياغة القوانين صياغة فضفاضة ومطاطة تمكن الإدارة تأويلها بأشكال مختلفة وما يخدم مصلحة الدولة ومسيريها .
- أما الوجه الثاني للعراقيل والصعوبات الموضوعية هي إشكالية التمويل وما يتبعها من نقص المقرات الملائمة ( أو ضيقها ) وغياب الإمكانيات المادية والتجهيزات الضرورية للعمل الجمعوي ، لذا فهي تعتمد بالدرجة الأولى على التبرعات والهبات والمساعدات ، كما تقوم ببعض المشاريع كالمعارض أو الحفلات الخيرية ، وفي المقابل ترى الحكومة أنها تدعم الجمعيات وتهيئها بالأموال والإمكانيات وتعفيها من الضرائب كونها لا تهدف للربح .

• يتعرض التمويل الأجنبي للجمعيات إلى مراقبة كبيرة ، بحيث توضع أمامه شروط قاسية مضيعة بذلك فرصا هامة هدفها المساعدة .[1]

• أيضا مظهر آخر من المشكلات التي تواجهها الحركة الجمعوية وهي علاقتها بالدولة ، وكما سبق الذكر هي علاقة يسودها التوتر وإنعدام الثقة بين الطرفين خاصة بين الدولة والجمعيات التي تسعى وتحاول الحفاظ على إستقلاليتها أمام تدخل لإخضاعها لإرادتها وسياستها .

• ومن المعوقات الناتجة عن علاقة الدولة بالحركة الجمعوية والتي قللت من فعالية نشاطها هو الإزدواجية والإنتقائية التي تتعامل بها الدولة مع الجمعيات ، حيث تساند وتدعم تلك التي تدور في فلكها وتهمش الجمعيات المستقلة والفاعلة والتي لا يهمها إرضاء السلطات [2].

ب. **المعوقات الذاتية** : هي المعوقات النابعة من داخل الجمعيات نفسها ، أي أن الأصل في عرقلة نشاطاتها هو أعضاءها من المسؤولين والمتطوعين وأهم هذه العوائق مايلي :

• تميز الكثير من إطارات الحركة الجمعوية بنقص الكفاءة التنظيمية رغم النسبة الكبيرة منها ذات التعليم العالي .

• تسود الحركة الجمعوية بشكل عام مظاهر التسلطية مثلها مثل النظام السياسي الذي تنتقده في خطابها .

• غياب الديمقراطية والشفافية في قراراتها .

• يعتقدوا مسؤولي الحركة الجمعوية بأن الفئات المستهدفة من النشاط لا يستطيع بطبيعتهم تحديد إحتياجاتها ووسائل تحقيقها وهذه الروح الإستعلائية تضعف قنوات الإتصال والتشاور بينهم وبين الجمهور .

---

[1] – أماني قنديل ، الإسهام الإقتصادي والإجتماعي للمنظمات الأهلية في الدول العربية ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، القاهرة ، 1999 ، ص 99 .

[2] - أماني قنديل : المرجع السابق ، ص 99 .

- عدم التنسيق والتكامل بين الجمعيات المختلفة .

وعلى هذا يعتبر الكثير من الباحثين أن العوامل أو العراقيل الذاتية لها التأثير الأكبر في إعاقة ونمو وتطور الحركة الجمعوية [1].

كما سبق وذكرنا مجموعة من العراقيل الموضوعية منها والذاتية التي من شأنها أن تكون عائقا أمام تطور ونشاط الجمعية التي هي تقوم على مبادئ وترمي إلى أهداف تخدم الصالح العام قبل الخاص، وتزيل المشاحنات بين الدولة ومواطنيها، ودورها إيصال صوت المواطن للسلطات،، والدفاع عن قراراته لا الدخول في دوامة السلطة والمنصب والخصوصية ،ونسيان الأهداف والمبادئ الحقيقية لها والإبتعاد عن مراميها المسطرة .

**خلاصة :**

يعاني المجتمع المدني في المجتمعات العربية من كثير من العراقيل المختلفة، سياسية واجتماعية وثقافية وقانونية واقتصادية...الخ، ولا يمكن تحميل المسؤولية لطرف دون آخر، فنشأةالحركة الجمعوية في الدول العربية والجزائرخاصة، جاءت في ظروف عصيبة واضطرابات سياسية واجتماعية واقتصادية وأمنية ،عانت خلالها الدولة من ضعف في هيبتها مما جعلها تتنازل، على الكثير من الشروط الضرورية لتأسيس الجمعيات ،والتي كانت متسرعة ودون دراسة أو تخطيط مسبقين.

الأمر الذي تم تداركه فيما بعد وتصفية العديد من الجمعياتضبط أكثر للعمل الجمعوي، بإفراغه من محتواه ومقوماته وأهمها الاستقلالية والطوعية،بحيث قامت في أحيان كثيرة بتوظيف أعوان إداريين لاختراق الجمعيات وإخضاعها لإرادتها، واستعملت عوامل أساسية في ذلك كالتمويل والمقرات للسيطرة على نشاط هذه المؤسسات.

كما لعبت العوامل الذاتية من داخل الجمعيات نفسها دورا هاما في فشلها في القيام بدورها

[1] - أماني قنديل : المرجع السابق.، ص 103 ، 104 .

بفعالية وفي اختراق المجتمع، فرغم أن الحركة الجمعوية هي المدرسة الهامة لتعليم الديمقراطية، نجد أنها أول من يدوس القيم الديمقراطية ممثلة في التداول على القيادة ولمشاركة الجميع في اتخاذ القرارات داخل الجمعيات، لهذا فإن أهم أسباب ضعف الجمعيات هي عدم قدرتها على توحيد

كلمتها وفرضها على الدولة كقوة تمثل المجتمع.

# الفصل الرابع

## الفصل الرابع : ا لحركة الجمعوية في الجزائر بين الممارسة والتنظير ( التقنين ) :

### أولا: العمل الجمعوي بالجزائر .

1-تحديات الجمعية والعمل الجمعوي بالجزائر .

2-الجمعيات ... بين الحرية النظرية و التضييق الفعلي

3-الجمعية الجزائرية والعمل التضامني بالجزائر .

### ثانيا : الحركة الجمعوية و الدولة .

1-الجمعيات و إستقطاب المواطن

2-السلطات العمومية والنشاط الجمعوي

3-الأحزاب و الجمعيات في الجزائر .

### خلاصة.

**تمهيد :**

إن تكوين أي جمعية في الجزائر هو خاضع لمجموعة من المواد التي تنظم سيره وتطوره بدءا من مرحلة الترخيص لمرحلة الحل والتعليق ، وهذه المواد تنص على مجموعة من البنود المسطرة وما سنتطرق للبحث عنه في هذه العناصر القادمة حول الحركة الجمعوية بين الممارسة والتنظير.

فالجمعيات بالجزائر تتعرض لمجموعة من الصعوبات والتحديات التي تواجهها بين ماهو ناتج من الداخل

(الجمعيات) وبين ماهو من الخارج أي من السلطات العمومية التي تفرض قيود على النشاط الجمعوي والذي كله يظهر في القوانين المؤسسة للجمعية ، إلى جانب علاقة هذه الأخيرة مع كل الدولة والمواطن والأحزاب والمؤسسات السياسية الأخرى ، وفيما يلي سنتعرض لهذه النقاط بأكثر تفصيل وتدقيق وتحليل .

**أولا: العمل الجمعوي بالجزائر:**

**1)تحديات الجمعية والعمل الجمعوي بالجزائر:** تؤكد معظم الأدبيات السياسية والإجتماعية بدورها في الوقت الراهن على محورية مفهوم المقاربة التشاركية كطريق لإشراك الحركة الجمعوية في تدبير الشأن المحلي ، ويتم تعريفها على أنها إحدى منهجيات العمل المرتبطة بتدبير الشأن المحلي والوطني ضمن مسلسل تواصلي يمكن الأفراد والأطراف المعنية من تحديد إحتياجاتهم وأهدافهم وإلتزاماتهم ويؤدي لقرارات مركزة تأخذ بعين الإعتبار كل الأطراف المعنية .

فالعمل الجمعوي في ظل فشل العمل الحزبي الحالي في الجزائر يمكن له أن يحقق العديد من الطموحات التنموية ، وأن يكون القاطرة الأساسية لتحقيق أهداف تنموية على المستوى المحلي والوطني .

فعن طريق العمل الجمعوي يمكن المساهمة في تأطير ركن أساسي في التنمية المجتمعية وهو العنصر البشري ، فهذا الأخير وما يحمله من قيم يعد حقلا خصبا

يساهم في ترسيخ الكثير من القيم الإجتماعية الهادفة وأهمها تحمل المسؤولية بشكل جماعي .

والدارس للعمل الجمعوي بالجزائر والجمعيات يلاحظ أنه يعاني عوائق عديدة إبتداءا من الرسالة الحقيقية للعمل الجمعوي وأهدافها ، وذلك لمحاولة أجهزة السلطة والعديد من الأحزاب السياسية إحتواء وتوجيه نشاط الجمعيات وجعلها مكاتب دعاية وخدمات والتعاطي مع هذه المؤسسات بالإرتجالية مما أدخلها في دوامة مقاومة التحديات التي تواجهها ، ويمكن حصرها في مستويين كالآتي :

أ. تعاني البنية التحتية للجمعيات من مشكلات عديدة وعلى رأسها ضعف الميزانية التي تخصصها الدولة لها ، فإذا أخذنا في الإعتبار ضعف القطاع الخاص المنتج في الجزائر والذي يمكن أن يساهم في تمويل العمل الجمعوي فإنه يمكن عندئذ تصور حجم المعاناة التي يواجهها نشاط الجمعيات .

فالموارد المالية التي تمتلكها المؤسسات وجمعيات المجتمع المدني هي من أهم متطلبات قيامه بأدواره المختلفة وإدارة علاقته بالهيئات الرسمية للدولة بما يضمن إستقلاله في التعاطي معها .

فشح الموارد المالية يعد من أبرز وأعقد التحديات التي تواجهها الجمعية والنشاط الجمعوي بالجزائر ، وذلك بالنظر للإختلالات الهيكلية العميقة التي يعاني منها الإقتصاد الوطني ، وكذا التزامن مع بروز ما يمكن أن نطلق عليه باصطلاح البرجوازية الكسولة ، ويعدان عاملان من جملة عوامل أخرى عطلت بناء مؤسسات جمعوية نشيطة وحرة خاصة وأن الرأسمال الخاص بالجزائر لا يجازف في دعم الحركة الجمعوية ، وعليه فإنه من الصعب على الحركة الجمعوية بالجزائر أن تضطلع بمهامها على أكمل وجه .

وينبثق عن هذا التحدي السابق مشكلة إضافية هي إزدواجية التعاطي مع العمل الجمعوي فإغداق الجمعيات بالمنح ومنعها عن أخرى ، بل ويتم التضييق على نشاط

جمعيات ذات أهداف جادة مقابل نشاط جمعيات[1] ذات أهداف آنية ، وهذا ما يظهر خلال الفترات الإنتخابية بحكم تولي هذه المؤسسات مهمة الدعاية الإنتخابية والسياسية للأحزاب وشخصيات سياسية معينة .

ب. أما التحدي الثاني الذي يواجهه العمل الجمعوي بالجزائر وهو تحدي مفصلي وهو المتعلق بسعي العديد من الأطراف والمؤسسات وعلى رأسها السلطة السياسية القائمة إحتواء جمعيات المجتمع المدني أو على الأقل منافستها عن الأدوارها ما ينعكس سلبا فيما يتعلق باحتفاظ الجمعية بشخصيتها والقيام بمهامها .

ت. والتجربة الجزائرية ما يلاحظ عنها هو هيمنة الأجهزة البيروقراطية على العمل الجمعوي وسجنه وخلطه مع العمل السياسي مثلا خلال الإنتخابات نلاحظ سابقة ظهور مبادرات لا يمكن تصنيفها البتة على أنها مبادرة بريئة حاولت تعبئة وتوجيه العمل الجمعوي لتحقيق أهداف إنتخابية زائلة ، فبمجرد إنتهاء الإنتخابات تنتهي معها الدعاية التي رافقت تلك المبادرات .

فالتشوه في الثقافة السياسية لدى دوائر عديدة في السلطة الحاكمة يجعلها ترى في وجود مجتمع مدني قوي تهديدا لكيانها على الرغم من أن هذه الأخيرة لا تصارع الدولة بل تصارع الإستبداد أينما وجد ، وعليه فإن الدولة إن لم يكن المجتمع المدني إلى جانبها فإنها سوف توجده بوسائلها وطرقها المباشرة وغير المباشرة كونها تعي حيويته لديمومتها ، وعلى هذا الأساس فالدولة تحتاج للمجتمع المدني ليس كمجال لممارسة سلطتها فحسب بل كآلية لبسط هذه السلطات .[2]

إن الحديث عن المجتمع المدني بالجزائر والنشاطات التي يقوم بها يحتم علينا الحديث عن التشريعات والقوانين التي ينص عليها الدستور الجزائري ، والمواد المتعلقة

---

1 صالح زياني : تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركتية في الجزائر ، جامعة باتنة ، قسم العلوم السياسية ، الجزائر ، ص ، ص 03 ، 04 .

[2] صالح زياني : المرجع السابق، ص 05 ، 06 .

بهذا الأخير ( المجتمع المدني ) فلا ينبغي له أن ينشط خارج مجاله ولا القيام بما لا يتوافق ومصلحة الوطن ككل ، وهذا ما خلق مجموعة تحديات واجهت العمل الجمعوي والمؤسسات المدنية بالجزائر والتي قادتها إلى الإنحراف عن مسؤولياتها وأهدافها المسطرة كما سبق الذكر والإهتمام بمسائل شخصية وآنية لا تخدم المجتمع .

فالعمل الجمعوي بالجزائر يعاني جملة من التعقيدات والعراقيل والصعوبات المادية منها والمعنوية ...) وهذا الذي يظهر للعلن وإنما يحتاج للبحث في تنظيرات الدستور والممارسة في الواقع .

**02) الجمعيات بين الحرية النظرية والتضييق الفعلي:**

تشير بعض الدراسات العربية المقارنة التي أجريت في التسعينيات على الجمعيات والمجتمعات المدنية أن الحالة الجزائرية هي وضع إيجابي متميز وهي تتحدث عن التشريعات المنظمة للعمل الجمعوي في تكوين الجمعيات الخاصة [1] ، بحيث وصفت هذه القوانين بالمسامحة إعتمادا على المادة السابعة من قانون الجمعيات التي تتحدث عن شروط التأسيس والتي لا تتطلب نظريا إلا التصريح لدى السلطات المختصة ، فإن القراءة الجيدة للقانون والممارسات الفعلية المرتبطة به قد تجعل الملاحظ يعيد النظر في هذا الحكم المتفائل[2].

- المادة السابعة : تؤسس الجمعية قانونا بعد الإجراءات التالية :

1.إيداع تصريح التأسيس لدى السلطات العمومية المختصة المذكورة في المادة 10 من هذا القانون .

2.تسلم وصل تسجيل تصريح التأسيس من خلال السلطة العمومية المختصة خلال ( 60 يوم ) على الأكثر من يوم إيداع الملف ، وبعد دراسة مطابقة لأحكام القانون .

[1] سارة بن نفيسة ، دراسات علمية http://www.cedej.org.eg ، 30. 12. 2015 ، 10.00 سا .

[2] عبد الناصر جابي ، تقييم وطني لمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في القطاع العام بالجزائر ، الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية ، الجزائر ، ص 11 ، د ، سنة .

3.القيام بشكليات الإشهار على نفقة الجمعية في جريدة يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع وطني .

- المادة 08 : تحظر السلطة المختصة الغرفة الإدارية في المجلس القضائي المختص إقليميا خلال ثماني أيام على الأكثر قبل إنقضاء الأجل المنصوص عليه في المادة 07 أعلاه إذا رأت أن تكوين الجمعية يخالف أحكام هذا القانون ، وعلى الغرفة الإدارية أن تفصل في ذلك خلال 30 يوما الموالية للإخطار إذا لم تخطر الجهة القضائية المذكورة عدت الجمعية مكونة قانونا بعد إنقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل .[1]

والأهم من ذلك أن المادة الثامنة من نفس القانون تمنح السلطة القضائية وحدها الحق في رفض الإعتراف بتأسيس الجمعية وتمنح آجالا للنطق بالحكم وإلا إعتبرت الجمعية مكونة قانونا ، بالطبع فإن تكوين قوانين مثل هذه تحيل مباشرة إلى إستقلالية القضاء الذي منح دورا مهما في مرحلة التأسيس الأولي للجمعيات .

فالقضاء الجزائري الذي لم يعرف عليه إستقلالية ولو نسبية في علاقته بالسلطة التنفيذية ، كما عرف عنه تسويق كبير في البث في قضايا إستفادت منه الجهات الرسمية على حساب المواطن بمحدودية إمكانياته ، فهو يفقد التسامح النسبي الملاحظ نظريا على القانون الجزائري المنظم لتكوين الجمعيات الكثير من مصداقيته إذا ما قمنا بتصفح المواد أخرى من نفس القانون ، ليس لمرحلة التأسيس فقط بل وأثناء التسيير العملي اليومي لعمل الجمعية ، ومنه ما جاء في المادتين 17 و 18 :[2]

✓المادة 17 : يجب على الجمعيات أن تعلم السلطات العمومية المختصة المنصوص عليها في المادة 10 من القانون بكل التعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي

[1] الجريدة الرسمية : العدد 05 ، 2005/07/07 .

[2] عبد الناصر جابي ، مرجع سابق ، ص 12 .

وجميع التغييرات التي تطرأ على هيئاتها القيادية خلال 30 يوم الموالية للقرارات التي تتخذ في هذا الشأن .[1]

✓المادة 18 : يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها وكذا مصادر أموالها ووضعها المالي بصفة منتظمة إلى السلطة العمومية المختصة وفقا للكيفيات التي يحددها التنظيم [2].

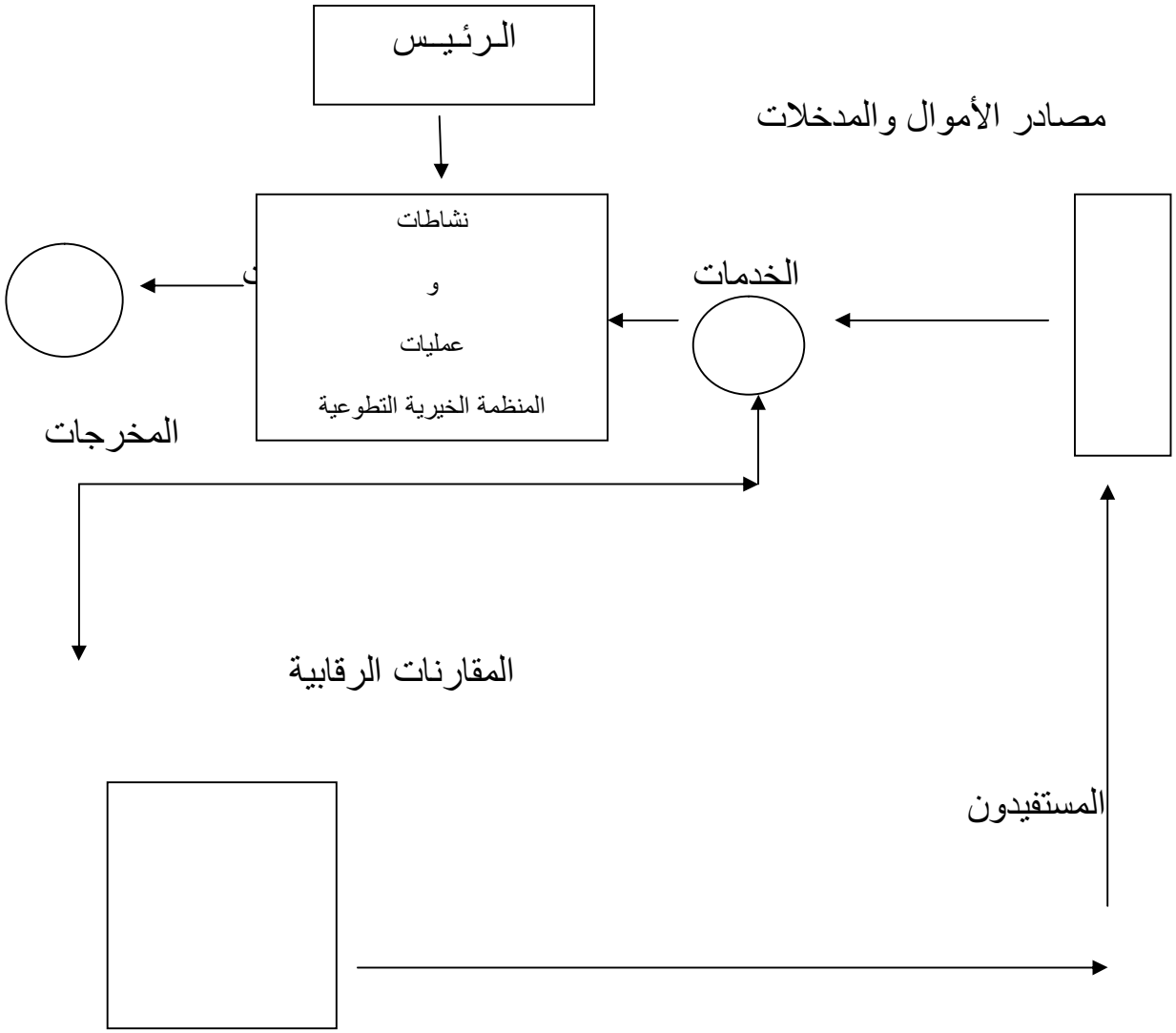


[1] الجريدة الرسمية : المرجع السابق ، بيان خاص بقانون الجمعيات .

[2] لجريدة الرسمية : المرجع السابق ، بيان خاص بقانون الجمعيات .

الشكل التالي : يوضح المدخلات والمخرجات والرقابة الحكومية[1]

وفيما يرى " عبد الناصر جابي " أنها تجعل الجمعية تحت رقابة وزارة الداخلية مباشرة ، بحيث بينت التجربة الجزائرية لكثير من الجمعيات الوطنية والمحلية أنها أمام إعادة الإعتراف بها عمليا كل مرة تقوم فيها بإجراء إنتخابات قيادة جديدة خاصة فيما يتعلق بأعضاء المكتب الوطني للجمعية ، رئيسها وأمينها العام والمكلف بالمالية على وجه التحديد باعتبار الرئيس هو الممثل القانوني للجمعية ، فالرئيس وأمين المالية على سبيل المثال هما اللذان يملكان مجتمعين حق تسيير مالية الجمعية ، مما يجعل أي تغيير لهما يعني عمليا إعادة تسجيل جديد للجمعية أمام مصالح وزارة الداخلية التي قد تستغل هذه الفرصة للضغط على الجمعية وعدم منحها تأشيرة المطابقة .

فبإمضاء الرئيس وأمين المالية مطلوبان من قبل كل البنوك ومراكز البريد عند أي معاملة مالية مهما كان حجمها ، يعني أن كل تغيير في الحصول على تأشيرة المطابقة معناها تعطيل فعلي لعمل الجمعية قد يدوم شهور ، فالجمعيات الجزائرية التي تعرف الكثير من المشاكل بين قياداتها تنفجر عادة بمناسبة تغيير القيادات وتنظيم الجمعيات العامة ، مما يمنح فرصة لتدخل الإدارة بعد طلب التحكيم الذي يلجأ إليه بعض القيادات الجمعوية بعد رفضهم لنتائج التغيير ، هذا الوضع ساعد عليه من دون شك ليس غياب الثقافة الديمقراطية داخل الفضاء الجمعوي فقط بل غياب الممارسات الديمقراطية بمناسبة التسيير اليومي للفضاء الجمعوي مما يؤدي إلى بروز قوي لظاهرة

[1] فريد النجار ، إدارة المجتمع المدني ، الدار الجامعية ، ط1 ، مصر ، 2010 ، ص 37 .

الإنشقاق وشلل الكثير من الجمعيات نتيجة الصراعات التي تكون فرصة لتدخل قوي من قبل الإدارة لفرض منطقها .[1]

كما تحدث أيضا عن المواد 21 ، 28 والمادة 30 :

1. المادة 21 : يمكن للجمعيات ذات الطابع الوطني وحدها أن تنظم إلى الجمعيات دولية تنشد الأهداف نفسها أو الأهداف المماثلة مع إحترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها ، لا يمكن أن يتم الإنظمام إلا بعد موافقة وزير الداخلية .

2.المادة 28 : لا تقبل الهبات أو الوصايا الآتية من جمعيات أو هيئات أجنبية إلا بعد أن توافق عليها السلطة العمومية المختصة التي تتحقق من مصدرها ومبلغها وتوافقها مع الهدف المسطر في القانون الأساسي للجمعية ومن الضغوط التي قد تنجم عن ذلك .

3.المادة 30 : يمكن للجمعية التي ترى السلطة العمومية نشاطها مفيدا أو ذا منفعة عمومية أن تحصل من الدولة أو الولاية أو البلدية على إعانات أو مساعدات مادية ، وأي مساهمة أخرى مقيدة بشروط أو غير مقيدة

فما تتضمنه هذه المواد من إعتراف قانوني للجمعيات بالإستفادة من وضعية جمعية ذات منفعة عامة مما يسمح لها بالحصول على الهبات والمساعدات الخاصة ، إلا أنها لم تستفد من هذه المكانة إلا جمعيتان وطنيتان كبيرتان هما : الهلال الأحمر الجزائري والكشافة الإسلامية ، ويعود تأسيسها إلى مرحلة ما قبل الإستقلال وظهور الدولة نفسها[2]

**03) الجمعيات من الوصايا إلى الحل المباشر :**

إضافة إلى صعوبات التأسيس والتسيير التي تبقى إلى حد كبير تحت سيطرة السلطات العمومية ممثلة في وزارة الداخلية بالنسبة للجمعيات الوطنية بفعل القانون والممارسات

[1] عبد الناصر جابي ، المرجع السابق ، ص 12 .

[2] عبد الناصر جابي :المرجع السابق ، ص 13 .

البيروقراطية المختلفة ، فإن الأهم من ذلك أن الوزارة تحتفظ بحقها في طلب حل الجمعيات . بواسطة قرار قضائي . في شروط حددتها المادتين : 32 و 35 كما هو مبين أدناه ، ولا داعي للتذكير هنا كذلك أن منح هذا الحق للقضاء بعد شكوى السلطات العمومية أو الغير ، يطرح بحدة مسألة إستقلالية القضاء ومدى حياديته عندما يتعلق الأمر بشكوى مقدمة من قبل السلطات العمومية داخل نظام سياسي تميز دائما بسيطرة واضحة للسلطة التنفيذية على باقي السلطات وعدم الفصل بينها .[1]

المادة 35 : يمكن أن يطرأ حل للجمعية بالطرق القضائية بناءا على السلطة العمومية أو شكوى الغير إذا مارست الجمعية أنشطة تخالف القوانين المعمول بها أو تكون غير واردة في قانونها الأساسي .

المادة 32 : يمكن للجهات القضائية المختصة أن تعلن تعليق نشاط الجمعية وجميع التدابير التحفظية الخاصة بتسيير الأملاك دون المساس بالقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها ، بناءا على عريضة تقدمها السلطة العمومية المختصة حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 33 من هذا القانون ، وتنتهي هذه التدابير بقوة القانون إذا رفضت الجهة القضائية المعنية تلك العريضة بصرف النظر عن أي طريق طعن آخر .

وإستنادا إلى شهادات بعض ممثلي الجمعية عندما يتم اللجوء للقضاء ضد قرار التعليق فالنتائج الرسمية هي تأجيل عملية نقل ممتلكات الجمعية وإغلاق مقرها إعتبارا من تاريخ اللجوء إلى القاضي من قبل السلطات ، وأما بالنسبة للجمعيات الأجنبية فهي ملزمة بالتوقف عن كل نشاط إعتبارا من تاريخ إعلان التعليق أو سحب الرخصة ، وفيها ينص القانون على عقوبات حبس 03 أشهر وغرامة تتراوح بين 50000 حتى 100000 دج لكل محاولة لإعادة ممارسة النشاطات لأي جمعية تم تعليقها أو حلها[2].

[1] المرجع نفسه ، ص 14 .

[2] عبد الحفيظ بولزرق ، الجمعيات بالجزائر ، 2008/06/28 ، 16.50 م ص 09 .

إن الدارس للقانون 90 – 31 يجد بأنه يتضمن مجموعة من المواد التي تخص الجمعية والمجتمع المدني بالجزائر وذلك بدءا من مرحلة التأسيس ( التصريح ) إلى غاية المواد المتعلقة بحل وتعليق الجمعيات لأنه لا بد وأن يكون هناك قوانين تضبط سير العملية وتسطر خططها الأساسية .

لكن ما تحدث عنه ( عبد الناصر جابي ) في قراءته لهذه المواد المتعلقة بالجمعية بالجزائر هو قراءة من نوع خاص يعرض فيها ما جاء في القوانين وما تتعرض له الجمعية في الواقع المعاش وكيف يكون موقف الجمعية أمام مثل هذه القوانين وكيف تخوض الجمعية الجزائرية تحدياتها في ظل تغييرات إجتماعية متجددة وقوانين نسبية لينة .

**ثانيا : الحركة الجمعوية والدولة وفيما بين الجمعيات :**

**01) الجمعيات وإستقطاب المواطن:**

- بالرغم من العدد الهائل شكليا من الجمعيات التي ظهرت للعلن وتنوع إهتماماتها بعد إعتماد دستور 1989 ( حوالي 80.000 جمعية بما فيها حوالي 890 جمعية وطنية ) فقد تبين أن الظاهرة الجمعوية لم تستقطب الكثير من المواطنين ، بحيث قدرت بعض الدراسات على سبيل المثال إعتمادا على إحصائيات عام 2002 أن نسبة الأفراد البالغين من سكان المناطق الريفية المنخرطين في الجمعيات المهتمة بعالم الريف بمفهومه الواسع . فلاحة . غابات ... إلخ .

هي لا تتجاوز 02% من السكان وهي نسبة قد تكون أقل في المناطق الحضرية ، وكل هذا راجع لمجموعة من العوائق التي تشكو منها الجمعيات الجزائرية كـ :

- قلة التأطير .
- قلة الإمكانيات المادية .
- صعوبة تحديد الأهداف .

- سيطرة العمل الموسمي .
- ضعف الحياة الديمقراطية داخل الجمعية ... إلخ .

• وفي دراسة حول الحركات الجمعوية في الجزائر يشير " علي الكنز " إلى سيطرة الطرح الثقافي الرمزي مقابل شبه إجماع حول الإجتماعي وسكوت حول الإقتصادي .[1]

ما يمكن قوله عن الجمعيات والمواطن بالجزائر هو أن كل منهما ظاهرة بحد ذاته ، فالأول المواطن هو المؤسس لمثل هذه المؤسسات والداعي لها والثانية الجمعية هي التي تمثله وتدافع عنه وتعمل على إيصال إحتياجاته للسلطات ، كما أنها تمنع ذلك التصادم أو النزاع الذي يمكن أن يحدث نتيجة تقصير أو عجز السلطات الحكومية في القيام بدورها .

ورغم هذا فإننا نجد هذا المواطن بعيد كل البعد بل إنه ينأى عن هذه الجمعيات حتى أنه هناك من لا يحيط بها علما وعن ما تقوم به أساسا وذلك ما يرجعه الباحثون في هذا المجال لعدة عراقيل وصعوبات تواجهها الجمعية الجزائرية منها ماهو موضوعي ومنها ماهو ذاتي منعها من خلق صورة مثالية وشفافية تواجه بها المواطن ويرتاح لها هو الآخر بدوره و إعتمادها كيانا تابعا له ويدافع عنه ويخدم مصالحه والمجتمع ككل .

**2) <u>السلطات والنشاط الجمعوي :</u>**

إن العلاقة بين الدولة والحركة الجمعوية كما تبدو هي معقدة ومتعددة الأبعاد منها ما يتعلق بإشكاليات عامة تخص ممارسة السلطة وإحتكار القوة ، ومنها ما يتعلق بأوضاع خصوصية تتعلق بالتكوين التاريخي للدولة الوطنية والأزمات التي تعرضت لها خلال مراحل تكوينها ، وقد سمحت سيطرة الدولة على الجمعيات بتشكيل فضاء واسع لحركة جمعوية شكلية ومقيدة توفر مجالا لنشاط طقوسي وممارسة إحتفالية ونخبوية بالأساس

[1] علي الكنز ، مرجع سابق ، ص 47 .

تستعملها الدولة والنخبة الحاكمة لتحقيق أهدافها وتمرير سياساتها ، ولكنها تقلص في ذات الوقت فرص تبلور مجال مفتوح لممارسة الحقوق السياسية والحريات المدنية مثل حرية التنظيم والتعبير ...إلخ ، بل تعمل على تقويض مثل ذلك تلك المجالات إن تكونت .[1]

وهكذا تميزت الحركة الجمعوية في مختلف الفترات بفقدان إستقلاليتها وموقعها كقوة مضادة تسمح بتحقيق توازن نسبي لمواجهة النزعة السلطوية للدولة الوطنية التي ألحقتها بها واستعملتها كأجهزة إضافية لتحقيق سيطرتها الكاملة على المجتمع ، وما أدخل الجمعية الجزائرية في مثل هذه العلاقة والتبعية هي تلك الروابط القديمة بينها وبين الحزب الواحد الذي قاد الثورة والمؤسسات الإنتقالية للدولة الوطنية ، بل إنها ما تزال مادية كذلك بفعل المساعدات والإمتيازات العديدة المالية والعينية ( عقارات ، رخص ، حقوق ، إمتياز ، ...) التي تحصل عليها الجمعيات الموالية للسلطة وخطها السياسي ، وموضوع تمويل الحركة الجمعوية هو كان بمثابة مصدر توتر وصراع مستمر سواء بين الجمعيات ذاتها أو بين هذه الأخيرة والسلطة [2] وتعبر عملية التمويل كعلاقة بين الدولة والجمعيات عن :

**أولا :** إعتماد الدولة_على عملية التمويل لبسط نفوذها وتعظيم تأثيرها على إتجاهات ونشاطات الجمعيات وإستعمالها كأدوات لتحقيق أهداف وسياسات النظام القائم .

**ثانيا :** درجة إستقلالية الجمعيات وهامش المناورة الذي تتمتع به في علاقتها بالسلطة ،_وهي بالتالي مؤشر على درجة دمقرطة المجتمع المدني وتحرره من السيطرة المباشرة للدولة ، كما تشير بعض المعلومات المتوفرة لدينا حول عينة من الجمعيات في مدينة وهران أن 95% من الجمعيات تحصل على إعتمادات ومساعدات مالية وتشكل الدولة أكبر مانح ، حيث تمثل حصتها من إجمالي المساعدات 80% ، مما يشير إلى قوة

[1] عمر دراس ، العمل الجمعوي بالجزائر ، إنسانيات ، العدد 08 ، الجزائر ، 1999 ، ص 103 .

[2] العياشي عنصر ، المجتمع المدني ، الجزائر نموذجا ، مرجع سابق ص 14 .

التأثير الممارس من قبل السلطة على الجمعيات وهو واقع تعترف به قيادات تلك الجمعيات ذاتها .[1]

والملاحظ للقانون 06/12/ الصادر سنة 2012 ومن خلال إستقراء التعريف الذي قدمه للجمعية ، يرى أن المشرع قد وسع من مجال نشاط الجمعية ليشمل العمل الخيري والمحافظة على البيئة وحماية حقوق الإنسان ويبقي على العديد من البنود التي تبقي الجمعية على ما هي عليه .

فالقوانين الصادرة في حق الجمعيات بالرغم من التغييرات التي تعتريها وتميزها من فترة للأخرى ،هي لا تبتعد كثيرا عن سابقتها من حيث السيطرة والتضييق ،فما يقر به واقع الجمعية الجزائرية في علاقتها مع السلطات الممثلة للدولة ،هو مستقر ولا يتغير بتغير التشريعات ،وتبقى هذه الأخيرة تواجه التحديات ،وخاضعة للسيطرة والهيمنة العليا وهو ما تحدث عنه سابقاالعديد من الباحثين في هذه العلاقة .

**الأحزاب والجمعيات :**

تعتبر الأحزاب السياسية ،بالإضافة إلى كونها تعبيرا عن الإختلافات الإيديولوجية ،داخل المجتمع حصيلة للصيرورة التاريخية ونتيجة للتطورات الإجتماعية والسياسية لذات المجتمع ،ومن ثم فإن لكل تجربة مجتمعية أصنافا من الأحزاب والتنظيمات التي تميزها ،ومثلما كانت الأوضاع الإجتماعية والسياسية تأثير على الأحزاب كان لها نفس التأثير على نشاط الجمعيات بالجزائر خاصة في ظل الوضع الأمني الذي عاشته البلاد آنذاك[2]، الأمر الذي جعل أدائها لصيقا بالأداء الحزبي ، بحيث ظهر نشاطها كمرجع للأداء الحزبي الجزائري الهزيل ، إذ رغم العدد الضخم الذي يتناسل سنويا لتعداد الجمعيات إلا أن أدائها ظل مشوبا بعلاقة حذرة بحيث أنه هناك دراسات صرحت بأن الجزائر تحتوي على أكثر من53743 منظمة مدنية منها 823 جمعية

[1]–عمر دراس :ج مرجع سابق ، ص 104 .

[2]- محمد بوضياف :الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، دراسة تحليلية نقدية ،دارالمجدد للنشر والتوزيع، ط1، ،ص:57،د،سنة ،الجزائر .

تنشط على المستوى الوطني [1] ، أما علاقة هذه الجمعيات و الأحزاب فهي علاقة تداخل وتجاذب للمصالح والأدوار ، فحراك الجمعيات هو رجع صدى للحراك الحزبي ، وبما أن الحراك الحزبي منمط ومندمج ويعبر عن صيغة إقصائية لوجود أية طبقة سياسية معارضة بالمعنى الحقيقي فإن الحراك الجمعياتي لن يحقق مساهمة حقيقية في بناء مشروع المجتمع إذا ما بقي رهان الجمعيات على الأحزاب [2].

ومن ملامح هذا الإختلال في أداء الأحزاب السياسية والجمعيات المتداخل وثنائية الجمعيات السياسية الحزبية ، والأحزاب الجمعوية ، بحيث أن العلاقة الزبائنية قائمة على المصلحة بين من يدفع ماليا وبين من ينتفع سياسيا ومن يحترف إعلاميا [3].

فالعلاقة بين الأحزاب والجمعيات يمكن دمجها في مجموعة المؤشرات التالية :

- إدماج الجمعيات التي جاوزت 120 ألف جمعية في أحيان كثيرة في السياق العام للخطاب السياسي غير المؤسس الذي يتبنى أطروحات السلطة ولا يقدم خطابا مبنيا على البرامج ، وهو ما أدى إلى إستيعاب كثير من طرف الأحزاب وجعلها أبواقا للتسويق السياسي والتعبئة السياسية في مناسبات عديدة .
- إستراتيجية التبني : وهي تلك السياسة القائمة على تبني الجمعيات كلية من طرف الأحزاب الفاعلة سياسيا فهذه الجمعيات والمنظمات الجماهيرية التي كانت تشكل المدارس الأولى لتكوين الإطارات وتخريج الكوادر لم تعد تلعب ذات الدور مؤخرا كونها أصبحت مجرد أدوات تستخدم في الإستحقاقات السياسية ، وعليه فإن

---

[1]- جان نويل فوربية :التحول الديمقراطي المحدود في شمال إفريقيا ،من المجتمع المدني للمشاركة السياسية ،القاهرة ،مركز الدراسات والوثائق الإقتصادية والقانونية والإجتماعية ،2003 ص:21.

[2]- بوحنية قوي : مرجع سابق ، ص 10 .

[3]- فضيل دليو : الزبائنية السياسية والإجتماعية في عصر الديمقراطية ، قسم علوم الإعلام والإتصال ، قسنطينة ، الجزائر ، د. سنة ، ص: 05 .

" رشيد مغلاوي " وهو أحد المسؤولين النقابيين في الجزائر يرى أن السلطة خلقت مجتمعا مدنيا بمؤسسات وهيئات وأحزاب ونقابات موازية للمجتمع المدني الحقيقي ، وهذا المجتمع أضحى غير قادر على تنفيذ ما تسعى إليه السلطة ، وفي كثير من الدراسات العربية المقارنة تظهر مجموعة من نقاط الضعف التي تتعرض لها الجمعيات بما في ذلك الجمعيات الجزائرية كالآتي :

- العلاقة بين الجهات الرسمية والجمعيات ليست شفافة بالقدر الكافي .
- الجمعيات غير معترف بها فعليا كمحاور وشريك من قبل المؤسسات والجهات الرسمية .
- إستفادة الجمعيات من المساعدات المالية الرسمية ليست شفافة بالقدر الكافي .
- لا توجد قنوات وإجراءات معروفة بهدف الحصول على مقرات دائمة للجمعيات .
- الجمعيات لا تملك حرية في إستقبال الهبات والمساعدات من الخارج [1].
- مازالت الجمعيات تخضع لكثير من الإجراءات الجمركية والعديد من الضرائب عند حصولها على مساعدات أو هبات من الخارج .

وهكذا تحولت العلاقة التبادلية والتكاملية ،لكل من الجمعيات والأحزاب السياسية بعضها ببعض ،لتبعية و إحتواء وتمثيل إيديولوجي سياسي لهذه الأحزاب خاصة في الفترات الإنتخابية وإتخاذ القرارات السياسية ،وهو الواقع المر الذي يرفض العديد من المسؤولين الإعتراف به ،من كلا الطرفين،واللجوء للإجابات الدبلوماسية وتغطية تلك العلاقة ببعض المساعدات والإعانات الإجتماعية،ما يخرجها من دائرة الشك،وهوما ترتبت عنه العديد من العراقيل والتحديات التي تواجهها الجمعية الجزائرية وتعمل جاهدة على تذليلها والتحرر منها .

[1] بوحنية قوي : مرجع سابق ، ص 11 .

**خلاصة:**

إن الحديث عن الجمعيات بالجزائر والنشاطات التي تقوم بها يحتم علينا الحديث عن التشريعات والقوانين التي ينص عليها الدستور الجزائري وقانون الجمعيات ، والمواد المتعلقة به، التي توضح الصورة الشاملة للنشاط الجمعوي والمساحة التي ،يتمتع بها ،سواء من الناحية التأسيسة ،أو في علاقته مع كل من الدولة ،أو بالأحزاب السياسية،والتي تستوضح العديد من التعقيدات والقيود التي تحكم العمل الجمعوي بالجزائر ،ما يبقي الجمعية الجزائريةفي حالة ركود وتقوقع تمنعها من ممارسة كامل حريتها وتستوفي جميع أركانها التأسيسة كالحرية والطوعية والإستقلالية وتمارس نشاطاتها التضامنية.

UNIVERSITE SETIF2

# الفصل الخامس

**الفصل الخامس : عرض وتحليل و مناقشة نتائج الدراسة الميدانية**

أولا: عرض شبكة الملاحظات .

ثانيا: عرض و تحليل المقابلات .

ثالثا : تحليل و عرض نتائج المقابلات في ضوء الفرضيات.

- النتيجة العامة .

**خاتمة .**

**المراجع .**

**الملاحق.**

## عرض وتحليل ومناقشة نتائج الدراسة الميدانية:

- **أولا : عرض بعض الجداول المتعلقة ببعض البيانات الخاصة بالجمعيات مكان الدراسة :**

**جدول رقم 01 :** توزيع الجمعيات حسب الإسم وتاريخ التأسيس وجنس رئيس الجمعية وعدد المنخرطين بها

| الرقم | إسم الجمعية | تاريخ تأسيسها | جنس رئيسها | عدد المنخرطين بها 2016 | مقر الجمعية |
|---|---|---|---|---|---|
| 01 | جمعية الأجواد للتنمية الإجتماعية | 2010 | ذكر | أكثر من 50 | سطيف |
| 02 | جمعية الإرشاد والإصلاح | 1989 | ذكر | أكثر من 100 | سطيف |
| 03 | حركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية | 1992 | ذكر | أكثر من 700 | سطيف |
| 04 | جمعية الفجر لمرضى السرطان | 1989 | أنثى | 337 | سطيف |

- توضح معطيات هذا الجدول توزيع الجمعيات حسب الإسم وتاريخ التأسيس وجنس رئيس الجمعية وعدد المنخرطين بها ، وكذا مقرات الجمعية وهي معطيات حول بعض الجمعيات التي أجريت بها دراستنا حول موضوع الحركة الجمعوية والعمل التضامني ، وهذه المعطيات تبين الإختلاف الواضح في مجال نشاط كل جمعية على حدى ، إلى جانب سنة التأسيس بين عام 1989 و1992و2010 ، وهي جمعيات ناشطة كلها بمدينة سطيف وهي عينة مقصودة من الجمعيات الموجودة بالولاية .

- كما توضح معطيات الجدول أيضا أن جميع رؤساء الجمعيات هم من الرجال إلا الجمعية التي تنشط في المجال النسوي هي إمرأة إلى جانب الإختلاف في عدد المنخرطين المستفيدين من العمل الجمعوي التضامني الذي تقوم به كل جمعية .

**جدول رقم 02** : إمكانية توفر الجمعيات على مقر ونوعه :

| توفر الجمعيات على مقر | ت | % | نوع المقر | ت | % |
|---|---|---|---|---|---|
| نعم | 04 | 00%1 | ـ مقر خاص<br>ـ مقر مؤجر<br>ـ أخرى تذكر | 03<br>01<br>00 | %25<br>%75<br>%00 |
| لا | 00 | %00 | %00 | %00 | %00 |
| المجموع | 04 | %100 | / | / | / |

- توضح معطيات هذا الجدول إمكانية توفر الجمعيات التي أجريت بها دراستنا على مقر ونوعية هذا المقر ، بحيث كانت جميعها تتوفر على مقرات ، بحيث عامل أساسي وشرط رئيسي في طلب الترخيص لقيام الجمعية ، ومن القوانين الأساسية الموافقة على إنشاء الجمعيات في الجزائر ، كما أنه يسهل التبرع للمواطنين والملتحقين بالجمعية ، وكذا يسهل العمل الجمعوي والتخطيط له ، إلا أن هذه المقرات تختلف في النوعية بين خاص ومستأجر ، فالجمعيات الوطنية مقراتها خاصة وملك مستقر ودائم ، بالرغم مما يعانيه هذا الأخير من ضيق في المساحة والتجهيز، والموقع ، والمقر المستأجر والذي هو من الصعوبات والعراقيل التي تواجهها الجمعية الجزائرية خاصة منها الجمعيات الخيرية الحديثة التكوين والمحلية ذات الدخل المحدود(هبات ،وإعانات ).

**جدول رقم 3 :** بين مدى توفر الجمعيات على فروع خارج المقر الرئيسي :

| توفر الجمعيات على فروع | تكرار | النسبة% |
|---|---|---|
| **نعم** | 03 | %75 |
| **لا** | 01 | %25 |
| **المجموع** | %04 | %100 |

- توضح معطيات هذا الجدول مدى توفر الجمعيات مكان الدراسة على فروع خارج المقر الرئيسي ، وهو ما تبين لنا أن معظم الجمعيات لها فروع في المدن الصغيرة المجاورة منها والنائية لمد العمل الجمعوي بالوسط الإجتماعي وتحقيق أهداف الجمعية ، بحيث أن معظم مكاتب الفروع هي بالبلديات والدوائر، ماعدا الجمعية الناشطة بالمجال الصحي لمكافحة مرض السرطان ، فهي ذات إمكانات محدودة وتتمركز بوسط الولاية، والمنخرطين بها من كافة المناطق ، ونشاطها ممتد ليشمل الكل بدون وجود فروع قريبة ، وهو الأمر الذي تصرح به جميع الجمعيات حالات الدراسة ويناقضه الواقع ، فكما هو معروف في واقعنا ،أنه مازال عدد كبير من المواطنين الجزائريين يقطن بالأرياف، وما يمتاز به الريف الجزائري ، من خصائص تميزه ، فهذه الفئة هي تحتاج للإمدادات خاصة ومختلفة ، فكونها في مناطق معزولة ونائية هي في حاجة ماسة لمثل هذه الجمعيات ، تدافع عنها وتوصل صوتها للسلطات ، وتلبي لها إحتياجاتها الخاصة ، وهو الأمر المغيب في الواقع بحيث تكون هذه النشاطات الجمعوية مناسباتية ( خلال شهر رمضان والأعياد) فقط فيما تعلقت بالمناطق النائية.

- **<u>الجدول رقم 04</u>** : يبين نوع الجمعية :

| نوع الجمعية | التكرار | النسبة% |
|---|---|---|
| ــ محلية | 01 | %25 |
| ــ وطنية | 03 | %75 |
| ــ دولية | 00 | %00 |
| المجموع | 04 | %100 |

- توضح معطيات هذا الجدول نوع أو تصنيف الجمعيات ، بحيث كانت معظم الجمعيات مكان الدراسة هي جمعيات وطنية ماعدا جمعية واحدة محلية خيرية تطوعية أسسها المواطنون بجهودهم الخاصة ، وطبعا الجمعيات الوطنية لها إمتيازات خاصة كالمقر والمساعدات المالية، دون الجمعيات المحلية الخاصة .

وحسب هذا التصنيف تتفاوت الجمعيات في العمل والنشاط التضامني وحتى في الصعوبات التي تواجهها وتتحداها.

**<u>الجدول رقم 05</u>** : يبين الميدان الرئيسي الذي تنشط فيه الجمعية .

| **الميدان الرئيسي لنشاط الجمعية** | **التكرار** | **النسبة %** |
|---|---|---|
| ــ الميدان الإجتماعي | 01 | %25 |
| ــ الميدان الصحي | 01 | 25% |
| ــ الميدان التربوي الديني | 01 | 25% |
| ــ الميدان التكويني التمهيني | 01 | 25% |
| **المجموع** | 04 | |

- توضح معطيات الجدول الميدان الرئيسي الذي تنشط فيه الجمعية .

- بحيث يختلف نشاط كل جمعية عن الأخرى ، فمنها من تنشط في المجال الصحي ، ومنها من تنشط بالميدان الإجتماعي ، و أخرى في المجال التربوي والديني وأخرى في المجال التكويني التمهيني... ، والذي هو كان إختلاف وتنويع مقصود ضمن حالات دراستنا ، والتي رغم الإختلاف إلا أنها لها أهداف مشتركة ومصالح ونشاطات متشابكة، وتخدم بعضها البعض والكل يهدف لخدمة المواطن والمجتمع ، وإن إختلفت الوجهة والأهداف.

جدول رقم 06 : يبين مصادر التمويل الجمعيات :

| مصادر التمويل | التكرار | النسبة % |
|---|---|---|
| ـ الدولة | 00 | %00 |
| ـ الهبات والمساعدات | 02 | %50 |
| ـ نشاطات الجمعية | 02 | %50 |
| ـ أخرى تذكر | 00 | %00 |
| المجموع | 04 | %100 |

- توضح معطيات هذا الجدول مصادر تمويل الجمعيات والذي حسب نتائج الدراسة هو أن جميع مصادر تمويل الجمعيات تختلف بإختلاف نشاط الجمعية وكذلك بين الجمعيات التي تقوم بالأنشطة التعليمية والتكوينية ، والجمعيات التي هي ناشطة في المجال الخيري التضامني، فالأولى تتلقى مبالغ لقاء النشاطات التي تقوم بها من طرف المنخرطين والمتمدرسين وهي جمعيات منتجة، لها مداخيل ومصاريف وبها متكونون، ودخل محدد وثابت ، أما الجمعيات الأخرى فتمويلها يكون من طرف الهبات والمساعدات من الأعضاء أو من المواطنين فاعلي الخير فقط، وهي هنا تكون مداخيلها رهنا بالوقت (المناسبات الدينية ،أوقات الزكاة)، وبالتالي هي ذات أوضاع إقتصادية غير مستقرة، ما يجعل التمويل المادي للجمعية الجزائرية، أحد التحديات والعراقيل التي تواجهها.

- **الجـدول رقـم 7** : يبين الصعوبات والعراقيل التي تواجهها الجمعية الجزائرية .

| الصعوبات | التكرار | النسبة % |
|---|---|---|
| ـ تغيير المقر | 04 | %100 |
| ـ التمويل | 04 | %100 |
| ـ الترخيص في النشاطات | 01 | %25 |
| ـ النقل | 04 | |
| ـ القوانين الخاصة بالنشاط الجمعوي | 02 | %50 |
| **المجموع** | | %100 |

- وتوضح معطيات الجدول الصعوبات والعراقيل التي تواجهها الجمعيات الجزائرية (حالات الدراسة)، والتي تتجلى معظمها في نوع المقر بين ضيق المساحة والوسائل والتجهيزات ، وإستئجار المقر والإضطرار لتغييره كل فترة محددة ، وكذلك من الصعوبات التي تعاني منها الجمعيات مشكلة التمويل، وطرق تمويل النشاطات الجمعوية وكيفية الحفاظ على إستمرار عمل هذه الجمعية ،وتلبية حاجات المواطن ، أيضا تغيير القوانين الخاصة بالجمعيات من فترة لأخرى وكيفية تكييف العمل التضامني معها كل فترة ،إلى جانب مشكلة النقل الخاصة بالجمعية، لنقل المساعدات والتنقل للقرى النائية ، من فترة للأخرى وهو ما تعاني منه جمعية الفجر وجمعية الأجواد خاصة لطبيعة نشاطاتهم .

**الجدول رقم 08:** يبين ما يعتقده رؤساء الجمعيات حول دوافع ظهور العمل الجمعوي .

| الدوافع حسب رؤساء الجمعيات | التكرار | النسبة% |
|---|---|---|
| ـ تغطية عجز الدولة | 02 | %50 |
| ـ مراقبة عمل الدولة | 00 | %00 |
| ـ التكامل مع دور الدولة | 02 | %50 |
| ـ نقد ومواجهة السياسات الحكومية | 00 | %00 |
| **المجموع** | 04 | 100% |

- توضح معطيات الجدول ما يعتقده رؤساء الجمعيات حول دوافع ظهور العمل الجمعوي، وهو ما إنقسم حوله رأي رؤساء الجمعيات ، بين من يعتقد بأن الدافع من العمل الجمعوي وإنشاء الجمعيات ، هو تغطية عجز الدولة وتراجعها عن إنجاز أدوارها في كثير من المناطق بالمجتمع ، وبين من يعتقد بأن الدافع من العمل والنشاط الجمعوي وإنشاء الجمعيات هو لتكميل نشاطات الدولة والتكامل والتعاون معها والتخفيف عنها وخدمة المواطن والمحتاجين، وهو خدمة للمجتمع والدولة ، وبالتالي المساهمة في نشر الأمن و الإستقرار، ومايتضح من هذه الإجابات هو سلمية الجمعية الجزائرية ، فكلا الرأيين يبقي من الأسباب الرئيسية والدوافع الحقيقية لإنشاء الجمعيات مخفاة ، كون الإدلاء بغير هذا كالمعارضة والنقد والتدخل في قرارات السلطات ، والدفاع عن حقوق المواطن ،التي هي من أهم أسباب تكوين الجمعيات الفاعلة، يدخلها في دائرة الضوء وتضييق الخناق عليها ، وهوما إكتفى مبحوثينا بالإجابة عنه بطريق دبلوماسية ، كتكميل دور الدولة ، وتغطية العجز الذي تظهره ، وبالتالي الإبتعاد عن الأسس الأولى لقيام الجمعيات ، كالتحرر والإستقلالية والمعارضة .

## ثانيا: عرض شبكة الملاحظات:

عرض شبكة ملاحظات الدراسة الميدانية:

**جدول رقم01**:يوضح أهم الملاحظات التي رصدت خلال زياراتنا لجمعية الاجواد للتنمية الاجتماعية.

| طبيعة الملاحظة | فحوى الملاحظة |
|---|---|
| _ مباشرة مقصودة لمراقبة واقع الجمعية الجزائرية ومحتوى النشاط الجمعوي . | _ دخول بعض المحتاجين من المواطنين الفقراء، وطلبهم للمساعدة من رئيس الجمعية، منهم من طلب الدواء ومنهم من طلب المؤونة الغذائية للإطعام عياله الذين لم يأكلوا من يومين، وردة فعل القائمين على الجمعية ،السريع لتلبية الطلب والتعامل معه بانتظام وبلباقة وتواضع. |

تاريخ ومكان الملاحظة : 31-05-2016 بمقر جمعية الاجواد.

إن الملاحظ لمثل هذه الأحداث المتكررة ،بتواجدنا بمقر جمعية الأجواد والتعايش معهم في مثل هذه التجارب الإجتماعية، يكشف الغطاء عن طبيعة العمل التضامني و نوايا الجمعية و مؤسسيها .

إلى جانب أن الباحث يجد نفسه تلقائيا هو ملزم بالقيام ببعض المساعدات و التعاطف مع المحتاجين و التضامن معهم ،لكن أعضاء هذه الجمعية "جمعية الأجواد للتنمية الاجتماعية " بغظ النظر عن أنهم منظمين و متعاونين و هدفهم الأول هو خدمة المحتاج ، إلا أنهم

شديدي الحرص على مثل هذه الأمانات ، وذلك بالتحري عن المحتاجين و التقصي عن ظروفهم الاجتماعية ، مقر سكناهم ، حالتهم المدنية ، وأوضاعهم الحقيقية،

الإقتصادية و الإجتماعية، حتى لا يتم تعرضهم للنصب و الإحتيال ، وهي حالات سبق وتعرضوا لها ، وتم التعامل معها .

و ما يظهر التنظيم و الأمانة ، والخدمة ، وهو ما تفرغ له القائمون بالجمعية خدمة الفرد و تلبية حاجاته على مدار الساعة بشكل دائم و يومي و آني بدون أية نشاطات و مصالح خاصة لتحقيق الربح المادي و المنفعة الشخصية، وهوما يظهره التواجد الدائم بالمقر الرئيسي، للناشطين بالجمعية صباحا ومساءا.

جدول رقم02 :يبين أهم الملاحظات التي رصدت بجمعية حركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية.

_ تاريخ ومكان الملاحظة : يوم: 28-05-2016 بمقر جمعية حركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية.

| | |
|---|---|
| _ مباشرة مقصودة لكشف واقع النشاط الجمعوي بحركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية. | ما لوحظ في هذه الجمعية أنها جمعية تجارية منتجة حتى تكاد تجزم بأنها جمعية لها أفواج تعليمية، دروس، أساتذة، طلبة، لا وجود للعمل التضامني الخيري الاجتماعي ، حتى في الأشهر الأخيرة بالسنة واقترب الشهر الكريم، بدأ توافد بعض المسنين للسؤال عن(القفة) قفة رمضان والتي لوحظ قبلها. همس رئيسة الجمعية لنائبتها بقول:" بداو لعجايز يجيو" والضحك المتواصل . أيضا ما يمكن إضافته في هذه الملاحظات هو فضول رئيسة الجمعية بالسؤال عن باقي الجمعيات وكيف كانت إجاباتهم وعن نشاطهم حتى احسسنا بالتنافس أو التسابق بين هذه الجمعية وبقية الجمعيات الأخرى. |

من خلال الملاحظات السابقة بجمعية حركة النساء للتضامن مع المرأة الريفية ، يتضح بأن مفهوم العمل الجمعوي بها فقط يقتصر على التعليم ، والتمهين والتكوين ، لكل من الذكور والإناث على حد سواء وليس تنمية المرأة فقط، كونها مؤسسة نسوية بالدرجة الأولى ، فنشاط هذه الجمعية هو : تعليم الخياطة ، الطرز ، الإعلام الآلي ، وكذا إعطاء دروس الدعم لجميع الأطوار التعليمية ، وثاني مايلحظ هنا مصطلح المرأة الريفية ، والتي هي حسب مفهومها هي المرأة الأمية أو ذات المستوى المحدود، والتي ليس لها أية علاقة بالريف أو المدينة، أيضا الطريقة التي كانت تتحدث بها عن المحتاجين عند سؤالهم عن الإعانات ، والتي كانت فقط في فترة شهر شعبان وإقتراب الشهر الفضيل (رمضان)، ما يلغي أي

إعتراف سابق عن العمل التضامني لهذه الجمعية وما صرحت به من نشاطات مسبقة تقوم بها الجمعية ، والتي ليست لها أي علاقة بالمرأة الريفية ماعدا بعض الفروع ببعض البلديات التي تنشط في مجال تمهين المرأة وبأسعار محددة تتراوح مابين (3000-6000دج) شهريا.

جدول رقم 03 : أهم الملاحظات لجمعية الفجر .

تاريخ ومكان الملاحظة : 02 جوان 2016 بـ مقر جمعية الفجر لمرضى السرطان

| طبيعة الملاحظة | فحوى الملاحظة |
|---|---|
| مباشرة مقصودة لمراقبة طبيعة العمل التضامني و نشاط الجمعية . | ما لوحظ في هذه الجمعية هو قلة نشاطها المكتبي ففي أغلب الأوقات المقر مقفل و عدم وجود موظفين ناشطين ، أغلب طلبات من المواطنين المرضى تكون بالهاتف ، أثناء لقائتنا مع رئيس الجمعية كان الهاتف يرن طيلة الوقت و طبعا هو كان يرد عن جميع المكالمات و تلبية الطلبات بكرم و تواضع مع جميع المتصلين ، حيث كان جد متعاون مع الكل محاولا الخدمة . |

ما يمكن إستنتاجه من عرض الملاحظات السابقة حول جمعية الفجر" لمرضى السرطان" هو أنها جمعية تهدف لخدمة الفرد و التضامن معه و تلبية إحتياجاته، إلا أنها ككل المؤسسات الجزائرية لا تخلو من النواقص و التحديات و العراقيل التي تواجهها ، مما يحتم على هذه الأخيرة خلق سياسات بما يخدمها و تتبع إستراتيجيات لتسيير مصالحها و حاجات المواطنين فكون هذه الأخيرة لها مجال محدد تنشط فيه وهو المجال الصحي ، فهي لديها وسائل مختلفة للتواصل مع المرضى و المحتاجين ، غالبا ما تكون حاجة في الأدوية أو السفر للعلاج بالخارج ، مايظهر أهمية هذه الجمعية وحاجة المواطن الماسة لها .

## ثالثا : عرض و تحليل المقابلات :

### عرض المقابلات :

أولا : الحالة 01 : مؤسسة الأجواء للتنمية الإجتماعية .

المقابلة كانت يوم :2016-05-31 على الساعة 09:00 صباحا مع رئيس الجمعية .

**المحور 01 :** البيانات الخاصة بالجمعية.

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| 1. ماهو إسم الجمعية ؟<br>2. أين تقع الجمعية ؟ ( المقر )<br>3. ماهو نوع الجمعية ؟ (محلي أو وطني )<br>4. في أي سنة كان تأسيس الجمعية ؟ وكيف جاءت فكرة التأسيس ؟<br>5. ماهو عدد أعضاء المجلس ( الجمعية ) ؟ وكيف يتم تعيينهم ؟<br>6. ماهو عدد المنخرطين بها ؟<br>7. وهل تقوم جمعيتهم بالتكوين والتدريب لأعضاء ؟ | ج1- إسم الجمعية هو " مؤسسة الأجواد للتنمية الإجتماعية " .<br>ج2 – تقع بحي لعرارسة شارع بحري مسعود رقم 02 سطيف .<br>ج3- وهي جمعية محلية .<br>ج4- تأسست في 2010/08/16 كفكرة من مجموعة من الأساتذة والمتقاعدين والإطارات بهدف الخير .<br>ج5- عدد أعضاء المجلس 11 عضو ويكون التجديد للجمعية بتعيين وانتخاب أعضائها كل خمس سنوات على شرط أن يكون الرئيس أو عضو المكتب قد كان منخرطا أو ناشط بالعمل الجمعوي لهذه الجمعية أو إعادة إنتخابه لعهدة ثانية .<br>ج6- عدد المنخرطين والمتطوعين بها غير محدود في تزايد أو تناقص على حسب ( أكثر من 50 عضو ) .<br>ج7- لا تقوم الجمعية بأي نشاط تدريبي أو تكويني |

| | |
|---|---|
| | فهو عمل خيري يقوم على التطوع والتضامن وخدمة الغير فقط |

إن جمعية الأجواد هي جمعية محلية تأسست حديثا ، بمدينة سطيف كفكرة من مجموعة من الإطارات و الأساتذة لخدمة المجتمع و الصالح العام ، أي لأنها تنشط بمجال التنمية الإجتماعية ، وهي كهيكل منظم أ إداري تضم مجموعة من المنخرطين أو الأعضاء الدائمين يتراوح عددهم ما بين 09إلى 11 عضوا ، الأعضاء المنخرطين المتطوعين للعمل التضامني فهو يفوق 50شخص و هو عدد يتزايد و يتناقص مع الوقت .

و النشاط الجمعوي بهذه المؤسسة هو تطوعي خيري بحت لا توجد به إلزامات و لا شروط . و يكون التطوع بهذه الجمعية بسيط و سهل بدون أي تعقيدات سواء من الناحية المادية أو المعنوية ، و هذا ما تقوم عليه الجمعية بمفهومها المتعارف عليه والتي من أهم شروطها الطوعية ، كما سبق و أشرنا في مفاهيم أن " الجمعية هي جماعة متخصصة و منظمة تقوم عضويتها على الإختيار الحر للأفراد من أجل تحقيق هدف معين غير الحصول على الربح المادي "

**المحور 02 :** عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية.

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| 1. ماهو النشاط الرئيسي للجمعية<br>2. كيف يتم إقبال المواطن على الأنشطة المقدمة من طرف الجمعية ؟<br>3. هل تسمح القوانين بتعدد نشاط الجمعية ؟<br>4. هل توجد فروع لجمعيتكم بالقرى والمدن الصغيرة ؟<br>5. ما هي الأنشطة التي تقوم بها الجمعية ؟<br>6. ما هي الأهداف الأساسية لهذه الجمعية ؟<br>7. من أين يتم التمويل المالي للجمعية ؟<br>8. هل يشترط الترخيص عند القيام بأي نشاط ؟ | ج1- النشاط الرئيسي للجمعية هو التطوع وتقديم المساعدات الإجتماعية ( كالمواد الغذائية العامة للفئات الهشة من المجتمع خاصة الأرامل والمطلقات وذوي الإحتياجات الخاصة وعائلات المسجونين ، وكذا العائلات المعوزة )<br>ج2- إقبال المواطن على نشاط الجمعية يكون بكثرة في المناسبات خاصة الدينية وفي باقي الأيام يقل تبقى فقط الحالات المحتاجة بشدة .<br>ج3- لا توجد أي قوانين تمنع نشاطاتنا ما دامت تهدف للخير وخدمة الغير .<br>ج4- نشاط جمعيتنا هو دائم على طول السنة يتضمن القوافل الخيرية الطبية ، الصحية للقرى والدواوير النائية ، بحيث تكون أكثر من 11 قافلة بمعدل قافلة كل شهرين<br>- القوافل الصحية تتضمن ( أطباء ، أدوية مجانية ، الكشف عن السكري والتبرع بالأجهزة لذوي الأمراض المزمنة ...)<br>- والقوافل الخيرية تتضمن ( قفة المواد الغذائية العامة والتي توزع على المحتاجين وفق قائمة مسبقة يقوم بها أحد المسؤولين بالمنطقة مسبقا ، بالإضافة إلى تكريم حفظة القرآن الكريم برمضان والقيام بالنشاطات الترفيهية لأطفال وتوزيع الجوائز على الطلبة المتفوقين في الدراسة على مستوى المؤسسة التعليمية مكان النشاط .<br>- كما نقوم بحملات للتبرع بالدم بشكل دوري لفائدة |

| | |
|---|---|
| | المرضى والمستشفيات ( جمع أكثر من 8000 كيس من الدم والتعامل مع بنوك الدم ).<br>- أيضا القيام بحملات تحسيسية وتوزيع أكثر من 17 ألف مطوية على مستوى المتوسطات والثانويات ، التكوين المهني ، الجامعة والإقامات الجامعية ، المراكز الثقافية ببعض البلديات وحتى بالمساجد بكافة أقطار الولاية .<br>- أيضا القيام بالتحسيس حول حوادث المرور ومرض السيدا .<br>- كما تقوم جمعيتنا بمبادرة الختان الجماعي لأولاد بالمناسبات الدينية وكذلك بحملات التشجير والتنظيف .<br>- والإهتمام بالطفولة المسعفة وزيارة مراكزها لإعانة .<br>ج5- كل هذه النشاطات تكون على مستوى الولاية ككل ، بحيث توجد فروع بكافة المناطق المحتاجة والنائية والقرى الصغيرة لمد يد العون للكل .<br>ج6- والهدف الأساسي من هذه الجمعية هو:<br>✓ المساهمة في تنمية وتقوية التضامن الإجتماعي .<br>✓ المساهمة في التكفل وتقديم المساعدة لذوي الإحتياجات الخاصة والأيتام والفئات الهشة من المجتمع .<br>✓ العمل على محاربة الآفات الإجتماعية .<br>✓ المساهمة في ترقية وتدعيم العنصر النسوي .<br>✓ المساهمة في ترقية الثقافة الصحية وتنظيم خرجات ميدانية .<br>✓ العمل على تنمية وترسيخ روح المواطنة<br>✓ دعم آليات تعزيز المجال الثقافي ذو الطابع الإجتماعي |

| | |
|---|---|
| | .<br>ج7- يتم تمويل الجمعية فقط من مساعدات الأعضاء وهبات وزكاة المواطنين فقط وتكون مبالغ مالية أو مواد غذائية وإن كانت مبالغ كبرى وأتت عبر البنوك فإنها تستدعي مراقبة الدولة لهذه المداخيل وأين تصرف لتفادي أي إشكال غير ذلك من الهبات الصغيرة فتكون الأمور بشكل عادي ولا تتدخل الدولة بها .<br>ج8- ليس دائما يشترط وجود ترخيص إلا في حالة النشاطات الكبرى وجميع نشاطاتنا هي بسيطة وخيرية . |

ما يمكن أن نستنتجه من خلال عرضنا لهذه الإجابات من رئيس الجمعية هو أن النشاط الجمعوي لهذه المؤسسة هو التطوع و تقديم مختلف المساعدات الإجتماعية ، الأمر الذي فتح الباب أمام جميع المواطنين ومن مختلف شرائح المجتمع التوافد على مثل هذه النشاطات بالجمعية، و الإستعانة بها في حل قضاياهم و تلبية إحتياجاتهم بشكل يومي و مناسباتي ، كما سبق و ذكر المبحوث لمجموعة النشاطات الدينية المناسباتية ، كما تشير الإجابات إلى أن العمل الخيري التطوعي بهذه الجمعية غير مشروط بأي قوانين أو تعقيدات مادامت تخدم الغير و هدفها الخير العام ، كما هو واضح أن هذه الجمعية هي ناشطة إجتماعيا ، و صحيا ، و دينيا ، و بيئيا ، عاملة بذلك على خدمة الولاية ككل و الذي يتم عن طريق فروعها بمختلف مناطق الولاية و قراها النائية و الصغيرة ،بهدف تحقيق التضامن الإجتماعي و ترقية المواطن و المجتمع ، و بالتالي هي إعانات من المواطن لمساعدة المجتمع ككل و إحداث ما يسمي بالتضامن الإجتماعي و هو هدف أي جمعية جزائرية ،لكن بذلك إبتعدت كثيرا عن المفهوم الأصلي الغربي لمفهوم الجمعية أو المجتمع المدني ككل ، خاصة تلك المفاهيم التي تراه بأنه هو تلك المنظمات التي تقوم بالمعارضة في كل مايتعلق بالدولة و التدخل في شؤونها و إتخاذ القرار، و أنه "هو كل ما هو غير الدولة "[1].

[1]-عزمي بشارة:مرجع سابق ص:

**المحور 03 :** عن المساهمة في تحقيق النظام والإستقرار.

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| 1. وكيف هي العلاقة بين الجمعية والسلطات العمومية ؟<br>2. في رأيك ما هو الهدف الأول والسبب الرئيسي لقيام الجمعية بمثل هذه النشاطات ، ولو كانت الدولة تحقق الإكتفاء الذاتي على جميع الأصعدة فهل ترى بأنها تستمر مثل هذه الجمعيات ؟<br>3. وهل سبق و تعارضت أنشطتكم ومصالح الدولة ؟<br>4. هل توجد علاقة بين الجمعية و الأحزاب السياسية أو أحد القادة السياسيين؟ وكيف أثر ذلك على نشاط الجمعية ؟<br>5. هل توجد إرتباطات بين جمعيتكم والجمعيات الناشطة الأخرى ؟<br>6. هل توجد مصالح وأعمال مشتركة بين الجمعية ومؤسسات مدنية | ج1- لا توجد أية علاقة بين جمعيتنا والسلطات العمومية لا من قريب ولا من بعيد<br>ج2- هدفنا الأول والأخير هو العمل التضامني الذي يغطي عجز الدولة في بعض المواطن والميادين ويعيل المواطن المحتاج ولتفادي إنفجار الأوضاع وخروجها عن السيطرة والإنقلاب على الدولة ونشر الأمن والإستقرار بالمجتمع .<br>ج3- لا لم يسبق وأن تعارضت نشاطاتنا ومصالح الدولة بل العكس جميع نشاطاتنا هي مكملة لعجز ودور الدولة .<br>ج4- لا توجد أية علاقة بين جمعيتنا والأحزاب السياسية أو قادتها .<br>ج5- نعم توجد عدة نشاطات مشتركة وباقي الجمعيات الناشطة في مجال الخير وتكون بالتكامل والتعاون لخدمة المواطن .<br>ج6- هناك نشاطات قليلة مع المؤسسات المدنية قريبة من نشاطنا منها مثلا التعاون مع المؤسسات التربوية والدينية أثناء التكريم والتحفيز والتحسيس لصالح المواطن فقط .<br>ج7- من الصعوبات والعراقيل التي تواجهها جمعيتنا هي :<br>• نقص التمويل المادي ، عدم وجود مقرات مغطاة من |

| | |
|---|---|
| أخرى قريبة من نشاطكم ؟<br>7. ما هي الصعوبات والعراقيل التي تواجه نشاطكم الجمعوي ؟<br>8. ما هي إقتراحاتكم لتطوير العمل الجمعوي والجمعية بالجزائر ؟ | طرف الدولة<br>• تغيير المقر وبالتالي مواصلة التعريف بالمكان وصعوبة ذلك على المواطن المحتاج ، فالمقر هو " كراء " وكل مرة يكون في مكان .<br>• وكذا عدم وجود وسائل نقل خاصة بالجمعية لنقل المساعدات ...إلخ .<br>• عدم وجود ميزانية مخصصة للإعلام والتوعية .<br>ج8- إقتراحات تطوير العمل الجمعوي والجمعية بالجزائر هي :<br>• إعانة الدولة لها .<br>• التمويل .<br>• تطوير نشاطاتها الخيرية وإبعاد المصالح الشخصية والتجارية التي صارت سمعة معروفة عن الجمعية الجزائرية والعمل بشفافية ومصداقية . |

ما يستنتج من هذه الإجابات هو أن مؤسسة الأجواد للتنمية الإجتماعية ،هي جمعية تنشط في المجال الإجتماعي البحت ،لا علاقة لها بالسياسة أو السلطات العمومية هدفها العمل التضامني و تغطية العجز في بعض المواطن التي تراجعت فيها الدولة عن أدوارها و إعالة المواطنين و بالتالي التكامل مع الدولة ، و هو ما عبرت عنه إجابات المبحوث بعدم تعارض مصالح هذه الجمعية و مصالح السلطات العمومية كونها إجتماعية بعيدة عن التنظيمات السياسية و مصالح قادتها، كما و أن هذه الجمعية هي متصالحة مع الكل و هدفها فقط الخدمة المجتمعية ،حسب ما صرح به في إجابات المقابلة ،كما وذكر بعض العراقيل كالتمويل المادي و المقر و بعض النقائص السابقة الذكر إلا أن نشاط هذه الجمعية مستمر و يطمح للتطور و التحسين ، بفعل الجهود الفردية ، التضامنية ، ملغيا بذلك دور الدولة و مسؤوليتها إتجاه هذه المؤسسات و أحقيتها في المقر و التمويل

، والمشاركة في إتخاذ القرار و المعارضة و الدفاع عن المواطن المحتاج و المطالبة بحقوقه و ممتلكاته ، و الإكتفاء فقط بسد الإحتياجات الغذائية ، و تقزيم إحتياجات المواطن و إعانته بالأشياء الضرورية دون أي تدخل من طرف السلطات العمومية أو علمهم بحاجات هؤولاء المواطنين .

## ثانيا : الحالة 02: جمعية الإرشاد والإصلاح :

المقابلة كانت يوم 04-06-2016 على الساعة 11:00 سا صباحا مع نائب رئيس الجمعية .

**المحور 01:** البيانات المتعلقة بالجمعية:

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| 1. ماهو إسم الجمعية ؟<br>2. أين تقع الجمعية ؟ ( المقر )<br>3. ماهو نوع الجمعية ؟ (محلي أو وطني)<br>4. في أي سنة كان تأسيس الجمعية ؟ وكيف جاءت فكرة التأسيس ؟<br>5. ماهو عدد أعضاء المجلس ( الجمعية ) ؟ وكيف يتم تعيينهم ؟<br>6. ماهو عدد المنخرطين بها ؟ | - ج1 – إسم الجمعية :" جمعية الإرشاد و الإصلاح "<br>- ج2- وتقع في حي الهضاب شارع 40 مسكن ــ هباش ــ ولاية سطيف .<br>- ج3- الجمعية هي جمعية وطنية .<br>- ج4- تأسست في 11 ـ 09 ــ 1989 بعد صدور الدستور الجديد لعام 1989 الذي نص على التعددية السياسية في الجزائر في عهد الرئيس الجزائري الراحل " شاذلي بن جديد " بادر الشيخ محفوظ نحناح ورفيقه محمد بوسليماني مع جماعة من الإخوان لتأسيس الجمعية ، فكانت أول جمعية إسلامية يتم تأسيسها في ظل الإصلاحات السياسية التي شهدتها الجزائر بعد عام 1988 بعدما بادر الشيخ محفوظ نحناح بتأسيس حزب سياسي ( حركة المجتمع الإسلامي حماس ) وتتوفر الجمعية الآن |

| | |
|---|---|
| 7. وهل تقوم جمعيتهم بالتكوين والتدريب لأعضاء ؟ | على 48 مكتب ولائي وأكثر من 700 فرع في مختلف ولايات الوطن رئيسها الحالي هو نصر الدين حزام .<br>- ج5- عدد الأعضاء في المكتب الولائي ( 9 أعضاء) بكل بلدية مكتب ، الرئيس والنائب يتم تعيينهم من المجلس الولائي والبقية من طرف المكتب الجمعوي ويصادق عليها .<br>- ج6 – عدد المنخرطين هو كبير حسب كل مكتب فرعي مثال المكتب الولائي ما بين 90 – 100 عضو .<br>- ج7- تقوم الجمعية بالتكوين وتدريب الأعضاء الجدد فمثلا في بداية إفتتاح مقرنا تلقينا تدريب وتكوين عن الوظائف وطريقة العمل من طرف موظفين من المكتب الوطني للجمعية التي مركزها الأساسي بالجزائر . |

ما يستنتج من الإجابات السابقة هو أم الجمعية الإرشاد و الإصلاح هي جمعية قديمة تأسست سنة 1989في عهد "شاذلي بن جديد " و ما شهدته البلاد آنذاك من تغيرات و إصلاحات على الصعيد السياسي ، فهي جمعية وطنية عريقة تمتد عبر ربوع الوطن ككل ، و لها أكثر من 700 فرع ، تضم كباقي الجمعيات أعضاء دائمين عددهم ما بين 09-11 عضو ، و أكثر من 90 عضو من المنخرطين .

بالمكتب الولائي الذي به هو أيضا فروع في المناطق الصغيرة متمثلة في رياض الأطفال و المدارس القرآنية .

**المحور 02 :**عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية .

| أسئلة | أجوبة |
| --- | --- |
| 1. ماهو النشاط الرئيسي للجمعية<br>2. كيف يتم إقبال المواطن على الأنشطة المقدمة من طرف الجمعية ؟<br>3. هل تسمح القوانين بتعدد نشاط الجمعية ؟<br>4. هل توجد فروع لجمعيتكم بالقرى والمدن الصغيرة ؟<br>5. ما هي الأنشطة التي تقوم بها الجمعية ؟<br>6. ما هي الأهداف الأساسية لهذه الجمعية ؟<br>7. من أين يتم التمويل المالي للجمعية ؟<br>8. هل يشترط الترخيص عند القيام بأي نشاط ؟ | ج1 – النشاط الرئيسي للجمعية هو التربوي الديني .<br>ج2 – إقبال المواطن على نشاطات الجمعية إقبال كبير ومستمر .<br>ج3 – لا توجد أي مشاكل في تعدد نشاطاتنا بحيث أن جمعيتنا لديها أكثر من نشاط وأكثر من لجنة وهي كالتالي :<br>• لجنة العمل الخيري الإغاثي .<br>• لجنة الأسرة والطفولة .<br>• لجنة القرآن و السنة .<br>• لجنة التكوين والمهني .<br>• لجنة محو الأمية .<br>ج4 – نعم توجد فروع بالقرى والمدن الصغيرة كما سبق الذكر ، هناك أكثر من 700 فرع في مختلف ولايات الوطن .<br>ج5 – الأنشطة التي تقوم بها الجمعية هي :<br>• نشاطات تربوية فتحت فيها الجمعية العشرات من روضات الأطفال ، وكتاتيب تعليم القرآن الكريم والورشات المهنية .<br>*العناية باليتامى وإطعام الصائمين في رمضان وكفالة المحتاجين .<br>*إقامة مخيمات صيفية للترفيه والتكوين والتثقيف .<br>*تزويج الشباب للقضاء على العزوبية والعنوسة .<br>*تشجيع النشاطات الرياضية والأعمال الفنية الهادفة .<br>*الإهتمام بالقضايا الجزائرية لم يمنع الجمعية من الإهتمام بالقضايا المصيرية كالقضية الفلسطينية والقضايا العادلة في الوطن العربي . |

| | |
|---|---|
| | ج6 – الأهداف الأساسية لجمعيتنا هو :<br>*المساهمة في البناء الحضاري للأمة وتنمية شخصيتها بما يتماشى ومتطلبات العصر .<br>*العمل من أجل جمع الأمة حول المبادئ التي تضمن الوحدة ومناصرة الحق والعدل في ظل القيم النبيلة والعمل على نشر ثقافة السلم ورعاية حقوق الإنسان .<br>*العمل على ترقية المرأة وتفعيل دورها الحضاري وحماية الأسرة الجزائرية وتثمين رصيدها<br>*المساهمة في حماية الطفل من كل الأضرار الجسمية والفكرية والنفسية والعمل على توفير أماكن ووسائل الوقاية والحماية والترفيه ( كالنوادي ، المراكز ورياض الأطفال ...)<br>*الإعتناء بالشباب من خلال برامج تربوية وعلمية وصحية ورياضية تستوعب إنشغالاته وتفعل دوره في البناء الوطني وتنمية المجتمع .<br>*إنشاء المرافق الخيرية والمساهمة في حملات الإغاثة التضامنية .<br>*العمل على خدمة المجتمع وحمايته من الآفات والإنحرافات والأخطار من خلال عمل إجتماعي فعال .<br>*المساهمة في التعليم القرآني والعمل على تحديث الطرائق و الوسائل وإنشاء المدارس النموذجية كذلك .<br>*المساهمة في محو الأمية والعمل على تحديث الطرق والمناهج والإمكانات .<br>*دعم تعميم إستعمال اللغة العربية وتشجيع تعلم اللغات الأخرى .<br>*تشجيع الإبداع الفكري والثقافي وإصدار مجلة تعتني بذلك .القيام بأي نشاط يخدم فكرة الإرشاد والإصلاح والتعاون مع |

| | |
|---|---|
| | كافة الجمعيات والمنظمات والهيئات المعنية بذلك في إطار القوانين المعمول بها .<br>ج7 – بما أن جمعيتنا وطنية فإن التمويل هو من عند الدولة ولكن جمعيتنا هي مجرد فرع ، وبالتالي لا تتلقى أي تمويل من الدولة وجميع الموارد تعود من رسوم التعليم والتدريس في رياض الأطفال لتدفع كأجور للمعلمين بها والموظفين ومن المساعدات والهبات من عند الأعضاء والمتطوعين للإغاثة أو مساعدة المحتاجين عندما تكون هناك قوافل إغاثة محلية أو دولية |

ما يمكن أن نستنتجه من الإجابات السابقة لنائب رئيس الجمعية هي أن جمعية الإرشاد والإصلاح هي جمعية نشاطها الرئيسي هو المجال التربوي الديني ، بهدف إصلاح الفرد و إرشاده نحو طريق المستقيم ، و لهذا هي تلقي إقبال كبير من المواطن بحيث تركز على فئة الأطفال فجل نشاطاتها المعروفة في الوسط الإجتماعي هي رياض الأطفال و تعليم القرآن ، و هو ما صرح به المبحوث إلى جانب عدة نشاطات أخرى في المجال الإجتماعي و الإعانات لخدمة و تلبية إحتياجات المواطنين ، التي هي تكون من حقوق التمدرس و إعانات و تبرعات بعض المواطنين فقط ، أما نشاطاتها فمعظمها تحتاج تراخيص لتفادي أي مشاكل مستقبلية أو تنظيمية من المكتب الولائي أو البلدي ، كون هذه الجمعية لها إرتباطات دينية و سياسية خاصة و أن مؤسسها الأول هو رجل سياسة معروف ، مما أبقى هذه الأخيرة في حيز المراقبة المستمرة لجميع نشاطاتها الخيرية منها و الإجتماعية و حتى في برامجها التربوية الدينية للأطفال ، و بالتالي تكبيل نشاطاتها الجمعوية و منعها من ممارسة حقوقها كجمعية تتمتع بالحرية و الإستقلالية ، و حق تقرير المصير ، و الدفاع عن المواطن و هويته و كيانه وسط التغيرات السياسية و المجتمعية الصارمة .

**المحور 03 :** عن المساهمة في تحقيق النظام والاستقرار.

| | |
|---|---|
| وكيف هي العلاقة بين الجمعية والسلطات العمومية ؟<br>4. في رأيك ما هو الهدف الأول والسبب الرئيسي لقيام الجمعية بمثل هذه النشاطات ، ولو كانت الدولة تحقق الإكتفاء الذاتي على جميع الأصعدة فهل ترى بأنها تستمر مثل هذه الجمعيات ؟<br>4. وهل سبق و تعارضت أنشطتكم ومصالح الدولة ؟<br>4. هل توجد علاقة بين الجمعية و الأحزاب السياسية أو أحد القادة السياسيين؟ وكيف أثر ذلك على نشاط الجمعية ؟<br>5. هل توجد إرتباطات بين جمعيتكم والجمعيات الناشطة الأخرى ؟<br>6. هل توجد مصالح وأعمال | ج1 – أحيانا يشترط الترخيص عند القيام بالنشاطات ولا توجد به أية صعوبة ، مثلا إذا كان النشاط بالمركز الثقافي أو المساجد أو ترخيص خروج قافلة أيضا في حالة إنجاز ملتقيات دولية للقرآن الكريم وتكريم الحفظة ويكون التأطير من المكتب الوطني والتنظيم من المكتب الولائي والبلدي .<br>ج2 – العلاقة مع الدولة هي محادية إلا في حالة التنسيق مع مؤسساتها كالكشافة الإسلامية والإغاثة الخارجية للدول المجاورة ( الصومال ، فلسطين ،...)<br>ج3 – لا توجد أية علاقة مع الأحزاب السياسية ولأي حزب سياسي أو قادة سياسيين ، كما نتلقى عروض أثناء الإنتخابات ونجيبها بالرفض القاطع بالرغم من أن العروض تكون جد مغرية .<br>ج4 – لم يسبق وأن تعارضت نشاطاتنا ومصالح الدولة .<br>ج5 – الهدف الرئيسي من قيام جمعيتنا بمثل هذه النشاطات هو نشر العلم والتعليم والحفاظ على الهوية العربية الجزائرية ورفع الضغط عن الدولة والتكامل معها .<br>ج6 – هناك إرتباطات مشتركة مع باقي الجمعيات الأخرى ، كما سبق وذكرنا ( جمعية العلماء المسلمين ، الكشافة الإسلامية ...)<br>ج7 – لا توجد لنا مصالح وإرتباطات مع مؤسسات مدنية .<br>ج8 – الصعوبات والعراقيل التي تواجهها جمعيتنا هي :<br>*التمويل المالي .<br>*تغيير المقر .<br>*النقل الخاص بالجمعية . |

| | |
|---|---|
| مشتركة بين الجمعية ومؤسسات مدنية أخرى قريبة من نشاطكم ؟<br>7. ما هي الصعوبات والعراقيل التي تواجه نشاطكم الجمعوي ؟<br>8. ما هي إقتراحاتكم لتطوير العمل الجمعوي والجمعية بالجزائر ؟ | *دخول الجمعية في مشاكل باتهامها بالتجارة وعدم دفع الضرائب .<br>* قيام الدولة بالتفتيش في المكاتب بدون مواعيد .<br>*إتهام بعض رؤساء المكاتب بالتجارة في التعليم وإستخدام إسم الجمعية لمصلحتهم الخاصة .<br>*التغيير المستمر للقوانين كل فترة ( قوانين الجمعيات ) .<br>ج9 – الإقتراحات لتطوير العمل الجمعوي والجمعية بالجزائر .<br>*دعم الجمعية الجزائرية .<br>*تمويلها وتطويرها وإعطائها مقرات خاصة .<br>*المساعدة في نشر الوعي الجمعوي والعمل التضامني لدى المواطنين . |

حسب نتائج الدراسة إن جمعية الإرشاد و الإصلاح هي جمعية ليست لها أي علاقة بالسياسة أو الدولة و لا حتى الأحزاب السياسية بالرغم من أن أول من أسسها السياسي " محفوظ نحناح " و أن جميع نشاطاتهم متصالحة و متكاملة مع نشاطات الدولة ، و أنه ليس لها اي مصلحة أو هدف آخر غير نشر العلم و الدين و الحفاظ على الهوية العربية و الجزائرية ،و تخفيف الضغط عن الدولة ، و أنها كباقي المؤسسات تعاني تحديات و صعوبات تعمل جاهدة على تذليلها ، فالمتمعن في ما صرح به مبحوثنا في هذه الحالة يجد بأن ما يقوم عليه مفهوم المجتمع المدني ،من أركان أو صفات أساسية كالحرية و الإستقلالية و الدفاع عن المواطن و المعارضة للقرارات السياسية المجحفة في حق المواطن و المجتمع، هي بعيدة كل البعد عن الجمعية الجزائرية ،فأغلب الإجابات المربوطة بالسياسة و الدولة يتفاداها مبحوثينا و ينفون أية علاقة لهم بالسياسة، و جل أهدافهم و نشاطاتهم الجمعوية هي تصب في باب الإحتياجات الإجتماعية و الإعانات الغذائية البسيطة، و أن هدف الجمعية هو التربية والتعليم الديني البحت.

**ثالثا : الحالة 03:** جمعية حركة النساء الجزائرية للتضامن مع المرأة الريفية .

المقابلة كانت يوم :28-05-2016 على الساعة 13:30سا مساءا .

**المحور 01:** بيانات خاصة بالجمعية .

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| 1. ماهو إسم الجمعية ؟<br>2. أين تقع الجمعية ؟ ( المقر )<br>3. ماهو نوع الجمعية ؟ (محلي أو وطني)<br>4. في أي سنة كان تأسيس الجمعية ؟ وكيف جاءت فكرة التأسيس ؟<br>5. ماهو عدد أعضاء المجلس ( الجمعية ) ؟ وكيف يتم تعيينهم ؟<br>6. ماهو عدد المنخرطين بها ؟<br>7. وهل تقوم جمعيتهم بالتكوين والتدريب لأعضاء ؟ | ج1- إسم الجمعية هو حركة النساء الجزائريات للتضامن المرأة الريفية .<br>-ج2- تقع الجمعية في فلاحي العيد – السجن القديم- مدينة سطيف مقر دائم .<br>-ج3- وهي جمعية وطنية مهيكلة في معظم ولايات الوطن التي تعنى بالمرأة الريفية وذات المستوى المحدود .<br>-ج4- تأسست في 04-08-1992 مركزها الأول كان في ورقلة .<br>-ج5- عدد أعضاء المكتب الولائي هم 07 أعضاء بولاية سطيف مع وجود فروع بالبلديات ، يتم تعيينهم من طرف الولاية ( الرئيس والنائب الأول والبقية يتم تعيينهم من مكتب الجمعية ) .<br>-ج6- عدد المنخرطين من ذكور وإناث ويفوق 700 منخرط وبالفصول .<br>-ج7- لا تقوم جمعيتنا بأي تدريب أو تكوين للأعضاء . |

من الإجابات السابقة يمكن القول أن جمعية حركة النساء الجزائرية للتضامن مع المرأة الريفية هي جمعية تهدف للنهوض بالمرأة و تطوير مستواها ، ولا تقتصر على المرأة الريفية فقط بل المرأة في كل مكان و دليل ذلك هو تواجدها بجميع المناطق خاصة الحضرية منها

، و هي مؤسسة وطنية قديمة النشأة ، تضم مجموعة من الأعضاء الدائمين الإداريين أما باقي المنخرطين فيتعدى عددهم (700) فرد من ذكور و إناث وكذا حسب الفصول .

**المحور 02 :** عن المساهمة في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية .

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| ماهو النشاط الرئيسي للجمعية<br>2. كيف يتم إقبال المواطن على الأنشطة المقدمة من طرف الجمعية ؟<br>3. هل تسمح القوانين بتعدد نشاط الجمعية ؟<br>4. هل توجد فروع لجمعيتكم بالقرى والمدن الصغيرة ؟<br>5. ما هي الأنشطة التي تقوم بها الجمعية ؟<br>6. ما هي الأهداف الأساسية لهذه الجمعية ؟<br>7. من أين يتم التمويل المالي للجمعية ؟ | ج1- نشاط الجمعية الرئيسي هو المجال التعليمي والتكويني للمرأة .<br>-ج2- إنخراط المواطنين يكون بشكل قوي ومستمر خاصة من طرف النساء اللواتي ليس لهن مستوى تعليمي عالي .<br>- ج3- لا توجد أي قوانين تمنع تعدد نشاطاتنا الجمعوية .<br>- ج4- الأنشطة التي تقوم بها الجمعية هي في المجال الخيري ، الحملات التحسيسية حول التدخين ، المخدرات ، وفي مجال الصحة ، حملات التبرع بالدم ...إلخ ، وفي المجال التكويني : تعليم المرأة ، الطرز ، الخياطة ، الطبخ ، الحلويات ، الإعلام الآلي .<br>- ج5- لدينا فروع في المدن والقرى الصغيرة .<br>-ج6- الهدف الأساسي لجمعيتنا هو النهوض بالمرأة وتنميتها وتعليمها أولا وتحسين مستوى الإنتاج وتشجيع العمل اليدوي المحلي ونشر الوعي في صفوف النساء وتكوينهم وتطوير مهاراتهم .<br>-ج7- التمويل في الجانب الخيري يكون من تبرعات المواطنين والأعضاء ونسبة قليلة من مكتب الجمعية المركزي إلى جانب ما يدفعه المتكونون بالجمعية . |

نستنتج من خلال هذه الإجابات أن النشاط الأساسي لهذه الجمعية هو المجال التعليمي و التكويني للمرأة، و لهذا فإن معظم المنخرطين هن النساء ذوات المستوى المحدود ، و

إنخراطهم يكون في شتى النشاطات كون أن القوانين لا تمنع الجمعية من تعدد نشاطاتها ، الخيرية ، و الإجتماعية و الصحة ، و التعليم ، و التكوين ...إلخ ، فالهدف هو المرأة و تطويرها و تنميتها و تحسين مستواها كعضو فعال في المجتمع سواءا في القرية أو المدينة ، من تبرعات المواطنين و أجور المتدرسين ففي الشهر حقوق التمدرس هي ما بين (3000دج-6000دج) و نسبته القليلة من تمويل المكتب الوطني للجمعية .

**المحور 03:** عن مساهمة الحركة الجمعوية في تحقيق النظام والاستقرار.

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| 1. هل يشترط الترخيص عند القيام بأي نشاط ؟وكيف هي العلاقة بين الجمعية والسلطات العمومية ؟ | ج1- ليس ضروري وجود ترخيص في نشاطاتنا إلا في حالة النشاطات الخارجية لإعانة المرأة مثلا خارج الجزائر في المغرب العربي ، إلى جانب الترخيص الخاص بالنشاط التعليمي التكويني للمرأة الجزائرية . |
| 2. في رأيك ما هو الهدف الأول والسبب الرئيسي لقيام الجمعية بمثل هذه النشاطات ، ولو كانت الدولة تحقق الإكتفاء الذاتي على جميع الأصعدة فهل ترى بأنها تستمر مثل هذه الجمعيات ؟ | -ج2- العلاقة بين الجمعية والسلطات العمومية هي علاقة تكامل وتعاون فقط هدفها الأول هو تغطية عجز الدولة والتكامل معها بالتعبير عن إنشغالات المجتمع .<br>ج3- كما سبقنا وذكرنا تغطية عجز الدولة والتعبير عن حاجيات المواطن ، ولو كان هناك إكتفاء وإستقرار وفرص عيش أفضل لما وجدت الجمعيات أساسا فنشأتها دائما ما كانت من حاجة المجتمع . |
| 3. وهل سبق و تعارضت أنشطتكم ومصالح الدولة ؟ | ج4- لم يسبق أن تعارضت أنشطتنا ومصالح الدولة . |
| 4. هل توجد علاقة بين الجمعية و الأحزاب السياسية | ج5 - لا توجد لنا أية علاقة بين الجمعية والأحزاب السياسية أو أحد القادة السياسيين بالرغم من العروض الوغرية التي نتلقاها بالإنخراط وتولي مراكز قيادية سياسية |

| | |
|---|---|
| أو أحد القادة السياسيين؟ وكيف أثر ذلك على نشاط الجمعية ؟ | أو أخرى لكن دائما مانجيب بالرفض ، فلا يمكن الخلط بين العمل الخيري بالعمل السياسي والعمل بالتسويق للحزب السياسي . |
| 5. هل توجد إرتباطات بين جمعيتكم والجمعيات الناشطة الأخرى ؟ | ج6- نعم هناك تبادل للعمل التضامني الجمعوي لجمعيتنا وباقي الجمعيات .مثلا الناشطة في مجال الصحة ، مع التكوين المهني ، وكذلك مع مراكز التربية للقيام بحملات تحسيسية حول الآفات الإجتماعية والعنف ضد المرأة . |
| 6. هل توجد مصالح وأعمال مشتركة بين الجمعية ومؤسسات مدنية أخرى قريبة من نشاطكم ؟ | ج7- نعم كما سبق الذكر مع التكوين المهني ، المستشفيات ، مع الشؤون الدينية في توزيع قفة رمضان . |
| 7. ما هي الصعوبات والعراقيل التي تواجه نشاطكم الجمعوي ؟ | ج8- الصعوبات التي تواجهها الجمعية هي :<br>• ضيق المقر واحتياجه لترميم .<br>• التمويل .<br>• الوسائل التعليمية قديمة .<br>• الإعلام والتسويق لعمل الجمعية .<br>• المواصلات الخاصة بالجمعية .<br>• المحسوبية . |
| 8. ما هي إقتراحاتكم لتطوير العمل الجمعوي والجمعية بالجزائر ؟ | ج9- الإقتراحات لتطوير الجمعية :<br>• أن تكون جمعياتنا نوعية لا كمية .<br>• ترك الجمعية وتخصيصها للخير فقط .<br>مراقبة الجمعيات وأهدافها الأساسية بحيث أنها تجارية أكثر منها خيرية ...إلخ . |

من الإجابات المقدمة السابقة هو إعتراض المبحوث أو القائم على الجمعية بتساهل القوانين أو السلطات العمومية مع الجمعية أو النشاطات التي تقوم بها الجمعية ، و عدم تدخلها في عملها ، بحيث أن العلاقة بينهما تكاملية و يخدم إحداهما الآخر و أنها تعمل على تحقيق الإستقرار و خلق فرص العيش الكريم ، خاصة و أنها لا توجد لها علاقة بالأحزاب السياسية

أو السياسة و أنها تهتم فقط بالعمل الخيري و التعاون مع الجمعيات الأخرى لتحقيق ذلك كالتعاون و المشاركة لخدمة الوطن و المجتمع ككل ، كونها هي أيضا لها بعض النواقص و التحديات التي تسعى جاهدة التخلص منها .

**رابعا : الحالة 04:**جمعية الفجر "مرضي السرطان "

المقابلة كانت يوم 02-06-2016 على الساعة 10:00 سا صباحا مع رئيس الجمعية .

**المحور 01:** محور البيانات الخاصة بالجمعية :

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| 1. ماهو إسم الجمعية ؟<br>2. أين تقع الجمعية ؟ ( المقر )<br>3. ماهو نوع الجمعية ؟ (محلي أو وطني(<br>4. في أي سنة كان تأسيس الجمعية ؟ وكيف جاءت فكرة التأسيس ؟<br>5. ماهو عدد أعضاء المجلس ( الجمعية ) ؟ وكيف يتم تعيينهم ؟<br>6. ماهو عدد المنخرطين بها ؟<br>7. وهل تقوم جمعيتهم بالتكوين والتدريب لأعضاء ؟ | ج1 – إسم الجمعية هو :" جمعية الفجر لمرضى السرطان " .<br>ج2- تقع الجمعية بحي السعيد بوخريصة، مدينة سطيف .<br>ج3- وهي جمعية وطنية .<br>ج4- تأسست سنة 1989 على يد السيدة ميمي رابحي التي أصيبت بسرطان الثدي في منتصف الثمانينات ولا تزال على قيد الحياة ليومنا هذا .<br>ج5- عدد أعضاء المكتب هم 09 أعضاء ، الرئيس يتم تعيينه من مكتب الولاية والباقي يتم تعيينهم من مكتب الجمعية .<br>ج6- عدد المنخرطين بها هم 337 .<br>ج7- هي جمعية خيرية لا تقوم بأي تدريب أو تكوين للأعضاء |

إن الجمعية الفجر " لمرضي السرطان " هي جمعية وطنية تأسست سنة 1989م ، عدد أعضاء المكتب فيها هم 09 أعضاء أما المنخرطين بها هم أكثر من 337 فرد ، فهي جمعية خيرية ناشطة في المجال الصحي تهتم بشريحة معينة هم " مرضى السرطان " سواء من الناحية البدنية أو النفسية، تساهم هذه المؤسسة و تمارس مسؤوليتها إتجاه هؤولاء المرضى كونهم يحتاجون رعاية خاصة، و جمعية الفجر تعمل جاهدة للتكفل بهم و بشتى الطرق الممكنة و بطريقة طوعية لا إلزامية من باب التكفل و الرعاية و الحفاظ على المسؤولية الإجتماعية و دعم الغير .

**المحور 02:** عن مساهمة الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية .

| أسئلة | اجوبة |
|---|---|
| ماهو النشاط الرئيسي للجمعية | ج1- النشاط الأساسي للجمعية هو في الجانب الصحي ، بحيث يتم الإعتناء بالمرضى من الناحية الصحية الجسدية والنفسية . |
| 2. كيف يتم إقبال المواطن على الأنشطة المقدمة من طرف الجمعية ؟ | ج2- إقبال المواطن على نشاط جمعيتنا إقبال لا بأس به سواء من ناحية المرضى أو من ناحية المتطوعين وفاعلي الخير وكذلك ممن يعرضون المساعدات من الأطباء . |
| 3. هل تسمح القوانين بتعدد نشاط الجمعية ؟ | ج3- لا توجد أية قوانين تمنع نشاطاتنا أو تعيق عملنا الخيري . |
| 4. هل توجد فروع لجمعيتكم بالقرى والمدن الصغيرة ؟ | ج4- لا توجد لنا فروع بالمدن والقرى الصغيرة . |
| 5. ما هي الأنشطة التي تقوم بها الجمعية ؟ | ج5- الأنشطة التي تقوم بها جمعيتنا هي : |
| 6. ما هي الأهداف الأساسية لهذه الجمعية ؟ | *مساعدة مرضى السرطان بالدرجة الأولى . |
| 7. من أين يتم التمويل المالي للجمعية ؟ | *القيام بحملات توعية وأيام تحسسية عن المرض" السرطان " وباقي الأمراض الخطيرة بشكل دوري وفي الأيام المخصصة لذلك . |

| | |
|---|---|
| 8. هل يشترط الترخيص عند القيام بأي نشاط ؟ | *التبرع بالأدوية النادرة والباهضة الثمن .<br>*إجراء الفحوصات الأولية واللازمة للمرضى .<br>*القيام بحملات التبرع بالدم .<br>*علاج المرضى ولفترات طويلة ومراقبة حالاتهم الصحية .<br>*القيام بزيارات للمرضى بالمستشفيات .<br>*القيام برحلات ترفيهية للتخفيف عن المرضى من الجانب النفسي .<br>*توفير أطباء نفسانيين للمرضى للتخفيف عنهم من حالات الإكتئاب وضغوط المرض والأزمات النفسية .<br>ج6- الأهداف الأساسية لهذه الجمعية هي :<br>*الحفاظ على صحة الأفراد .<br>*التحسيس والتوعية حول خطر هذه الأمراض في المجتمع .<br>*مكافحة المرض في مراحله الأولى ومنع تطوره .<br>*إعانة المحتاجين من المرضى والتخفيف عنهم .<br>*نشر الوعي في المجتمع حول أخطار المرض وكيف ينتشر وكيفية القضاء عليه .<br>ج7- يتم تمويل جمعيتنا من طرف الهبات ومساعدات المواطنين ، أمت ما يتعلق بالفحوص وعلاج المرضى والتحاليل والأشعة الخاصة فإننا نتعامل مع بعض المستشفيات والأطباء المساندين لجمعيتنا بالمجان وكذلك من أعضاء الجمعية تكون هناك بعض المساعدات المالية المهمة لإستمرار العمل الجمعوي . |

من إجابات مبحوثينا يتضح بأن هذه الجمعية تأسست بصفة طوعية ،و كتعبير عن وعي إجتماعي و مسؤولية كل مواطن إتجاه مجتمعه ، بغية الحفاظ على النظام و نشر السلم و الأمن و بما أن هذه الأخيرة ،عملها خيري خال من أي إرتباطات سياسية ، كما وأنها لا تطالب السلطات العمومية أو الدولة بأي إلتزامات إتجاه المواطنين ،أو تتدخل في قراراتها المصيرية ، ولا تعارض نشاطاتها الجمعوية مصالح الدولة فهي ، تؤيدها و تعطيها التراخيص اللازمة و التسهيلات الممكنة لدعم نشاطها التضامني مع المواطنين ، فكل جمعية هي خاضعة للرقابة المستمرة من طرف السلطات حتى لا تكون سببا في تحريض المواطن أو زرع الشك و زحزحة الأمن و الإستقرار ، و بما أن جمعية الفجر هي جمعية تضامنية خيرية ، إجتماعية هدفها الأول هو شفاء المرضى و خدمة المحتاجين فهي تلقى كل الدعم المادي و المعنوي من طرف الدولة .

**المحور 03:**عن مساهمة الحركة الجمعوية في تحقيق النظام و الإستقرار .

| أسئلة | أجوبة |
|---|---|
| وكيف هي العلاقة بين الجمعية والسلطات العمومية ؟<br>2. في رأيك ما هو الهدف الأول والسبب الرئيسي لقيام الجمعية بمثل هذه النشاطات ، ولو كانت الدولة تحقق الإكتفاء الذاتي على جميع الأصعدة فهل ترى بأنها تستمر مثل هذه الجمعيات ؟<br>3. وهل سبق و تعارضت | ج1 – الترخيص يكون عندما تكون هناك حالات تحتاج للسفر للخارج للعلاج وهنا نحتاج لدعم الدولة للتسهيل في تعجيل المعاملات وسفر المريض ، أما باقي النشاطات فهي فعل خير نافع لا يحتاج ترخيص .<br>ج2– وعلاقتنا بالدولة والسلطات العمومية هي علاقة تعاون وتكامل لا غير .<br>ج3– الهدف الأول لقيام جمعيتنا هو إغاثة المرضى المحتاجين والقضاء على مثل هذه الأمراض الفتاكة والمساهمة في بناء مجتمع صحي خال من الأمراض ، وبالطبع فإن جمعيتنا ما تأسست إلا لحاجة المواطن لمثل هذه الجمعيات المساندة له والمعبرة والمدافعة عن آراءه ، |

| | |
|---|---|
| أنشطتكم ومصالح الدولة ؟<br>4. هل توجد علاقة بين الجمعية و الأحزاب السياسية أو أحد القادة السياسيين؟ وكيف أثر ذلك على نشاط الجمعية ؟<br>5. هل توجد إرتباطات بين جمعيتكم والجمعيات الناشطة الأخرى ؟<br>6. هل توجد مصالح وأعمال مشتركة بين الجمعية ومؤسسات مدنية أخرى قريبة من نشاطكم ؟<br>7. ما هي الصعوبات والعراقيل التي تواجه نشاطكم الجمعوي ؟<br>8. ما هي إقتراحاتكم لتطوير العمل الجمعوي والجمعية بالجزائر ؟ | والتي تعمل على تلبية حاجياته والدفاع عن حقوقه كمواطن .<br>ج4- لا لم يسبق وأن تعارضت نشاطاتنا ومصالح الدولة بل العكس نحن نعمل للحفاظ على أمن وإستقرار الدولة.<br>ج5- لا توجد لنا أية علاقة بالأحزاب السياسية ولا القادة السياسيين فهدفنا الخير والعمل الإجتماعي التطوعي لا السياسي لا من قريب ولا من بعيد .<br>ج6- نعم هناك إرتباطات بين جمعيتنا وباقي الجمعيات الأخرى من ناحية الحملات التحسيسة المنظمة حول التوعية بمخاطر المرض وكذلك عند حملات التبرع بالدم ، أيضا في حالة تكريم المتفوقين وحفظة القرآن بالتنظيم مع الجمعية القائمة بالنشاط مثلا في الإعانات والجوائز نتعاون فيها بين جمعيتنا والجمعية المنظمة ( كالألبسة ، الجوائز ، المعونات المالية ... كلها أشياء نتشارك ونتعاون فيها ...)<br>ج7- أيضا لنا مصالح مشتركة مع مؤسسات مدنية قريبة من النشاط الجمعوي كالمستشفيات الحكومية والخاصة ، الصيدليات ، بعض شركات الأدوية ، وكذلك الكشافة الإسلامية ، الهلال الأحمر الجزائري ...إلخ .<br>ج8- الصعوبات والعراقيل التي تواجهنا هي :<br>*ضيق المقر .<br>*التمويل في بعض الأحيان .<br>*مصاريف الجمعية الخاصة بالإعلام والتوعية .<br>*وسائل النقل الخاصة بالجمعية .<br>ج9- ما تقترحه لتطوير العمل التضامني الجمعوي بالجزائر هو :<br>*المساعدة لإنشاء فروع أكثر في القرى والمدن الصغرى . |

| | |
|---|---|
| | *رفع المساعدات المالية الخاصة بالجمعيات وخاصة الفروع منها .<br>*التعريف بالجمعية ومكانتها وأهمية العمل الجمعوي بالجزائر .<br>*التعامل أكثر مع الدولة ومنحها التسهيلات اللازمة للمرضى المحتاجين .<br>*القضاء على المحسوبية في البلاد والمصالح الشخصية والإهتمام بعمل الخير أكثر ومساعدة القائمية بذلك على جميع الأصعدة . |

ما يتضح من الإجابات السابقة في هذه الحالة هو أن عمل ونشاط الجمعية ، مقرون بمدى تكامله و مصالح الدولة ، فالجمعية تلقي الدعم و التسهيلات مادامت تخدم المواطن و المجتمع و لا تتعارض مع الدولة ، و هذا ما تسعى لتحقيقه جمعية الفجر ، فهي تهدف للخير و إغاثة المرضى في كل مكان و بأبسط السبل ، و أصعبها ، فهذه الجمعية هي كباقي المؤسسات الجزائرية تعاني مجموعة من التحديات والصعوبات و العراقيل ، المادية منها و المعنوية تعمل جاهدة لتذليلها و تطوير أوضاعها بطرق سلمية تحافظ بها على كيانها و تسمح بإستمرارها و توسيعها مساندة في ذلك الحفاظ على نظام و إستقرار المجتمع و منع أي تصادم، من شأنه أن يدخل الدولة في صراع مع المواطن ، و هو ما عبرت عنه نشاطات الجمعية المشتركة و الحلول البسيطة التي تنتهجها كمسؤولية إجتماعية مع باقي الجمعيات .

**ثالثا ـ تحليل المقابلات في ضوء الفرضيات :**

- **تحليل معطيات الفرضية الأولى لجميع المقابلات:**
- **الفرضية الأولى :**

**تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية .**

❖ **تحليل المقابلة الأولى :**

نستنتج من عرض المقابلة الأولى أن قيام الجمعيات في الجزائر وإنتشارها بشكل سريع وواسع واحتواؤها على فروع ،ما هو إلا نتيجة لوعي المواطن الجزائري بمجتمعه والمحتاجين فيه ، فالجمعية ما هي إلا رد فعل أو الحل الذي يقوم به المواطنون المسؤولون إجتماعيا كونها طرف محايد ووسيط بين المجتمع والدولة .

ووعي المواطن بذاته وأوضاعه ومجتمعه هو المسؤولية الإجتماعية ،التي تسعى الجمعية لتحقيقها ، ففي مقابلتنا بجمعية الأجواد للتنمية الإجتماعية وما احتوته من إجابات يتضح بأنها جمعية خيرية بالدرجة الأولى من فكرة تأسيسها التي كانت من طرف مجموعة من الأساتذة والإطارات المتقاعدين الذين فكروا في تحمل المسؤولية الإجتماعية وخدمة المجتمع، والمساهمة في تنمية المواطن والمجتمع ولو بالقليل ، بالإضافة إلى جميع الأهداف التي في معظمها هي مقدمة للمساهمة في التنمية والتضامن الإجتماعي والتطوع وتطوير المجتمع ، وذلك بصورة دائمة غير منقطعة ، أيضا على مستوى الولاية ككل وبجميع فروعها وحتى التنقل للمناطق الريفية النائية والمعزولة، ما يكسبها صفة الطوعية .

❖ **تحليل المقابلة الثانية :**

نستنتج من عرض المقابلة الثانية أن العمل التضامني بالجزائر هو مجموعة النشاطات التي تقوم بها الجمعية ، وتختلف هذه النشاطات باختلاف نشاطها ونوعية الجمعية التي تقوم به ، ففي مقابلتنا بجمعية الإرشاد والإصلاح وهي جمعية وطنية تتمتع بنفوذ قوي ولها عدة فروع تنشط على المستوى الوطني ، في المجال التربوي ، الديني ، ولذلك فهدفها الأساسي هو العمل والمساهمة في البناء الحضاري للأمة وتنمية شخصيتها بما يتماشى ومتطلبات العصر كما تهدف للمساهمة في محو الأمية، والقضاء على الجهل، ونشر ودعم اللغة العربية ،وإنشاء المرافق الخيرية ، وتفعيل دور الشباب والمرأة والمساهمة

في الحملات الإغاثية ، وتوفير أماكن ووسائل الوقاية والحماية والترفيه ( كالنوادي ورياض الأطفال والمراكز ...)، وهذه النشاطات وغيرها كثيرا هي كلها ترى فيها جمعية الإرشاد والإصلاح بأنها من مسؤوليتها وبها تخدم المجتمع وتساهم في تطوره وتخفف بذلك الضغط عن المجتمع والدولة .

❖ **تحليل المقابلة الثالثة :**

نستنتج من خلال عرض مقابلتنا أن المسؤولية الإجتماعية بالنسبة لجمعية الفجر لمرضى السرطان هي تلك التي تتمثل في التكفل بالمرضى والتحسيس حول خطر هذه الأمراض ، طرق الوقاية منها ، كيفية تجنب مثل هذه الأمراض ، وكذا الإعتناء بالمرضى المحتاجين سواء في الجانب المعنوي النفسي أو الناحية الجسدية ، وتوفير المراكز والأدوية والتكفل بالمرضى للعلاج بالخارج ودعمهم ماديا ومعنويا والتخفيف عنهم ومساعدتهم في الحجز في المستشفيات الخاصة والعمومية ، إلى جانب بعض حملات التبرع بالدم والمساعدات المالية والإغاثة والإعانات المختلفة ( كالألبسة والأغطية والأطعمة ...إلخ ) وكل هذه النشاطات التي تقوم بها الجمعية هي نشاطات هدفها الإعانة ومساعدة المحتاجين والمرضى لتنمية المجتمع والمساهمة في نشر الوعي والتكفل بالغير وخدمة الآخر والتضامن الإجتماعي .

❖ **تحليل المقابلة الرابعة :**

نستنتج من خلال هذه المقابلة التي كانت بجمعية حركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية أن المسؤولية الإجتماعية بالنسبة لأهداف هذه الجمعية هي التكفل وعلى وجه الأخص بالمرأة الريفية ، المرأة ذات المستوى المحدود ، كون هذه الأخيرة هي عنصر فعال يؤثر ويتأثر في المجتمع الذي تعيش فيه وهدر مثل هكذا طاقات دون تعليم ودون إنتاج هو خطأ ، فالجمعية ترى أن من مسؤوليتها تعليم وتكوين المرأة وإعدادها للمساهمة في تنمية المجتمع بالمستقبل و الإستفادة من أفكارها وطاقاتها لرفع مستوى التنمية الإجتماعية و الإقتصادية بالبلاد ككل .

وعلى هذا تم إثبات الفرضية الأولى التي تقول :تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية .

❖ **تحليل معطيات الفرضية الثانية لجميع المقابلات :**

❖ **الفرضية الثانية :**

تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ الإستقرار والنظام بالمجتمع .

❖ **تحليل المقابلة الأولى :**

نستنتج من خلال عرض المقابلة الأولى أن مساهمة الحركة الجمعوية في ترسيخ الإستقرار والنظام بالمجتمع يظهر في النشاطات التي تقوم بها هذه الجمعية ، وذلك بالتخفيف عن الدولة من مسؤولياتها بالإهتمام بالمواطنين المحتاجين ، وكذا منع المشاحنات التي يمكن أن تحدث نتيجة هذه الحقوق ، فالمواطن الجزائري كما عليه واجبات ولديه حقوق مثل هذه الجمعيات هو من يدافع عنها ويضمنها للمواطن .

فما دامت الجمعية ناشطة فهي وسيط بين المواطن والمجتمع والدولة ، بحيث توصل صوت ورأي المواطن المحتاج للسلطات وتعبر وتدافع عنه والذي هو بدوره يدعمها ويمثلها ويساهم في تكوينها ، ومادامت العلاقة بين هذا الثلاثي واضحة ومنظمة يسود الإستقرار والنظام والأمن في المجتمع ، وهو ما يظهر في كثير من أجوبة المسؤولين بالجمعيات عن أسئلتنا المتعلقة بالأوضاع الأمنية وكيفية المحافظة على الإستقرار الإجتماعي الذي يقود للإستقرار السياسي وبعلاقة المواطن بالدولة وفيها تظهر هذه العلاقة وكيف هي .

❖ **تحليل المقابلة الثانية :**

نستنتج من عرض المقابلة الثانية أن جمعية الإرشاد والإصلاح هي جمعية تهدف للمحافظة على إستقرار ونظام المجتمع المدني ، ولهذا هي منذ تأسيسها وهي تعمل على سد الفراغ وعجز الدولة والتواجد بالأمكنة التي تراجعت فيها الدولة، من خلال مجموعة نشاطات تربوية تعليمية ، ثقافية ، إغاثية ، إجتماعية مختلفة ، كما أنها تحرص كل الحرص للإبتعاد عن ما هو سياسي والإهتمام بما هو تعليمي ديني فقط لبث السكينة والأمن بالبلاد

وفظ النزاعات التي يحتمل قيامها من إحتجاجات وتنظيمات نتيجة تقصير السلطات في أدوارها .

❖ **تحليل المقابلة الثالثة :**

نستنتج من عرض المقابلة أن جمعية حركة النساء الجزائريات للتضامن مع المرأة الريفية هي جمعية هدفت في نشاطاتها التي هي بمثابة المسؤولية الإجتماعية إتجاه المجتمع والمواطنين ككل، هي حاضرة لتنظيم المجتمع ودعم إستقراره وأمنه ورفع مستوى التقدم والتنمية به من خلال دعم وتطوير أهم عنصر به وهو العنصر النسوي ، خاصة الفئة المهمشة والنائية ، أي المرأة الريفية والتي ليس لها مستوى تعليمي أو تكويني محدد ، واستغلال هذه الفئة وتنميتها هو حافز ومؤشر من مؤشرات الأمن والإكتفاء و الإستقرار على جميع الأصعدة الإجتماعية ، الإقتصادية وحتى السياسية فالإستقرار الإجتماعي يقود للإستقرار السياسي والإقتصادي بالمجتمع .

وفي المقابلات حالات الدراسة السابقة تم إثبات الفرضية الثانية التي تقول : تساهم الحركة الجمعوية في تحقيق النظام والإستقرار .

**مناقشة النتائج في ضوء فرضيات الدراسة :**

**الفرضية الأولى : "تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية"**

والتي بعد تحليل النتائج تم التوصل إلى أن الحركة الجمعوية تساهم في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية ، وذلك من منطلق أن النشاط الرئيسي وإقبال المواطنين على مثل هذا النشاط كبير جدا ، وفيما يتعلق بالنشاط الرئيسي للجمعية وهو التطوع وتقديم المساعدات الاجتماعية.(كالمواد الغذائية العامة) للفئات الهشة من المجتمع ، هو النشاط التضامني الذي تمارسه كل جمعية على حدى ، بالرغم من إختلاف نشاطها سواء في التعليم، أو التكوين أو الصحة أو التنمية الاجتماعية.

وهو ما عبر عنه مبحوثينا بأنه واجب ومسؤولية إتجاه المجتمع الذي ينتمون إليه، أما فيما يتعلق بإقبال المواطن الكبير على مثل هذه النشاطات فهو شعوره بالارتياح والطمأنينة أثناء تعاملهم مع هذه الجمعيات ومصداقيتها، وأنها منهم وتعبر وتلبي إحتياجاتهم، كما أن القوانين الخاصة بالجمعية لا تمنع مثل هكذا نشاطات ، مادامت تهدف لخدمة المجتمع والخير وهدفها المساعدة فقط لا غير، وهذا ما إمتازت به أعمال الجمعية الجزائرية والعربية دون غيرها.

فهذه الممارسات والأعمال التضامنية التي تنظمها الجمعية، خاصة الناشطة منها في مجال التنمية الاجتماعية والصحة ، هي دائمة على طول السنة متضمنة القوافل الخيرية والإسعافات الطبية ، في المدن والقرى النائية الصعب التواصل معها ، وحسب المبحوثين هي 11 قافلة بمعدل قافلة كل شهرين ، إلى جانب تلك النشاطات المناسباتية في رمضان، والأعياد، ومواسم التخرج الدراسي.

إلى جانب حملات التوعية والتحسيس ضد المخدرات والآفات الاجتماعية المختلفة.

أما فيما يخص تواجد هذه النشاطات فهي تكون على مستوى الولاية ككل، بحيث تتواجد لها فروع بكافة البلديات والدوائر ، وهي التي بدورها تقوم بخدمة المناطق النائية والبعيدة عن مركز الجمعية، هذه الأخيرة طبعا هي تكون أشد حاجة وعونا من بقية المواطنين فتنقل مثل هذه القوافل بها في أغلب الحالات هو موسمي أو بحدود لما تعانيه من نقص في الإمكانيات وكثرة في الطلب والإحتياجات على إختلافها، إلا أنها تساهم بنسبة معينة في إغاثة المحتاجين والتخفيف عن الضغوطات اليومية التي يتعرضون لها.

كما أن أهداف كل جمعية ، هي ناتجة عن وعي ومسؤولية بالوضع الإجتماعي للمواطنين والمجتمع ككل ، وهذه بعض الأهداف والمساهمات التي يستفيد منها المجتمع.

_ كالمساهمة في تنمية وتقوية التضامن الاجتماعي .

_ المساهمة في التكفل وتقديم المساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة، والأيتام والفئات الهشة من المجتمع.

_ العمل على محاربة الآفات الاجتماعية.

- تدعيم العنصر النسوي.
- المساهمة في ترقية الثقافة الصحية.

_ الحفاظ على الموروث الثقافي والديني.

_ محو الأمية.

_ الحملات البيئية.

_ ترقية وتفعيل دور المرأة.

_ خدمة المجتمع والقضاء على الآفات الاجتماعية (مخدرات، تدخين ....)

_فمعظم هذه النشاطات هي تعبير عن المسؤولية الاجتماعية ،التي تتحملها هذه التنظيمات في حق المجتمع الذي تنتمي اليه.

أما فيما يخص نوع هذه الأهداف أو النشاطات التي تسعى إليها الجمعية الجزائرية محلية منها ووطنية فهي ممارسات ونشاطات ، نابعة من إحتياجات المواطن والمجتمع الجزائري واقعية مستمدة من الواقع المعاش.

فقيام الجمعية بمثل هذه الأعمال التضامنية أدخلها في تنوع مستمر لنشاطاتها وليس فقط المجال الذي تنتمي إليه ، أوالذي تختص فيه فنجد كل جمعية تنشط في أكثر من مجال واحد( تربوي، تمهيني، صحي، بيئي، رياضي، ثقافي ...) سعيا منها للمساهمة في الخدمة الإجتماعية كمسؤولية منها وواجب تسعى لتحقيقه، بالرغم من جميع الصعوبات والعراقيل والتحديات التي تواجهها ، سواء من الناحية المادية في التمويل ومقرات الجمعية، أو من

ناحية القوانين الإدارية المنظمة لسير العمل التضامني ، وما تفرض عليها من قيود وتعقيدات تصعب عليها العمل الجمعوي التضامني.

فالجمعية الجزائرية اليوم وبالرغم مما تقر به قوانين الجمعيات من دعم وتنظيم وتمويل وتسهيلات، فهي حسب تصريح المبحوثين هي بعيدة عن الواقع المعاش إلى حدما، وهو ما تناولناه في الإطار النظري للجمعية الجزائرية بين الواقع والتنظير، فمثلا في حالة التمويل وهوما صرحت به حالات الدراسة (الجمعيات) ويكون مصدره:

_ مساعدات من المنخرطين.

_ هبات.

_ زكاة.

- رسوم وحقوق التمدرس ببعض الجمعيات التعليمية التمهينية المنتجة...الخ.

كماو بينت الدراسة أن الجمعية الجزائرية تبذل مجهودات كبيرة للحفاظ على كيانها وتواجدها سواء من ناحية العمل التضامني واستمراريته، أو من ناحية استمراريتها وتجنب حلها، فإنعدام المقرات يؤدي الى الحل الفوري للجمعية، ما يجعلها أكبر مصاعب الجمعية وتحدياتها وهو ما تعاني منه جميع الجمعيات حالات الدراسة، والجمعيات التي كانت تتمتع بميزة الحصول على المقر من طرف الدولة، تعاني من ضيقه وموقعه وإمكاناته. وعليه فإن مشاكل وتحديات الجمعية تؤكد محدودية النشاطات الجمعوية واقتصارها على المناطق القريبة بنسب كبيرة، وتراجعها في القرى والمناطق النائية، فهذه الأخيرة هي أكبر متضرر من الناحية الاجتماعية ومعزولة كليا عن إيصال رأيها وإحتياجاتها للسلطات، الأمر الذي يجعلها تحتاج للجمعية كوسيط بينها وبين الدولة، وهو ما تفتقر له الجمعية محل الدراسة .

وذلك نظرا لما تعانيه هذه الأخيرة من نقص في الإمكانيات والتعقيدات القانونية التي تجعل نشاطاتها التضامنية، في مثل هذه المناطق والتي هي على نطاق واسع ،بنسب ضئيلة

ومناسباتية، كالمناسبات الدينية برمضان، الأعياد، الختان، التخييم بالصيف، والحملات الطبية (كالتلقيح السنوي للأطفال...إلخ).

و بينته نتائج هذه الدراسة هو أن مثل هذه النشاطات هي تلغي الدور الحقيقي للجمعية وتجعلها موسمية، وتلغي ما تقوم عليه أساسا وهو الاستمرارية والطوعية والحرية والمعارضة للقرارات الخاطئة والفردية، وتدافع عن المواطن وتوثق الصلة بينه وبين الدولة.

فالجمعية لها أهداف وأسس تقوم عليها ،متى ماتوفرت قامت وتطورت وساهمت في أداء أدوارها الحقيقية، ورسخت استمراريتها، وأذاعت صيتها، وإشتهرت بمصداقيتها وشفافيتها، وهو ما تسعى له الجمعية الجزائرية بالنشاط في العمل الخيري، والإبتعاد عن الممارسات المشبوهة كسعي منها لنشر الوعي حول ثقافة المسؤولية والواجب الإجتماعي وعليه نستنتج مايلي :

- جميع الجمعيات مجال الدراسة تقر بمساهمة الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية على إختلاف نشاطاتها ومجالاتها ،إذ تعتبر أن الجمعية الفكرة الأساسية لنشأتها وتأسيسها هو راجع لشعور مؤسسيها بالمسؤولية إتجاه المواطنين والمجتمع .
- أن بعض الجمعيات تؤكد بأن الوضعية الاجتماعية هي هدف الحركة الجمعوية .
- وهناك من المبحوثين من يرى بأن الجمعيات هي الوسيط الفاعل بين الدولة والمجتمع والذي يمنع التزاحم والتصادم .
- كما إستنتجنا بأن الجمعية التي لا تخدم المواطن ولا تدافع عنه وتلبي إحتياجاته هي جمعية تجارية غير مسؤولة هدفها الربح المادي فقط أي بمعنى مستغلة.

**<u>الفرضية الثانية</u> :" تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ النظام والاستقرار بالمجتمع ".**

والتي بعد تحليل النتائج تم التوصل الى:

أن الحركة الجمعوية تساهم في تحقيق النظام والاستقرار.

وتظهر في العلاقة الحيادية بين كل من الجمعية والسلطات العمومية، فكل جهاز هو ينشط في مجاله الخاص ولا ينبغي أن تتعارض مصالح أحدهما مع الآخر فمتى ما كان هذا، تضررت التنظيمات الجمعوية أمام الدولة، فهي المسير والمنظر و الرقيب لنشاطاتها، وحسب العديد من المبحوثين لا صلة تجمعهما لا من قريب ولا بعيد، حتى تلك الجمعيات الوطنية، وأن ما تتشارك فيه مع بعضها البعض هو في النشاطات الإجتماعية مع تنظيمات الدولة (التكوين المهني مثلا ....)، وفي بعض المناسبات وتمثيل البلاد على المستوى الوطني والدولي (مغاربي_ إقليمي).

أما فيما يخص السبب الرئيسي والهدف الحقيقي لقيام مثل هكذا جمعيات، على إختلاف أنواعها فهو حسب نتائج الدراسة، هو العمل التضامني التكميلي، للمواقع التي تراجعت فيها الدولة.

وهو ما يجيب عن إنعدام إمكانية إستمرار هذه الجمعيات إن تحقق الإكتفاء الذاتي على جميع الأصعدة، فهدف الجمعية الجزائرية الأول والرئيس هو تغطية عجز الدولة، في بعض المواطن والميادين وإعالة المواطن المحتاج، وتفادي إنفجار الأوضاع الاجتماعية وخروجها عن السيطرة، أو الإنقلاب على أجهزة الدولة وهي أوضاع سبق وعاشها المواطن الجزائري، ويسعى جاهدا للعمل على عدم تكرر مثل تلك الظروف، وأن تأسيس الجمعية بالجزائر غرضه نبيل خدمة المواطن والمجتمع لا معارضة الدولة، والبحث في ثاناياها والتضييق عليها، وأن هذه المرحلة من الديمقراطية والتحرر الفكري مازالت بعيدة عن الفكر الجزائري.

أيضا وحسب نتائج الدراسة هو أن علاقة الجمعية بالمجال السياسي هي علاقة حيادية ، فمثلا في الناحية السياسية و جميع الجمعيات حالات الدراسة أقرت ذلك ،أنه لاتوجد أية صلة تربطهما بالأحزاب أو التكتلات السياسية بالرغم من أن البعض منها كجمعية الإرشاد والإصلاح هي جمعية لها إنتماءات سياسية كون أن مؤسسها هو قائد سياسي معروف، لكن هذا لم يخولها للإنخراط بأي تنظيم حزبي، أو نشاط سياسي معلن، أما باقي الجمعيات

وحسب تصريحهم فهم يتلقون العديد من العروض للإنضمام والتكتل الحزبي والسياسي ،إلا أنهم ليس لهم أي مصالح في ذلك ويسعون فقط للعمل التضامني لا العمل السياسي (خاصة في وقت الإنتخابات....) وذلك لإستخدامهم كوسيلة لجذب وإستقطاب المواطن .

وما يتعلق بعلاقة الجمعية الجزائرية بالدولة فهو ما أدلى به جميع مبحوثينا أنها علاقة تكاملية، وتضامنية تعاونية، تلغي أي إشتباه بينهما وأن صفة التعارض أو المعارضة فهي لا توجد بالقاموس الجمعوي نهائيا، على إعتبار أن ذلك يؤدي للحل المباشر للجمعية وهو ما تنص عليه إحدى مواد قوانين الجمعية(31\90) ما أبعدها عن الميدان السياسي وتبعاته فكما بينت نتائج الدراسة، أن مثل هذه المواد هو موجود ومثل هذه القوانين هي مطبقة لكن ليس بالإمكان فعل شيء مادامت من طرف الدولة، ومعارضتها يلغي الوجود الجمعوي، وبالتالي الدخول في دائرة الضوء والشك، وتصنيفها كأعمال فردية محفزة لإثارة البلبلة والشغب والفوضى بالبلاد، وذلك من منطلق أن الجمعية هي وسيلة للتعبير عن آراء المواطنون بالمجتمع، لكن هؤلاء المواطنين ليس لهم إثبات رسمي وجودي معارض ومنظم معلن، فمتى ما كانت هناك مشاكل سياسية، إنسحب المواطن وحلت الجمعية وسجن قادتها، وهذا وحسب تصريح المبحوثين ما أدخل الجمعية الجزائرية في الإطار والمكان السلمي الاجتماعي الإغاثي التضامني الخيري، ليس كجهل منهم في قلب الأوضاع وتصحيحها وإنما كمسؤولية منهم اتجاه مجتمعهم محاولين بأدنى السبل الخدمة والمساهمة في التنمية والابتعاد عن الفوضى والقلق المجتمعي وبالتالي الحفاظ على النظام والاستقرار الاجتماعي بالجزائر، وهو ما أوضحته نتائج الدراسة أي تفادي الخلط السياسي لما هو اجتماعي، والعمل على ترقيع الأوضاع، وذلك عن طريق المشاركة والتشبيك مع باقي التنظيمات التي تسعى للتنمية المجتمعية وخدمة الغير بدون مقابلبل كمسؤولية إجتماعية، وذلك بالتعاون مع المؤسسات المدنية القريبة من نشاطات الجمعية (كالتعاون مع المؤسسات التربوية والدينية لتكريم الحفظة، والمتفوقين من الطلبة،....والتحسيس) لصالح المواطن.

أما في حالة الصعوبات التي تعاني منها الجمعية الجزائرية وحسب ما توصلت إليه نتائج الدراسة هي القاسم المشترك الوحيد بين منظمات الحركة الجمعوية بالجزائر، متمثلة في التمويل المادي، والمقرات، النقل، وقيود تراخيص النشاطات ، وقلة الإعلام وسبل نشر الفكر الجمعوي...إلخ، وطبعا هذه كلها ساهمت كثيرا في عرقلة النشاط التضامني وتوسعه، وتحررها من قيود السلطات، والتمتع بحق إبداء الرأي والمعارضة ما يبرر تقوقعها في خانة الإعالة والخدمة الاجتماعية والإبتعاد عن الساحة السياسية والقانونية، وتبقى أولويات هذه الجمعية هو المواطن والمجتمع والحفاظ على وجودها وضمان إستمرارها بأدنى السبل.

فظهورها كان نتيجة ظروف حتمية إجتماعية منها وإقتصادية وسياسية، وهدفها هو التنمية والتطوير وترقية المنظمة الجمعوية، بالتوفيق بين القانون والواقع، و إهتمام الدولة أكثر بهذه المؤسسة وإدراك أهميتها كونها تلعب دورا فاعلا وفعالا في تحقيق الإستقرار والنظام، وسد الثغرات التي من شأنها فتح الحرب في البلاد وقلب الأوضاع وهو أمر تجهله أو تجاهلته السلطات القائمة في البلاد وعليه يمكن أن نستنتج ما يلي:

- إقرار جميع الجمعيات " حالات الدراسة " بالدور الفعال لمثل هذه الجمعيات في الحفاظ على الإستقرار والنظام بالمجتمع .
- تساهم الجمعيات الناشطة في التخفيف عن ثقل الدولة .
- تتواجد الجمعيات في الأماكن التي تراجعت وتخلت عنها الدولة .
- بالرغم من المشاكل والصعوبات والتحديات التي تواجهها الجمعية الجزائرية إلا أنها تكافح وتعمل جاهدة لإثبات وجودها، وسط التغييرات السياسية والاجتماعية الغير مستقرة لدعم النظام والتنمية والأمن الوطني بالمجتمع .

## نتيجة عـــامـــــة :

إن مجموعة التحولات التي شهدها المجتمع الجزائري من الإستقلال إلى غاية اليوم ، ماهي إلا ردود فعل من المواطن الواعي الباحث عن التجديد و التغير .

و كنتيجة لهذه التغيرات و الأحداث التي غيرت في النظم و أشكال الدولة عبر السنين ، ظهرت العديد من التنظيمات و الأشكال في طرق التعامل مع الواقع و المجتمع ، بحيث ظهرت حرية التعبير و التعددية السياسية ، و إقتصاد السوق و غيرها .

و نشوء الحركة الجمعوية في الجزائر كان بطريقة فعلية و حقيقية ، في هذه المرحلة مرحلة الثمانينيات على الرغم من وجود بعض الجمعيات الفعالة و المؤثرة آنذاك ،و صدور قانون الجمعيات 90-31 مؤرخ في 04 ديسمبر 1990، و الذي أطلق آنذاك بما يسمي بالإنفجار الجمعوي ، لبروز الألاف من الجمعيات الوطنية و الولائية و المحلية من كافة القطر الجزائري ، الذي ما لبث أن تحول إلى صراع و إضطراب في الأوضاع الأمنية و النظام في الوطن ،و الذي رغم هذه التداعيات السياسية و الأمنية و الإقتصادية و الإجتماعية على نوعية النشاط الجمعوي و أهدافه ، إلا أن هذه الجمعيات على إختلاف نشاطاتها و تنوع مجلاتها لم تتخلى عن أدوارها الحقيقية في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية و نشر الوعي ، و الإهتمام بالأخر ، مما يحافظ على نظام البلاد و إستقرار أوضاعها السياسية و الأمنية و الإجتماعية عامة ، و على هذا الأساس جاء التساؤل التالي:

-هل تساهم الحركة الجمعوية في ترسيخ المسؤولية الإجتماعية ؟

و كإجابة عن هذا التساؤل إستخدم الباحث أدوات البحث المتمثلة في "المقابلة "مع رؤساء الجمعيات حالات الدراسة . إلى جانب الملاحظة المباشرة أثناء التواجد بمراكز الجمعيات الرئيسية ، بمدينة سطيف ودراسة هذه الحالات و معرفة طبيعة النشاط الجمعوي بهذه المؤسسات لفترة .

فالدارس لقانون الجمعيات بالجزائر يلاحظ تلك المساحة الواسعة من الحرية و الإستقلالية الممنوحة لمثل هذه الجمعيات ، و ترقية نشاطاتهم الإجتماعية و العلمية ، و الدينية و التربوية و الثقافية و حتى الرياضية ، دعما منه لتطوير المجتمع و العمل على ترقيته بكافة المجالات فالمواطن يحتاج إلى تحسين أوضاعه كافة و الإهتمام به في جميع المجالات .

و قد دلت هذه النتائج الميدانية بأن الجمعية الجزائرية تتبنى الميدان الإجتماعي التطوعي ، الخيري بشكل أساسي في أنشطتها و برامجها الجمعوية المقدمة ، على إختلاف مجالات نشاطها ، فحالات الدراسة على تنوع ميادينها بين صحية و دينية و تربوية ، و مهنية هي تهدف بشكل أساسي إلى الخدمة الإجتماعية كمسؤولية منهم إتجاه المجتمع و المواطن ككل بشكل طوعي .

-أما الحديث عن الإستمرارية في النشاطات الخيرية الممارسة من طرف الجمعيات "حالات الدراسة " فهي تتفاوت فيما بينها ، بين ما هو مستمر بشكل دائم " كجمعية الأجواد" و جمعية الفجر ، و بين ما هو مناسباتي كالجمعيات التربوية و التمهينية .

و عليه يمكن الإستخلاص بأنه كل جمعية تعمل بطريقتها الخاصة في التعبير عن ما يسمى بالنشاط الجمعوي ، و حسب مجال تخصصها و إن إشتركت جميعها في الميدان الإغاثي الإجتماعي .

فالحديث عن العمل الجمعوي الإسهامي التطوعي العامل على التنمية المجتمعية ، و ما تقر به قوانين الجمعيات عن الدعم المادي و المعنوي ، فإن جميع حالات الدراسة تقر بالعكس سواء من ناحية التمويل المادي ، و الذي جميع الجمعيات أجابت بأنه يكون ذاتيا من المتبرعين أو هبات ، أو من المواطنين المنخرطين بالجمعيات ، أو في بعض الحالات يكون من مداخيل الجمعية الخاصة، التي تفرض حقوق التمدرس و التمهين على المنخرطين و المتكونين بها ، لتلبية حاجاتها و ممارسة نشاطها الجمعوي ، أوفي حالة العراقيل و

التحديات التي تواجهها مثل هذه الجمعيات و هو " مقر الجمعية " و الذي تتمتع بهذا الإمتياز فقط الجمعيات الوطنية دون المحلية ، و هو المشكل المشترك إلى جانب التمويل لدى جميع الجمعيات الجزائرية ، بين إنعدامه و اللجوء للكراء بأموالهم الخاصة ، و ضيقه و عدم توفره على الشروط الملائمة للممارسة الجمعوية المنظمة ، ومشكل النقل والإعلام....الخ

-أما التساؤل القائل ب: هل تساهم الحركة الجمعوية في تحقيق الإستقرار و النظام في المجتمع ؟

فإن جميع حالات الدراسة أجابت على الأسئلة المتعلقة بهذا المجال بأن تهدف في أنشطتها للحفاظ على النظام العام و الإستقرار المحلي و الوطني و الإبتعاد عن أي صدام من شأنه خلق صراعات داخلية أو محلية فقد أظهرت نتائج الدراسة بأن جميع الجمعيات تقوم بأنشطة و تظاهرات و حملات تحسيسية في المدن و الأرياف على حد سواء ، ضد الأفات الإجتماعية ، و تقديم خدمات في الصحة و البيئة و توزيع الإعلانات الغذائية للمحتاجين ، و التكفل بالمرضى ، و نشر العلم و الدين و الحفاظ على الهوية الوطنية و العربية .

-أما الحديث عن دور هذه الجمعيات في التعبير عن إنشغالات المواطن و متطلباته و حقوقه الشخصية و العامة فهي ليست لها أي علاقة بالسلطات العمومية و المعارضة السياسية ، مما يبقي المواطن في عزلة عن الدولة و في إيصال رأيه فيما يخص القرارات السياسية لها .

فجميع " حالات الدراسة " نفت وجود أية علاقات للجمعية بالأحزاب السياسية أو ممثلي الدولة ، بل إكتفت بالإشارة إلى تلقي دعاوي بالإنضمام إليهم و تمثيلهم و إيصال آرائهم للمواطن لضمان أصواتهم خلال فترات الإنتخاب ، و إتخاذ القرار السياسي و الدعم الإجتماعي .

و أن علاقتهم بالدولة أو الجهاز السياسي هي حيادية ، و لا تتدخل في أي من قراراتها وأو أنشطتها .

و هنا هذا لا يعني أن العمل الجمعوي يدور بدون صعوبات و عراقيل أو مراقبة من طرف الدولة بالعكس إن هذه الحيادية ، و الإنطواء هو ناتج عن مجموعة من القوانين المنظمة لسير النشاط الجمعوي ، و إشتراط التراخيص العملية القانونية من بدأ تكوين الجمعية إلي غاية الفصل في حلها، فالحديث عن القانون الخاص بالجمعيات الذي تم تجديده مؤخرا في سنة "2012" فجل الجمعيات و صفته بالمقبول كونه إحتوى قوانين جديدة خدمت الجمعية أكثر من قانون 90-31- و لو بنسبة قليلة فكون هذا الأخير لا يختلف عنه سابقه كثيرا ويبقي على الأوضاع كما هي .

و عليه يمكن القول بأن علاقة الحركة الجمعوية بالدولة هي علاقة الضابط كما وصفها "هيجل" بحيث أن هذه الأخيرة هي التي تنظم سير المجتمع و تراقب عمل الجمعيات و تمنعها من أي نشاط سري أو خفي من شأنه معارضة مصالح الدولة و على العموم فإن مساهمة الحركة الجمعوية في المجال العمل التضامني الذي يظهر في النشاط الجمعوي للجمعيات من خلال برامجهم و مخططاتهم " حالات الدراسة " إلا أنه لا يرقى إلى المستوى طموحات المواطنين و المجتمع ، نظرا لضعف و سائل التواصل و الإتصال و حتى الحوار بين ممثلي الجمعيات و المواطنين خاصة في المناطق النائية و الأرياف ، و هذا ما يلحظ على الجمعية الجزائرية أنها تعبر عن المدينة ، أكثر منها عن الريف و إنشغلاته، و نشاط الجمعية الجزائرية و إن هدف للتضامن و عمل على التأسيس و البناء و نشر الوعي بأبسط الطرق، إلا أنه مازال في بداياته الأولى لا يرقى للأن يعبر عن المواطن و إنشغالاته و تمثيله أمام السلطات العمومية لما يعانيه من تضييق وتعقيدات، و هو إما راجع لجهل مؤسسي الجمعيات بماهية الجمعية الحقة و أسس تكوينها أو نتيجة لقوانين و ظروف ضاغطة عليا مسيرة لمؤسسات الدولة ككل لا فصل فيها .

UNIVERSITE SETIF2

# خاتمة

بالرغم من أهمية وتطور المجتمع المدني بالدول الغربية ،وإحداثه للتغيير والحراك في شتى المجالات ،إلا أنه مازال في حالة الركود والتقوقع التي عرفها منذ البداية إلى غاية اليوم في الوطن العربي، وذلك كنتيجة للظروف والتغييرات الغير مستقرة التي تعرفها مجتمعاتنا العربية ككل، وتأثير بعضها على بعض من حين لآخر ، والباحث في أغوار المجتمع المدني ومؤسساته يجد بأن الحركة الجمعوية بشكل عام هي مؤسسات تزداد أهميتها يوما بعد يوم وذلك كنتيجة لتراجع الدولة وتخليها عن مسؤولياتها في مجالات مختلفة خاصة منها ما تعلق بالمجال الإجتماعي.

ففي الجزائر مثلا أظهرت التجربة الإجتماعية في السنوات الأخيرة من خلال العمل التضامني والنشاط الجمعوي ،الذي تقوم به هذه المؤسسات، أنها صارت ضرورة قصوى للمجتمعات والأفراد على حد سواء، وهو موضوع دراستنا "الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر "

كمحاولة للإجابة عن التساؤل التالي:ماهي أهم الإسهامات التي تقدمها الحركة الجمعوية في مجال العمل التضامن بالجزائر ؟

وعليه فإن الجمعيات هي ليست مجرد هياكل ومنظمات تقوم بالمساعدات والإغاثة والإعانة فقط، وإنما لها مرامي أخرى فكرية توعوية، تربوية، ثقافية تهدف لترسيخ المسؤولية الإجتماعية ، في فكر كل مواطن إتجاه مجتمعه ،إلى جانب إبقاء هذا الأخير على إطلاع بواقع الدولة التي ينتمي إليها، ويشارك في صنع قراراتها، بالموافقة والوعي لا بالتطبيع والجهل ، فالجمعية هي الوسيط بين الفرد المواطن والدولة ، بحيث تعمل على إيصال إقتراحاته وإحتياجاته للمسؤولين وتدافع وتدعم قراراته، بطريقة تحافظ بها على كيان كل منهما ، ما يساهم في نشر السلم و الأمن، وسيادة الإستقرار والنظام في المجتمع، وتخفيف الضغوط عن الدولة، والموازنة بينهما، وهنا تكمن أهميتها، إلا أنه ما يلاحظ ميدانيا أي في الواقع المعاش للجمعيات، ومن مجموعة الملاحظات التي شوهدت خلال قيامنا بإستكمال

خطوات البحث، هي أن كل جمعية تختلف عن الأخرى في المرامي والأهداف، على إعتبار أن كل جمعية لها مجالها الخاص الذي تنشط فيه ، كما تتباين في عدد المنخرطين والمراكز ، أما فيما تتشارك وتتشابه فيه الجمعيات الجزائرية هي تلك العواقب والصعوبات التي تواجهها بإختلاف أنواعها، محلية منها أم وطنية، مما يعيق عمل البعض منها، ويدخل البعض الآخر في مجال التبعية، وحتى تغيير منحاها أي نشاطها الخيري والتطوعي، والتوجه للمجال التجاري المنتج تحت غطاء العمل الجمعوي التنموي .

والحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر، هو موضوع يثير البحث، في أهم الإسهامات التي من شأن الجمعية الجزائرية تقديمها ،كنشاطات تضامنية، كونه مسؤولية إجتماعية، وواجب لكل مؤسسات الدولة المنظمة منها وغير المنظمة .

والقيام بمثل هذه النشاطات الهادفة هو خطوة في طريق النمو والتطور الإقتصادي و الإجتماعي، ما يحقق التكامل والتكافل المجتمعي .

وقد توصلت الدراسة الحالية إلى أن العمل الجمعوي وفي حدود مجتمع الدراسة المختار أن

الجمعية الجزائرية، ماتزال تحاول أن تشق طريقها وتمهد لسياساتها، لتحقيق وجودها وتثبت كيانها كمنظمة، فاعلة ومؤثرة في المجتمع والدولة، بالرغم من التطورات العديدة التي شملتها و ماتنص عليه قوانين الجمعيات، وما تبديه من تسهيلات ورقابة وتنظيم، كقوانين قابلة للتعديل والتجديد، ما يجعل جميع إسهامات الجمعية الجزائرية، مصنفة في خانة الإعانات الغذائية، والإحتياجات الإجتماعية بمختلف أنواعها، بعيدا عن أي تدخلات سياسية ،أو مطالبة بحقوق إقتصادية ،أو رفض لأي قرارات سياسية أو تغييرات حكومية فصلت فيها الدولة، وبالتالي تصبح الجمعية من طوعية مستقلة، لمسيرة تابعة ومقيدة بظروف وواقع وقوانين وسياسات، من شأنها البث في حلها نهائيا (الجمعية ) وبالتالي إلغاء ميزة المعارضة

والدفاع عن المواطن، والإكتفاء بإبقاء الأوضاع مستقرة بين كل من المواطن والسلطات العمومية والجمعية، و هذا مايمكن إعتباره إسهامات الجمعية الجزائرية .

# المصادر و المراجع

**المصادر و المراجع العربية :**


01 أبو القاسم سعد الله : تاريخ الجزائر الثقافي ، ج5 ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت

02 أحمد بوكابوس :الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري ، شهادة دكتوراه الدولة ،جامعة الجزائر ،2007/2006.

03 أحمد توفيق المدني : كتاب الجزائر ، المؤسسة الوطنية للكتاب 1984.

04 أحمد زايد : الدولة في العالم الثالث، الرؤية السوسيولوجية، القاهرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1985م.

05 أحمد زكي البدوي :معجم المصطلحات العلوم الاجتماعية ،مكتبة لبنان ،بيروت ط1،1982.

06 أحمد يوسف سعد وآخرون: المواطنة ونشأة مفهوم المجتمع المدني، مركز الجزويت الثقافي، الإسكندرية، ط1، 2004م.

07 إسماعيل قيرة وآخرون : مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2002

08 إشراف عبد الله حمودي: وعي المجتمع ذاته ، دار توبقال للنشر الدار البيضاء ، المغرب ، ط1،1998.

09 أماني قنديل : الإسهام الإقتصاديوالإجتماعي للمنظمات الأهلية في الدول العربية ، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية ، القاهرة ، 1999.

10 برهان غليون: نشأة مفهوم المجتمع المدني وتطوره من المفهوم المجرد إلى المنظومة الاجتماعية والدولية، ندوة المجتمع المدني والديمقراطية، جامعة قطر، 2001م

11 توفيق المديني :المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، منشورات إتحاد الكتاب العرب، ط1 ، سوريا 1997

12 ثامر كامل محمد : المجتمع المدني والتنمية السياسية ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ،ط3،دس

13 جمال إسماعيل الطحاوي : مدخل إلى البحث الإجتماعي ، دار التيسير للطباعة والنشر و التوزيع ، د ط ، مصر ، 1998

14 جون إهرنبرغ: المجتمع المدني "التاريخ النقدي للفكرة"، ترجمة: علي حاكم صالح، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، لبنان، 2008م

15 جون نويل فوربية : التحول الديمقراطي المحدود، في شمال إفريقيا من المجتمع المدني للمشاركة السياسية ، القاهرة ، مركز الدراسات والوثائق الإقتصادية والقانونية والإجتماعية ، 2003

16 الحبيب الجنحاني : المجتمع المدني بين النظرية والممارسة، مجلة عالم الفكر، العدد: 03، 1999م

17 حسنين توفيق إبراهيم: النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراسته– بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005

18 خير الدين عويس : دليل البحث العلمي ، دار الفكر العربي ، ط1، مصر ،1997

19 خير الدين عويس : دليل البحث العلمي ، دار الفكر العربي ،ط1، مصر ،1979

20 رجاء وحيد دويدري : البحث العلمي ، أساسياته النظرية و ممارساته العلمية ، دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 ، بيروت، لبنان ، 2000

21 سعيد بن سعيد العلوي، نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث، ورقة قدمت إلى: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992م

22 صالح زياني : تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركتية في الجزائر ، جامعة باتنة ، قسم العلوم السياسية ، الجزائر ،د,سنة

23 عبد الباسط محمد حسن : أصول البحث الإجتماعي ، مكتبة وهبة ، ط2 ، مصر ، 1979

24 عبد الباقي زيدان : قواعد البحث الإجتماعي ، مكتبة القاهرة الحديثة ، ط1، مصر ، 1972

25 عمر مصطفى التير: مقدمة في مبادئ وأسسالبحثالإجتماعي ،ط2،الدار الجامعية للنشر والتوزيع والإعلان ،ليبيا 1986

26 عبد اللطيف خطاب :الدولة والمجتمع المدني عند هيغل ،منشورات اتحاد الكتاب العرب ،ط1،سوريا ، 1998

27 عبد الله محمد عبد الرحمن : مناهج و طرق البحث الإجتماعي ، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، د ط، مصر، 2002

28 عبد الناصر جابي : تقييم وطني لمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في القطاع العام

بالجزائر ، الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية ، الجزائر،د س
29 عبد الناصر جابي: النظام السياسي الجزائري ، المجتمع الجزائري بين الأزمة والإنتقال، إشراف عبد الله حمودي ، وعي المجتمع لذاته ، دار توبقال للنشر والتوزيع ، الدار البيضاء ، المغرب ، ط1 ، 1998
30 عزمي بشارة :المجتمع المدني دراسة نقدية ،مركز دراسات الوحدة العربية ،ط3، 2008
31 عزو محمد عبد القادر ناجي : الحق في تكوين الجامعات والمؤسسات الأهلية بالجزائر ، منتدى الحوار المتمدن
32 علي ليلة :المجتمع المدني العربي ،قضايا المواطنة وحقوق الانسان ،القاهرة ،2007
33 فريد النجار :إدارة المجتمع المدني ، الدار الجامعية ، ط1 ، مصر ، 2010
34 فريد كامل و آخرون : مناهج البحث العلمي ، طرق البحث النوعي ، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة ، ط2 الأردن ، 2007
35 فوضيل دليو : الزبائنية السياسية و الإجتماعية في عصر الديمقراطية ، قسم علوم الإعلام والإتصال ، قسنطينة ، الجزائر ، د س
36 فيروز مامي زرارقة : محاضرات في علم إجتماع التربية ،دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، ط1،قسنطينة ، الجزائر ، 2008
37 كامل مهنا : تفعيل دور المجتمع المدني لتعزيز مشاركته في عملية التنمية – أليات تفعيل دور المجتمع المدني– مفوضية المجتمع المدني، الجامعة العربية، القاهرة، 12 مارس 2008م
38 محمد الجوهري : عبد الله لخريجي : طرق البحث الإجتماعي ، دار الثقافة والنشر و التوزيع ، ط1، مصر ، 1990
39 محمد بوضياف : الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر، دار المجدد للنشر والتوزيع ،ط1،د.سنة
40 محمد عابد الجابري :" إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي"، المستقبل العربي، السنة 15، العدد 127، 1993
41 محمد علي البدوي : مناهج و طرق البحث الإجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، د ط ، لبنان ،د سنة
42 محمد علي محمد: أصول الإجتماع السياسي ،السياسة والمجتمع في العالم الثالث ، دار

المعرفة الجمعية ،مصر، 1997

43 محمد عوض العايدي : إعداد وكتابة البحوث و الرسائل الجامعية ، مع دراسة عن مناهج البحث ، مركز الكتاب للنشر والتوزيع، د ط ، لبنان ، 1996

44 مدحت محمد أبو النصر: إدارة منظمات المجتمع المدني، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر، 2007م

45 المنصف الوناس: الحياة الاجتماعية في المغرب العربي ،التاريخ والافاق ،المجلة العربية لحقوق الانسان ،تونس ،العدد04 ،1997

46 فيروز زرارقة وآخرون :منهجية البحث الإجتماعي ،مكتبة إقرأ، ط1،قسنطينة الجزائر ،2007.

47 موريس أنجرس : ترجمة بوزيد صحراوي و آخرون، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية ، دار القصبة للنشر ، ط2، الجزائر،د,سنة

48 ناهد عز الدين : المجتمع المدني، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2000م

49 هيغل: فلسفة الحق ،المقطع 157، د,سنة

**الرسائل الجامعية و الأطروحات :**

01 عبد الله بوصنوبرة:الحركةالجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الإجتماعية في مجال رعاية الشباب ،أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الإجتماعية والإنسانية ،جامعة قالمة، الجزائر،غير منشورة ، 2011/2010

02 أحمد بوكابوس :الحركة الجمعوية الثقافية في المجتمع الجزائري ،دراسة سوسيولوجية حول الجمعيات الشبانية ،أطروحة دكتوراه،كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة الجزائر،غير منشورة، 2007/2006

03 جمال بصيري: واقع تنظيمات المجتمع المدني ومدى مساهمتها في مسار التحول الديمقراطي ، دراسة ميدانية للتنظيمات الطلابية ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية ،جامعة الجزائر،غير منشورة 2007/2006

04 رائدة شعبان عبد الرحمان علوان :دور الجمعيات الإسلامية في تربية الفتيات المسلمات وسبل تطويرها في قطاع غزة، رسالة ماجستير، فلسطين،غير منشورة، 2009

**الجرائد و المجلات :**

01 الجريدة الرسمية : العدد 05 ، 2005/07/07

02 جريدة الخبر ، ع 3547

03 عبد الحفيظ بولزرق: الجمعيات بالجزائر ، 2008/06/28

04 جريدة الخبر ، العدد 4735 – 2006/06/21

05 جريدة الشروق اليومي: العدد 1279 يوم 2005/01/16

06 مجلة ديوان العرب الإلكترونية: www diwan el arab.com

07 أشرف حسن منصور :قراءة جديدة لفلسفة هيغل في الدولة ،الحوار المتمدن ،العدد1789،2007

08 العياشي عنصر: المجتمع المدني في الجزائر، مجلة إنسانيات، العدد 13، 2001م

09 عمر دراس: المشاركة الجمعوية وعلاقة الشباب بالسياسة في الجزائر ،crasc، وهران ، العدد 05 ، 2002

10 عبد الكريم عبيدات : الحركة الجمعوية والجانب القانوني ، مداخله ضمن ملتقى ولائي حول تكوين إطارات الحركة الجمعوية بولاية بسكرة / من 11-12 فيفري ، 2004

**المعاجم :**

01 معجم مصطلحات الخدمة الاجتماعية : المجلس الاعلى لتنسيق الخدمات الاجتماعية ،الاسكندرية، 1960.

02 محمد عاطف غيث :قاموس علم الاجتماع ،مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1979

03 جوردن ميشال : موسوعة علم الإجتماع ، ت ر : محمد محي الدين و آخرون ، ط3 ، المجلس الأعلى للثقافة ، مصر ، 2001

04 ريمون بودون: المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة : سليم حداد، ديوان المطبوعات الجامعية، ط1، الجزائر، 1986

05 عبد الهادي الجوهري : معجم علم الإجتماع، مكتبة نهضة الشرق، د ط ، مصر ، 1982

**المواقع الإلكترونية :**

01 سارة بن نفيسة : دراسات علمية http://www.cedej.org.eg

02 نور الدين بوطيفان :27-05-2013. www.each-chaab.net

03 أحمد علي www.syriabusiness.org2015/12/10

04 www.amanjordan.org 2014/05/06

05 2016/01/22www.hrm.group.com

06 بوحنية قويwww.okaz.com2015/12/10

07 بابا عبد القادر: المسؤولية الاجتماعية ميزة استراتيجية خالقة للقيمة، 2010،
aekbaba@ yahoo .com،

**المراجع باللغة الأجنبية :**

01 charlesdebbasche et Jacques bourdon ;les association buf ;collection ;que sais- ?paris 3e edition,1990

02 Frederic maatouk ,dictionary of sociology ,academia ,Beirut ,Lebanon.1996

03 Philip p;weinered dictionary of the history of ideas ,studies of pivotal ,5vol new York ,scripner,1973,1974;vol .1

04 Barrington Moore ; Jr , Social Origins of Dictatorship and Democrasy lord and peasani in The making of The moderld , 1979

05 L'ahouariaddi: le choix des algèrienes : le monde diplomatique , juin 1990

# الملاحق

**الجمهـــورية الجزائريـــة الديمقراطيـــة الشعبيـــة**

******

**الوثائق المكونة لملف تأسيس جمعية محلية في إطار القانون رقم 31/90 المؤرخ في 1990/12/04 و القانون رقم 28/89 المؤرخ في 1989/03/31 المتعلق بالإجتماعات و المظاهرات العمومية، المعدل والمتمم.**

**1- طلب يتضمن في محتواه التعريف بالجمعية ممضي من طرف رئيس الجمعية.**

**2- خمسة (05) نسخ من محضر الجمعية العامة التأسيسية ممضي من طرف الرئيس و الكاتب العام يشتمل:**

**- تاريخ و مكان عقد الجمعية العامة والمواضيع المتناولة.**
**- المصادقة على القانون الأساسي.**
**- انتخاب المكتب التنفيذي.**

**3- خمسة (05) نسخ من قائمة أعضاء الجمعية العامة التأسيسية.**

**4- خمسة (05) نسخ من قائمة أعضاء المكتب التنفيذي للجمعية.**

**5 - خمسة نسخ من القانون الأساسي مصادق عليه من طرف مصالح البلدية و ممضي من قبل الرئيس و الكاتب العام للجمعية.**

**6- شهادة السوابق العدلية لأعضاء المكتب التنفيذي للجمعية.**

**7- وثيقة إثبات مقر الجمعية.**

**8 - وصل التصريح بعقد إجتماع عمومي لعقد جمعية عامة تأسيسية للجمعية.**

الـوثيقـة رقـم : 01

التسمية :
العنوان : الجزائر.....

إلـــــــى السيـــــــد/ .....

الموضوع: طلب تأسيس جمعية محلية.

يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم الموقرة بهذا الطلب المتمثل في تأسيس جمعية ذات طابع محلي المسماة :.....و الكائن مقرها بـــــــ .....البلدية ..... .

و ذلك لممارسة نشاطاتها على مستوى ولاية الجزائر وفق القانون الساري المفعول.

تقبلـــوا منـــا فـــائـــق التقديـــر و الاحتـــــرام.

إمضاء رئيس الجمعية
الإسم و اللقب :

الوثيقة رقم : 02

التسمية: الجزائر في، .....
العنوان:

# محضر الجمعية العامة التأسيسية
## لجمعية.....

في اليوم ..... من شهر ..... سنة ..... و على الساعة..... بـــ..... بلدية .....، انعقدت الجمعية العامة التأسيسية تحت رئاسة السيد (ة) ..... الـــــذي كلفه (ها) الحاضرون بتسيير الجمعية العامة التأسيسية، حيث رحب بالحاضرين منطلقا في دارسة النقاط التالية:

- المصادقة على القانون الأساسي،
- انتخاب المكتب التنفيذي للجمعية.
- ..... .

بعدها أحيلت الكلمة للسيد/..... الذي تلا على الحاضرين مشروع القانون الأساسي لمناقشته و إثرائه مادة بمادة. بعد الحوار الواسع صادق الحاضرون على مشروع القانون الأساسي لاعتماده كقانون أساسي للجمعية المسماة ..... . ثم شرع الحاضرون في عملية انتخاب الهيئة القيادية للجمعية.

حيث ترشح السيدات والسادة:

- .....
- .....
- .....، لمنصب رئيس الجمعية.

و بعد التصويت من قبل أعضاء الجمعية العامة أفرزت النتائج التالية:

1- السيد (ة) ..... صوت،
2- السيد (ة) ..... صوت،
3- السيد (ة) ..... صوت.

بعد انتخاب الرئيس و توليه مهامه مباشرة شرع هذا الأخير في فتح قائمة المترشحين لعضوية المكتب التنفيذي، حيث ترشح السيدات و السادة:

1- السيد (ة) .....،
2- السيد (ة) .....،
3- السيد (ة) .....،
4- السيد (ة) .....،
5- السيد (ة) .....،
6- السيد (ة) .....،
7- السيد (ة) .....،
8- السيد (ة) .....،
9- السيد (ة) .....،
10-السيد (ة) .....،
11-السيد (ة) .....،
12-السيد (ة) ..... .

عرضت إثرها قائمة المترشحين على الحاضرين للتصويت عليها، وبعد ذلك صوتت الجمعية العامة على أعضاء المكتب التنفيذي للجمعية المتكون من السيدات و السادة:

1- السيد (ة) ..... رئيسا،
2- السيد (ة) .....،
3- السيد (ة) .....،
4- السيد (ة) .....،
5- السيد (ة) .....،
6- السيد (ة) .....،
7- السيد (ة) .....،
8- السيد (ة) ..... .

و أوكلت إلى رئيس الجمعية مهمة توزيع المهام لهم وفقا للقانون الأساسي.

رفعت الجلسة على الساعة: ..... من نفس اليـــوم و الشهر و السنة
المذكورين أعلاه.

إمضاء الرئيس إمضاء الأمين العام

الاسم و اللقب الاسم و اللقب

الـوثيقـة رقـم : 03

**التسمية :** تاريخ الجمعية العامة

.....

**العنوان :**

## القائمة الاسمية الحاضرين للجمعية العامة التأسيسية لجمعية.....

| الاسم و اللقب | العنوان | المهنة | رقم بطاقة الهوية و تاريخ صدورها | الإمضاء |
|---|---|---|---|---|
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |

إمضاء الرئيس
الاسم و اللقب

إمضاء الكاتب العام
الاسم و اللقب

الـوثيقـة رقـم : 04

**التسمية:**
**العنوان :**

## قائمة أعضاء المكتب التنفيذي للجمعية.

| الاسم و اللقب | تاريخ و مكان الميلاد | المهنة | العنوان الشخصي | اسم الأب | اسم و لقب الأم | الوظيفة في الجمعية | الإمضاء |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |
| | | | | | | | |

إمضاء الرئيس

الاسم و اللقب

إمضاء الكاتب العام

الاسم و اللقب

UNIVERSITE SETIF2

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

# القانون الأساسي النموذجي للجمعيات

جمعية:.....

# القـــانـــــون الأســـــاســـــي

المصادق عليه خلال الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة بتاريخ.....

UNIVERSITE SETIF2



**المادة الأولى:** يشكل المصرحون المبيّنة أسماؤهم أدناه،

جمعية تخضع لأحكام القانون 31/90 ، المؤرخ في 1990/12/04 ، ولهذا القانون الأساسي ( **ضرورة ذكر كل أسماء وألقاب الأعضاء المؤسسون الخمسة عشر ــ 15 ــ على الأقل، وفي حالة تكوين الجمعية من طرف أشخاص اعتبارية يتعين ذكر تسمية الأشخاص الاعتبارية، وممثليهم في الجمعية العامة التأسيسية**).

01 ــ.....  02 ــ.....

03 ــ.....  04 ــ.....

05 ــ.....  06 ــ.....

07 ــ.....  08 ــ.....

09 ــ.....  10 ــ.....

11 ــ.....  12 ــ.....

13 ــ.....  14 ــ.....

15 ــ.....

## البـــــــاب الأول

## ــ التسمية ــ الهدف ــ المقر ــ مدّة عمل الجمعية ومداه ــ

**المادة 02** : تسمى الجمعية ( **الإشارة إلى التسمية الكاملة للجمعية** ).....

.....

**المادة 03** : تهدف الجمعية أساسا إلى: (**يذكر الهدف الرئيسي والأهداف الثانوية بدقّة** ) .

ــ.....

ــ.....

ــ.....

ــ.....

ــ.....

وتتعهد الجمعية بأن لا تسعى إلى تحقيق أهداف أخرى غير ما صرحت به.

**المادة 04** : يكون مقر الجمعية كائن ب: ( **الإشارة إلى العنوان الكامل لمقر الجمعية** ) .....

.....

ومع مراعاة التشريع المعمول به لايمكن نقل هذا المقر إلاّ بقرار من الجمعية العامة.



**المادة 05** : مدّة الجمعية هي : ( **الإشارة إلى المدّة المحددة للجمعية طبقا للأهداف المسطرة** ).....

**المادة 06** : تمارس الجمعية نشاطاتها على مستوى كامل التراب الوطني .

**المادة 07** : يسمح للجمعية بنشر وتوزيع بيانات ومجلاّت ووثائق إعلامية والمنشورات التي تتماشى مع أهدافها المسطرة ، شريطة أن يكون البيان الرئيسي محررا باللغة العربية .

## البـــــاب الثـــــانـــــي

## ــ تشكيـــــلة الجمعيـــــة ــ

## ــ شروط وكيفيات إنضمام وانسحاب الأعضاء ــ

**المادة 08** : تتكون الجمعية من أعضاء مؤسسين وأعضاء ناشطين وأعضاء شرفيين.

تخول مداولة الجمعية العامة صفة العضو الشرفي بناءا على اقتراح مكتب الجمعية.

**المادة 09** : زيادة على الشروط المنصوص عليها في التشريع المعمول به ، لاسيما المادة 24 من القانون 90 /31 ، يجب أن تتوفر في العضو الناشط في الجمعية : ( **تذكر الشروط الخاصة المطلوبة** ) .....

.....

**المادة 10** : يتم الانضمام إلى الجمعية بطلب كتابي يوقعه صاحب الطلب ، ويقبله مكتب الجمعية ، تثبت صفة العضو بمنح بطاقة الانخراط.

**المادة 11** : تفقد صفة العضو في الجمعية للأسباب الآتية :

- الاستقالة أو الانسحاب المقدم كتابيا.
- الوفـــــــاة.
- عدم دفع الاشتراكات لمدة ( **الإشارة إلى المدة المحددة**).....
- حل الجمعية.

- أسباب أخرى ( **توضح بدقّة** )

**المادة 12** : كل عضو له الحق في التصويت والترشح على جميع مستويات الجمعية شريطة :

- استيفاء الاشتراكات.
- شروط أخرى ( **توضح بدقّة** ).



# الباب الثالث

## ـ التنظيم والتسيير ـ

**تتكون الجمعية من جهاز مداولة، وجهاز قيادة وإدارة.**

## الفصل الأول

## ـ جهاز المداولة ـ

**المادة 13** : يتم تشكيل جهاز المداولة عن طريق جمعية عامة ، التي تضم ممثلي الولايات ، وأعضاء الهيئة المسيرة ، تعين كل ولاية ( **الإشارة إلى العدد** ).....مندوب.

ويتم تعيين المندوبين عن طريق (**تحديد كيفية تعيين المندوبين على مستوى كل ولاية**)

.....

**المادة 14** : المدة الانتخابية للجمعية العمة هي (**الإشارة إلى المدّة**).....

**المادة 15** :تتكفل الجمعية العامة بمايلي :

- الإدلاء برأيها فيما يخص جدول ونتائج النشاطات، تقارير التسيير المالي ، والوضعية الأدبية للجمعية .
- المصادقة على القوانين الأساسية والنظام الداخلي للجمعية، بالإضافة إلى تعديلاتها.
- القيام بانتخاب جهاز التسيير والقيادة، وكذا تجديده.
- المصادقة على قرارات الجهاز الإداري بخصوص تنظيم هياكل قبول الهبات والوصايا عندما تقدم بإثباتات وشروط، وبعد التحقق من عدم تنافيها مع الأهداف المسطرة للجمعية.

- الموافقة على إنشاء أجهزة استشارية، ومتابعة الموافقة على إقتنار العقارات.
- دراسة الطعون المقدمة فيما يخص الانضمام إلى الجمعية.
- تحديد مبلغ الاشتراكات السنوية.
- البث النهائي في قضايا الانضباط.

**المادة 16** : تجتمع الجمعية العامة في دورة عادية على الأقل ( **الإشارة إلى عدد المرات**).....في السنة،

- وتجتمع في دورة غير عادية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، بطلب من رئيس الجمعية، أو بطلب من (**تحديد النصاب** )..... من أعضائها، وفي هذا الأخير يحل الأمين العام أو النائب الأول للرئيس محل رئيس الجمعية.



**المادة 17** : يتولى رئيس الجمعية استدعاء الجمعية العامة ، وتسجل الإستدعاءات في سجل المداولات وترسل كتابيا مرفقة بجدول الأعمال إلى عناوين أعضاء الجمعية العامة في أجل أقصاه ( **يحدد عدد الأيام قبل موعد الاجتماع** ) .....يوما.

**المادة 18** : لايمكن للجمعية العامة المداولة بصفة مقبولة عند الاستدعاء الأول إلاّ إذا حضر ( **تحديد النصاب**) .....من أعضائها؛

وإذا لم يكتمل النصاب، تستدعى الجمعية العامة مرة ثانية في أجل أقصاه ( **تحديد عدد الأيام قبل موعد الاجتماع** ).....يوما، عندها يمكن للجمعية العامة المداولة مهما كان عدد حضور أعضائها.

**المادة 19** : تتخذ القرارات بأغلبية ( **تحديد الأغلبية بدقة** ).....أعضاء الجمعية العامة الحاضرين في الاجتماع، وفي حالة تساوي الأصوات يعتبر تصويت الرئيس بمثابة صوت مرجح.

يمكن للعضو الغائب توكيل أحد الأعضاء الحاضرين كتابيا للتصويت مكانه، ويكون له الحق في وكالة واحدة وصالحة لجلسة واحدة فقط.

**المادة 20** : لا يشارك في التصويت ولا ينتخب عليه على مستوى أجهزة الإدارة والقيادة من لم يستوفي اشتراكاته.

**المادة 21** : تسجّل المداولات وفق التسلسل الزمني في سجل المداولات ، وتكون ممضاة من قبل الأعضاء الحاضرين في الاجتماع.

UNIVERSITE SETIF2

## الفصـــــــل الثانـــــــي

## ـــ قيـــــادة وإدارة الجمعيـــــــة ـــ

**المادة 22** : يقود الجمعية ويديرها مكتب متكون من: ( **الإشارة إلى الو ظيفة والرتبة**).

—..... — ..... — .....

—..... — ..... — .....

—..... — ..... — .....

**المادة 23** : يتم انتخاب أعضاء المكتب من قبل الجمعية العامة حسب الترتيب المنصوص عليه في المادة 22 أعلاه، لمدة ( **تحديد المدّة** )..... ، وقابلة للتجديد ( **الإشارة إلى عدد المرات** )..... على الأكثر.



**المادة 24** : يكلف المكتب بمايلي :

- يضمن تنفيذ إجراءات القانون الأساسي والنظام الداخلي، وتنفيذ قرارات الجمعية العامة.
- تسيير ممتلكات الجمعية.
- تحديد الاختصاصات لكل نائب ومهام المساعدين.
- إعداد مشروع النظام الداخلي.
- اقتراح تعديلات القانون الأساسي والنظام الداخلي.
- ضبط مبالغ النفقات الزهيدة.
- اقتراح لجهاز المداولة كل الإجراءات لتحسين عملية تنظيم وتنصيب أجهزة الجمعية.
- دراسة عمليات الشطب لكل عضو في الجمعية يرتكب مخالفة خطيرة.

بالإضافة إلى ذلك فهو مكلف ب ( **الإشارة إلى مهام أخرى** ).

**المادة 25** : يجتمع المكتب على الأقل ( **تحديد عدد المرات** ).....في الشهر، بدعوى من رئيسه، وبإمكانه أن يجتمع كذلك بطلب من ( **تحديد النصاب** )..... أعضاء المكتب.

لا تصح اجتماعات المكتب إلاّ بحضور ( **تحديد النصاب** ) .....أعضائه.

**المادة 26** : يتخذ المكتب القرارات بأغلبية (**تحديد الأغلبية** ).....أعضائه، وإذا تساوت الأصوات يعتبر صوت الرئيس صوتا مرجحا.

**المادة 27** : يمثل الرئيس الجمعية في جميع أعمال الحياة المدنية ، وهو مكلف بمايلي:

- تمثيل الجمعية لدى السلطات العمومية.
- التقاضي باسم الجمعية.
- اكتتاب تأمين يضمن النتائج المرتبطة بالمسؤولية المدنية.
- استدعاء أجهزة الجمعية، رئاسة وتسيير المناقشات.
- اقتراح جدول أعمال دورات الجمعية العامة.
- تنشيط وتنسيق نشاطات جميع أجهزة الجمعية.
- إعداد حصائل وملخصات نصف سنوية عن حياة الجمعية.
- تبليغ السلطة الإدارية المؤهلة بجميع المعلومات.
- تحضير التقريرين الأدبي والمالي مع تحليله وتقديمه للجمعية العامة.
- إشعار السلطة العمومية المؤهلة بالتعديلات التي تطرأ على القانون الأساسي، وكل تغيير يقع في جهاز إدارة الجمعية في أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما من تاريخ اتخاذ القرار.
- ممارسة سلطة النظام التسلسلي على الأعضاء المستخدمين في الجمعية.

وهو مكلف أيضا ب: ( **الإشارة إلى مهام أخرى لرئيس الجمعية إن وجدت** ).



**المادة 28** : يكلف الكاتب العام بمعونة الكاتب العام المساعد ، بجميع قضايا الإدارة ، ويتولى بهذه الصفة مايلي:

- مسك قائمة المنخرطين.
- معالجة البريد وتسيير المحفوظات.
- مسك سجل المداولات.
- تحرير مشاريع محاضر المداولات.
- حفظ نسخة القانون الأساسي.

بالإضافة إلى: ( **الإشارة إلى مهام أخرى** ).

**المادة 29** : يتولى أمين المال بمعونة أمين المال المساعد المسائل المالية والمحاسبة ، فهو مكلف بهذه الصفة بمايلي:

- تسيير الأموال، جرد وضبط أملاك الجمعية المنقولة والعقارية.
- تحصيل الاشتراكات.
- مسك صندوق النفقات الزهيدة.
- إعداد التقارير المالية.

وهو مكلف أيضا ب: ( **الإشارة إلى مهام أخرى** ).

**المادة 30** : يوقع أمين المال سندات النفقات ، وفي حالة وقوع مانع يوقعها أمين المال المساعد.

ويوقعها بعد التوقيع الأول رئيس الجمعية أو نائبه حسب الترتيب المنصوص عليه في المادة 22 من هذا القانون الأساسي.

## الفصـــــــل الثـــــــالث

## ــ المجلـــــــــــــــس ــ

**( في حالة وجود هذا الهيكل ينبغي إضافة مواد تتطرق إلى كل النقاط المتعلقة بتنظيمه ومهامه وتسييره ).**

**المادة 31** : يساعد الجمعية العامة لجان دائمة ومؤقتة ، مكلفة بدراسة المسائل المتعلقة بأهداف الجمعية.

اللّجان الدائمة هي: **( الإشارة إلى أسماء اللّجان ومهام كل لجنة على حدى )**.

تتشكل كل لجنة من: **( تحديد عدد أعضاء كل لجنة )**.

تنتخب كل لجنة رئيسها ومقررها، وتحدد نظامها الداخلي، وتجتمع بطلب من رئيسها أو بطلب من **(الإشارة إلى عدد الأعضاء )**.....أعضاء.



## الفصـــــــل الرابـــــــــع

## ــ التنظيم والتقسيم الداخلي ــ

**المادة 32** : تنقسم الجمعية إلى :

**( ضرورة تحديد التقسيم الذي تعتمده الجمعية على المستوى المحلي ، سواء كان جهوي ،أو ولائي ).**

يختص كلّ مكتب على مستوى إقليم **( تحديد الاختصاص الإقليمي )**.

تتمثل مهام المكاتب المحلية في **( تذكر صلاحيات المكاتب المحلية )**.

**( ضرورة إضافة مواد لتوضيح الهيكل التنظيمي للفروع المحلية، وكذا طريقة تسييرها )**

## البـــــــاب الرابـــــــــع

## ــ الأحكـــــــام الماليـــــــة ــ

## الفصـــــــــل الأول

## ــ المـــــــوارد ــ

**المادة 33** : تتألف موارد الجمعية من:

- إشتراكات أعضائها.
- مدا خيل نشاطاتها.
- الهبات والوصايا.
- الإعانات المحتملة للدولة والجماعات المحلية.

**المادة 34** : تودع الموارد في حساب بنكي أو حساب بريدي جاري وحيد يفتح بناءا على طلب من رئيس الجمعية وباسم الجمعية.

## الفصـــــــــل الثـــــانـــي

## ــ النفقـــــــات ــ

**المادة 35** : تشمل نفقات الجمعية ، جميع النفقات اللاّزمة لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في هذا القانون الأساسي.



## البـــــــاب الخامـــــــس

## ــ تعديل القانون الأساسي ــ إعادة تنظيم الهياكل ــ حلّ الجمعية ــ

**المادة 36** : يتم تعديل القانون الأساسي بعد مصادقة الجمعية العامة ، بناءا على اقتراح مكتب الجمعية .

لايعتدّ بالتعديلات المقترحة إلاّ بعد حضور ( **ضرورة تحديد النّصاب** ).....من أعضاء الجمعية العامة، وبعد مصادقة ( **تحديد الأغلبية** )..... من الأعضاء الحاضرين على كل تعديل.

تبلّغ التعديلات التي تطرأ على القانون الأساسي، وعلى هياكل الجمعية، إلى السلطة المؤهلة في الآجال المحددة قانونا.

**المادة 37** : يقرّر الحل الإرادي للجمعية من قبل الجمعية العامة ، بعد تقرير مكتب الجمعية.

يتخذ قرار الحل الإرادي للجمعية من قبل الجمعية العامة بحضور (**ضرورة تحديد النصاب**).....من أعضاء الجمعية العامة، وبمصادقة ( **ضرورة تحديد الأغلبية** ) ..... .من الأعضاء الحاضرين، يتم أيلولة الأملاك المنقولة والعقارية بقرار من الجمعية العامة، وحسب التشريع المعمول به.

## البـــــــــاب الســـــــادس

## ــ أحكـــــــام ختـــــاميـــــــة ــ

**المادة 38** : يبين النظام الداخلي بصورة عامة ، زيادة على الأحكام الواضحة المنصوص عليها أعلاه ، كل مسألة ترى الجمعية العامة ضرورة تسويتها في هذا الإطار.

صيّـــــغ في ( **يبين عدد النسخ** ).....أصليـــــة.

ــ ( **الإشارة إلى المكان** ).....في ( **الإشارة إلى التاريخ** ) .....

| | |
|---|---|
| **الرئيـــــس** | **الأميـــــن العـــام** |
| ( ضرورة ذكر إسم ولقب الرئيس وتوقيعه ) | ( ضرورة ذكر إسم ولقب الأمين العام وتوقيعه ) |

**ملاحظة:** يتعين المصادقة على التوقيعين.

# قـــائمـــــــة الأعضـــــــــاء المؤسسيـــــــن

جمعية:.....

| الرقم التسلسلي | الاسم واللقـــــب | تاريـــخ ومكـــــان الازدياد | المهنـــــة | صاحب العمل (التسمية والعنوان) | العنوان الشخصي | الإمضاء |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | |

إمضاء رئيس الجمعية

إمضاء الأمين العام

# قـــائمـــــــة أعضـــــــــاء المكـــتـــــب

**جمعية:**.....

| الرقم التسلسلي | الإسم واللقب | تاريخ ومكان الإزدياد | المهنة | صاحب العمل | العنوان الشخصي | الوظيفة في المكتب | الإمضاء |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | | |

إمضاء رئيس الجمعية

إمضاء الأمين العام

**ملخص الدراسة:**

لقد شهدت الحركة الجمعوية بالجزائر كظاهرة، تطورا كبيرا وتغيرات شتى على مر السنوات، خاصة في فترة الثمانينيات التي عرفت خلالها إنفجارا قويا، في مختلف الميادين منها : التربوية، الدينية، الإجتماعية، البيئية، والصحية...الخ

والجمعية الجزائرية تقوم بمجموعة من النشاطات، منها ما يخدم الفرد ومنها ما يخدم المجتمع ككل، بجميع فئاته المحتاجة منها، هذه النشاطات التي بدورها تعمل على المساهمة في تحقيق المسؤولية الإجتماعية وحفظ النظام والإستقرار بالمجتمع .

وفي موضوع دراستنا تناولنا موضوع الحركة الجمعوية والعمل التضامني بالجزائر، لما لهذا الموضوع من أهمية بالغة، فالجمعية هي الوسيط بين المجتمع والدولة، ويعتمد عليها كعامل أساسي في تسييس الأوضاع بينهما .

وبناءا على ذلك كان الهدف الأساسي من هذه الدراسة هو الكشف عن أهم الإسهامات التي تقدمها الجمعية الجزائرية كمسؤولية إجتماعية، وكيف إستفاد المواطن الجزائري منها في مجال العمل التضامني الجمعوي ، وكيف يسهم ذلك في النظام والإستقرار بالجزائر، ما أوصلنا إلى إلى مجموعة من النتائج مفادها أن الجمعية الجزائرية وعلى إختلاف ميدان نشاطها، تسعى للخدمة المجتمعية كمسؤولية منها، وكهدف أسمى لحفظ النظام والإستقرار بالمجتمع ويبقى الإختلاف فقط في الأسلوب الذي تمارس به هذا العمل التضامني والمفهوم الذي تتبناه في حق الجمعية.

## Résumé d'étude :

Le mouvement associatif en Algérie a connu comme un phénomène un grand développement et des changements divers au cours des années, en particulier dans la période des 1980 au cours de laquelle a connu une puissante explosion dans les différents domaines dont ce qui est de l'éducation, religieux, sociaux, l'environnementaux et de la santé… etc.

L'association algérienne exerce un ensemble d'activités de ce qui sert l'individu, y compris ce qui sert la société dans son ensemble de toutes ses catégories dont on a besoin. Ces activités qui a son tour travaillent pour contribuer à la réalisation de la responsabilité sociale, de l'entretien de l'ordre et la stabilité de la société.

Et dans notre étude nous avons traité comme thème le mouvement associatif et la solidarité en Algérie. Ce sujet avait une grande importance parce que l'association est le médiateur entre la communauté et l'état, elle est considérée comme un concept fondamental dans la politisation des situations entre eux.

L'objectif principal de cette étude était la divulgation des plus importantes participations fournies par l'association algérienne en tant que responsabilité sociale et comment le citoyen algérien a bénéficié d'elle dans le domaine de travail de solidarité associatif et la façon de contribuer dans le système et la stabilité en Algérie ce qui nous a mené à un ensemble de résultats que ce que l'association algérienne de tous les domaines de son activité vise de services communautaires en tant que responsabilité et comme un objectif cible pour le système et la stabilité dans la société, la différence reste seulement dans le style qu'elle utilise pour pratiquer le travail de la solidarité dans le droit de l'association.